



الجمهورية اللبنانية

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

رئيس مجلس الإدارة - المدير العام

الصادر: ٢٠٢٤
التاريخ: ٢٤/٢/٢٠٢٤

معالي وزير الطاقة والمياه السيد جو صدي المحترم

الموضوع: عرض الإجراءات المتخذة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لمكافحة التلوث في حوض نهر الليطاني وبحيرة القرعون (مرفق ملاحق عدد 4)

المراجع:

- كتابكم الموجه الى المصلحة الوطنية لنهر الليطاني رقم 2571/و بتاريخ 2026/02/24 المسجل لدى قلم المصلحة تحت رقم 198/و بتاريخ 2026/02/25 بموضوع السؤال المقدم من السادة النواب ابراهيم منيمنة، ياسين ياسين، نجاه عون صليبا، فراس حمدان، ملحم خلف، بولا يعقوبيان، حول موضوع تلوث نهر الليطاني وتنفيذ القانون 2026/63.

تحية طيبة وبعد،

عطفًا على القوانين والقرارات المرعية الإجراء، ولا سيما القانون رقم 2016/63 المتعلق بمعالجة التلوث في حوض نهر الليطاني وبحيرة القرعون، نضع بين أيديكم عرضًا موجزًا وشاملاً للإجراءات التي قامت بها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني خلال الفترة الممتدة بين عامي 2018 و 2025، في إطار معالجة مصادر التلوث المختلفة وحماية الموارد المائية.

لقد اعتمدت المصلحة مقاربة متكاملة تركز على العمل الرقابي، القانوني، الفني، والتنسيق المؤسسي، وذلك من خلال الإجراءات التالية:

- 1- إجراء مسح شامل وممنهج لكافة مصادر التلوث في حوض نهر الليطاني: الصرف الصحي، الصناعي، الزراعي، النفايات الصلبة، وكافة مصادر التلوث الأخرى، وتحديث قاعدة بيانات دقيقة للمخالفات.
- 2- المتابعة القانونية والقضائية: تقديم شكاوى وإخبارات بحق كل مسببي التلوث كالمؤسسات الصناعية والمزارع والمسالخ بالإضافة الى المؤسسات الصحية والبلديات وغيرها.
- 3- ملاحقة وإزالة التعديات على الأملاك العامة النهرية بالتعاون مع الجهات المختصة.

4- ضبط مصادر التلوث:

- متابعة التلوث الصناعي والزام المصانع بإنشاء وتشغيل محطات معالجة
- الحد من التلوث الزراعي والحيواني ومعاصر الزيتون.
- معالجة ظاهرة المكبات العشوائية والنفايات الصلبة.



5- الإجراءات الميدانية بالتعاون مع الجهات المختصة: شملت إزالة التعدادات عن مجرى النهر، إقفال مصادر تلوث خطرة وتنفيذ كشوفات ميدانية دورية.

6. التنسيق المؤسسي: التعاون مع الوزارات المعنية (الطاقة، البيئة، الصناعة، الزراعة، الداخلية، الصحة) ومع مجلس الإنماء والإعمار لمتابعة تنفيذ مشاريع الصرف الصحي ومحطات التكرير.

7- رفع تقارير دورية إلى الجهات الرسمية المختصة (وزارة الطاقة والمياه، رئاسة الحكومة، مجلس النواب، التفيتش المركزي).

8- مراقبة نوعية المياه والتحليل المخبرية: إجراء تحاليل دورية لنوعية المياه في النهر وبحيرة القرعون لرصد التلوث الجرثومي والكيميائي ومصادره وتعزيز المراقبة البيئية.

استكمالاً لما ورد أعلاه، نرفق ربطاً بهذا الكتاب أربع ملاحق تتضمن توثيقاً تفصيلياً للإجراءات المنفذة:

الملحق رقم (1): إجراءات المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لرفع التلوث

يعرض التقرير جهود المصلحة الوطنية لنهر الليطاني منذ عام 2018 لتنفيذ القانون 2016/63 بهدف الحد من تلوث النهر وبحيرة القرعون، عبر التنسيق مع الجهات المعنية ومتابعة تنفيذ المشاريع البيئية . يركّز على مصادر التلوث الرئيسية مثل الصرف الصحي، الصناعي، الزراعي، والنفايات الصلبة، إضافة إلى التعدادات على الأملاك النهرية، ويبين الإجراءات المتخذة كالكشف الميداني، الإقفال، الملاحظات القضائية، وإزالة المخالفات . كما يبرز التقرير استمرار التحديات نتيجة ضعف تنفيذ المشاريع وتأخرها، مقابل تحقيق بعض التقدم في ضبط المؤسسات الملوثة وتحسين المراقبة البيئية . كما يعرض الملحق أعمال المراقبة الدورية لنوعية المياه في حوض نهر الليطاني.

الملحق رقم (2): الشكاوى والمراسلات الرسمية والتنسيق المؤسسي

يوثق هذا الملحق أعمال المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بين 2018 و2025 في رصد ومتابعة التلوث والتعدادات ضمن الحوض. يشمل شكاوى ودعاوى ضد مصادر التلوث (مسالخ، مزارع، صناعات، مكبات، كسارات...) وإجراءات قانونية بحق المخالفين. كما يبرز مراسلات رسمية مع الجهات المعنية لضمان تطبيق القوانين وتحسين إدارة الصرف الصحي وحماية الموارد المائية.

الملحق رقم (3): خارطة طريق علاجية بالتنسيق مع الإدارات المعنية

يتضمن الملحق خطة عمل عاجلة لمعالجة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون مقدمة الى جانب رئاسة الحكومة، تركز على تنسيق الجهود بين الوزارات والإدارات المعنية، وتحديد إجراءات واضحة بمهل زمنية محددة . تشمل الإجراءات الأساسية:

- وقف مصادر التلوث (الصناعي، الزراعي، والصرف الصحي) عبر تطبيق القوانين وتشديد الرقابة والإقفال عند المخالفة.
- تفعيل دور البلديات والأجهزة الأمنية والقضائية في الكشف، الضبط، والتنفيذ.
- تسريع تشغيل واستكمال محطات معالجة الصرف الصحي وربط الشبكات.
- تنظيم إدارة النفايات الصلبة ومنع الرمي العشوائي.
- إنشاء قواعد بيانات ومتابعة ميدانية دورية للمؤسسات الملوثة.



كما تتضمن الخطة إجراءات داعمة مثل تحديث المعايير البيئية، تعزيز البحث العلمي، مراقبة الأثر الصحي، وتحفيز الصناعات النظيفة، بهدف الوصول إلى خطة وطنية شاملة لتحسين نوعية المياه وحماية الصحة العامة.

الملحق رقم (4): جدول بالمراسلات الموجهة الى الجهات المعنية برفع التلوث

يظهر الملحق الجهود التي قامت بها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني من خلال مراسلات رسمية وتنسيق مع مختلف الجهات الرسمية لمعالجة التلوث في حوض الليطاني. شملت هذه المراسلات وزارات (الطاقة، البيئة، الداخلية، الصناعة، الزراعة، الصحة)، إضافة إلى الأجهزة الأمنية والبلديات، وهدفت إلى ضبط مصادر التلوث الصناعي والصحي والزراعي، ومنع التعديات على الأملاك النهرية، وتحسين إدارة النفايات والصرف الصحي.

كما يتضمن الملحق إجراءات قانونية وقضائية بحق المخالفين (مصانع، مسالخ، مزارع، ومخيمات نازحين)، إلى جانب حملات ميدانية لإزالة التعديات وتنظيف مجرى النهر وإعادة تأهيله. ويبرز أيضاً دور المصلحة في فرض تطبيق القوانين البيئية وتعزيز التنسيق المؤسسي لضمان حماية الموارد المائية وتحسين نوعية المياه بشكل مستدام.

الخلاصة

تُظهر المعطيات المرفقة أن المصلحة الوطنية لنهر الليطاني قد بذلت جهوداً مكثفة ومستمرة لمعالجة التلوث، من خلال مقاربة شاملة تجمع بين الكشف الميداني، المتابعة القانونية، والتنسيق المؤسسي.

إلا أن تحقيق النتائج المرجوة بشكل كامل يبقى مرتبطاً بتكامل أدوار جميع الجهات المعنية، وتسريع تنفيذ مشاريع البنى التحتية، لا سيما في قطاع الصرف الصحي، إضافة إلى التشدد في تطبيق القوانين والأنظمة المرعية الإجراء.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

رئيس مجلس الإدارة / المدير العام

للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني

د. سامي علوية





الجمهورية اللبنانية
وزارة الطاقة و المياه
الوزير



رقم الصادر: ١/٢٥٧١
التاريخ: ٢٠٢٦/١/٢٤

جانب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

الموضوع: السؤال المقدم من النواب السادة ابراهيم منيمنة، ياسين ياسين، نجاة عون صليبا، فراس حمدان، ملحم خلف، بولا يعقوبيان حول موضوع تلوث نهر الليطاني وتنفيذ القانون رقم ٢٠١٦/٦٣.

المرجع: كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ٢٢٨/م.ص تاريخ ٢٨/١/٢٠٢٦ والمسجل لدينا تحت الرقم ٢٣٦٩/و تاريخ ٣٠/١/٢٠٢٦.

بالاشارة الى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

نتمنى عليكم الاجابة على الاسئلة المتعلقة بالمصلحة حول تلوث نهر الليطاني وذلك بالسرعة الممكنة لإحالة الملف مكتملاً الى رئاسة الحكومة ضمن المهل الزمنية المحددة قانوناً.


٢٤ شباط ٢٠٢٦

وزير الطاقة والمياه

جوزيف الصدي



بيروت، في: ٢٨/١/٢٠٢٦
رقم الصادر: ٢٢٨/م.ص
رقم المحفوظات: ٢٢/ش.ن - ٥١٠/د



الجمهورية اللبنانية
الليبيّة



رئاسة مجلس الوزراء
الأمين العام

السيد وزير الطاقة والمياه

الموضوع: السؤال المقدم من النواب السادة ابراهيم منيمنة، ياسين ياسين، نجاة عون صليبا، فراس حمدان، ملحم خلف، بولا بعقوبيان حول موضوع تلوث نهر الليطاني وتنفيذ القانون رقم ٢٠١٦/٦٣.

المرجع: - كتابانا رقم ٥٩٩/م.ص. تاريخ ١١/٤/٢٠٢٥ ورقم ١٥٦٥/م.ص. تاريخ ١٢/٨/٢٠٢٥ ومُرفقاتهما.


بالإشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

نؤكد مضمون كتابينا المشار إليهما في المرجع أعلاه، المتعلقين بالسؤال المقدم من النواب السادة ابراهيم منيمنة، ياسين ياسين، نجاة عون صليبا، فراس حمدان، ملحم خلف، بولا بعقوبيان حول موضوع تلوث نهر الليطاني وتنفيذ القانون رقم ٢٠١٦/٦٣.

للتفضّل بإيداعنا صيغة الجواب المناسب على السؤال النيابي المذكور، تمكينا للحكومة من وضع الردّ اللازم عليه.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء



كتاب أرسل إلى كل من السادة:
وزير الطاقة والمياه/ وزير البيئة/
وزير الصناعة/ وزير العدل/
وزارة الزراعة

بيروت، في: ٢٠٢٥/٨/١٢
رقم الصادر: ١٥٦٥/م ص
رقم المحفوظات: ٢٣/ش ن - ٥١٠/٧

الجمهورية اللبنانية
الليبيات



رئاسة مجلس الوزراء
الأمين العام

السيد وزير الطاقة والمياه

الموضوع: السؤال المقدم من النواب السادة ابراهيم منيمنة، ياسين ياسين، نجاه عون صليبا، فراس حمدان، ملحم خلف، بولا بعقوبيان حول موضوع تلوث نهر الليطاني وتنفيذ القانون رقم ٢٠١٦/٦٣.

- المرجع:** - كتابنا رقم ٥٩٩/م.ص. تاريخ ٢٠٢٥/٤/١١ ومرفقاته
- كتاب وزارة الزراعة رقم ٣/٥١١٨ تاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٢
- كتاب وزارة العدل رقم ٣/٩٢٠ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢١
- كتاب وزارة الصناعة رقم ٢٠٢٥/٨٥٩ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٣.


بالإشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

تؤكد مضمون كتابنا المشار إليه في المرجع أعلاه، المتعلق بالسؤال المقدم من النواب السادة ابراهيم منيمنة، ياسين ياسين، نجاه عون صليبا، فراس حمدان، ملحم خلف، بولا بعقوبيان حول موضوع تلوث نهر الليطاني وتنفيذ القانون رقم ٢٠١٦/٦٣، وتُرفق لكم ريبطاً نسخة عن كتاب كل من وزارة الزراعة، وزارة العدل ووزارة الصناعة المتعلق بهذا الشأن.

للتفضل بالإطلاع وإيداعنا صيغة الجواب المناسب على السؤال النيابي المذكور، تمكيناً للحكومة من وضع الردّ اللازم عليه.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء



الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

عدد

٢٦٠ / س

دولة رئيس مجلس الوزراء المحترم

نودعكم ربطاً السؤال المقدم من النواب ياسين ياسين - إبراهيم منيمنة -
بولاً يعقوبيان - ملحم خلف - نجاه عون و فراس حمدان ، حول موضوع
تلوث نهر الليطاني و تنفيذ القانون رقم ٢٠١٦/٦٣ .

بيروت في : ٢٧ آذار ٢٠٢٥

رئيس مجلس النواب

نبيه بري

رئاسة مجلس الوزراء
رقم ٥١٠ / ١٣٢٢ / د
٢٠٢٥ / ٣ / ٢٨
١١:٣٥
الجنرال عون السياب
٢٨ - ٣ - ٢٠٢٥
٢٢ / ٣ / ٢٠٢٥
٢٨ - ٣ - ٢٠٢٥

النائب
ياسين محمد ياسين



الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: سؤال موجه للحكومة حول موضوع

تلوث نهر الليطاني وتنفيذ القانون رقم 63/2016

عملاً بأحكام المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه للحكومة بشخص رئيسها وبشخص وزراء (الطاقة والمياه، البيئة، الصناعة، الزراعة، العدل) ومجلس الإنماء والإعمار، بالسؤال الآتي حول موضوع تلوث نهر الليطاني وتنفيذ القانون رقم 63 الصادر بتاريخ 2016/10/27 (قانون تخصيص اعتمادات لتنفيذ بعض المشاريع وأعمال الاستملاك العائدة لها في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع إلى المصب).

أملين من دولتكم إجراء المقتضى القانوني، لكي تعتمد الحكومة للإجابة على سؤالنا في المهلة الزمنية المحددة بمقتضى المادة 124 من النظام الداخلي.

وتفضلوا بقبول الاحترام والتقدير

بيروت في 2025/3/13

النائب

ياسين ياسين

٢٥٥٥٢

Py

Saliba Touw Najat

2016/10/27

أولاً في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع إلى المصب



دولة رئيس مجلس الوزراء
الدكتور نواف سلام المحترم

الموضوع: سؤال موجه للحكومة حول موضوع
تلوث نهر الليطاني وتنفيذ القانون رقم 2016/63

بالإشارة الى الموضوع أعلاه،

وعملاً بأحكام المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه إلى الحكومة بشخص
رئيسها الدكتور نواف سلام وبشخص وزراء (الطاقة والمياه، البيئة، الصناعة، الزراعة، العدل)
ومجلس الإنماء والإعمار، بالسؤال التالي حول موضوع تلوث حوض نهر الليطاني وتنفيذ
القانون رقم 2016/63.

أولاً: في الوقائع

1- صدر القانون رقم 63 بتاريخ 2016/10/27 (قانون تخصيص اعتمادات لتنفيذ بعض
المشاريع وأعمال الاستملاك العائدة لها في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع إلى
المصب)، وبموجبه حُصّصت اعتمادات بقيمة إجمالية تبلغ 1100 مليار ليرة لبنانية
للقيام بالمشاريع اللازمة لمكافحة التلوث في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع إلى
المصب، بالإضافة إلى أعمال الاستملاك العائدة لها وفقاً لما هو مبين في مواد القانون
المذكور. حيث نصت المادة الثانية منه على تنفيذ المشاريع المذكورة من قبل الجهات
المعنية (وزارة الطاقة والمياه، وزارة البيئة، وزارة الزراعة، وزارة الصناعة، مجلس الإنماء
والإعمار، المصلحة الوطنية لنهر الليطاني)، كلٌّ بحسب اختصاصه.

2- حددت المادة الثالثة من القانون رقم 2016/63 كيفية تغطية قيمة الاعتمادات

المذكورة، وذلك عن طريق الهبات والقروض فضلاً عن الاعتمادات المرصودة من الموازنة العامة للدولة. على أن تتخذ جميع الأعمال خلال سبع سنوات من تاريخ صدور القانون. وبناءً لذلك تم رصد الاعتمادات للأعوام 2017 و 2018 و 2019 بموجب القانون رقم 2017/66 (قانون موازنة العام 2017)، والقانون رقم 2018/79 (قانون موازنة العام 2018)، والقانون رقم 2019/144 (قانون موازنة العام 2019). في حين لم يتم رصد الاعتمادات المطلوبة في الموازنة العامة للأعوام اللاحقة. وعلى الرغم من توفر الاعتمادات في السنوات التي سبقت الأزمة المالية (قبل العام 2020)، لم تعتمد الجهات المعنية المحددة في القانون رقم 63 إلى إنفاق الأموال المخصصة لها، وفقاً لخارطة الطريق المحددة في متن القانون. وبالتالي جرى تدوير هذه الاعتمادات كونها ملحوظة ضمن قانون برنامج ويتم تدويرها حكماً.

3- بتاريخ 2016/11/3 أقر مجلس النواب القانون رقم 64 المتعلق بالموافقة على اتفاقية قرض ممول من البنك الدولي للإنشاء والتعمير بقيمة 55 مليون دولار أميركي لمشروع "الحد من تلوث بحيرة القرعون". علماً أن تقرير البنك الدولي أشار إلى أن التنفيذ العام للمشروع غير مرضٍ بالنظر إلى التأخير الكبير في التنفيذ.

4- بتاريخ 2019/3/4 صدر القرار رقم 43 الذي تشكلت بموجبه لجنة تمثلت فيها الجهات المعنية كافة، وأوكلت إليها مهمة متابعة موضوع مكافحة تلوث نهر الليطاني من النبع حتى المصب، تنفيذاً للقوانين والأنظمة والحلول المقترحة بهذا الشأن، وتأميناً لاستدامة الحلول لجهة التشغيل والصيانة والمراقبة. كما أنيط باللجنة اقتراح مشاريع الاستملاك اللازمة ومراقبة الجهات المختصة لإزالة التعديات على النهر. وقد قامت اللجنة بإعداد خارطة طريق من ضمنها مقترحات وحلول لمشاكل التلوث في حوض النهر.



ثانياً: في المعطيات

1- يعتبر نهر الليطاني شريان حياة ومورد اقتصادي للبنان على جميع الأصعدة. إلا أن سوء الإدارة والحوكمة أدى إلى تفاقم مشكلة التلوث في حوض ومجرى النهر. الأمر الذي حوّل مجرى نهر الليطاني وبحيرة القرعون إلى مصدرٍ للتلوث، وسبب رئيسي لإنتشار الأوبئة وإزدياد نسبة الإصابة بأمراض السرطان. فضلاً عن أثاره المدمرة على الصحة والبيئة والسياحة والزراعة ونوعية الحياة. مع الإشارة إلى تعدّد الأسباب والملوثات لحوض نهر الليطاني، وبالتالي تعدّد الجهات المعنية بالتصدي لها وإزالتها.

2- يُعدّ الصرف الصحي من أبرز أسباب التلوث في حوض نهر الليطاني، حيث تشكو منطقة حوض النهر من نقص في محطات تكرير الصرف الصحي، فيما معظم محطات التكرير القائمة حالياً خارجة عن الخدمة بسبب سوء الإدارة وعدم القدرة على تحمّل نفقات التشغيل. فضلاً عن النقص الكبير في شبكات الصرف الصحي، وعدم وصل العديد من القرى والمنازل على الشبكة العامة للصرف الصحي في أحيانٍ كثيرة. كما أن وجود مخيمات وتجمّعات النازحين السوريين على ضفاف النهر، وقيامهم برمي الصرف الصحي والنفايات الصلبة في النهر مباشرةً يؤدي إلى زيادة ملحوظة في نسب التلوث.

3- تساهم الملوثات المتأتية من المصانع ومن المنتجعات السياحية القائمة عند حوض النهر في زيادة نسب التلوث. لا سيما التلوث المتأتي من مصانع الصناعات الكيماوية ومصانع إعادة تدوير الورق والكارتون، والمصانع التي ينتج عنها زيوت صناعية، والمصانع ذات الـ BOD المرتفع في النفايات السائلة المصروفة منها. فضلاً عن رمي النفايات الصلبة والمخلفات الطبية في مجرى النهر، الأمر الذي يؤدي إلى تلوث المياه بالمعادن الثقيلة السامة.



4- يُساهم إنتشار المكبات العشوائية على ضفاف النهر في زيادة نسبة التلوث. كما يؤدي تصريف المخلفات السائلة والصلبة، من معاصر الزيتون والمدايح والمستشفيات وسواها إلى مجرى النهر، بأضرار كبيرة على البيئة والحياة البشرية على ضفاف النهر. فضلاً عن التلوث الناتج عن الأنشطة الزراعية التي تستخدم المبيدات والأسمدة بشكلٍ مفرط عند ضفاف النهر.

5- تتسبب الوحول والمخلفات الصلبة والرواسب الناتجة عن الكسارات والمرامل القائمة على حوض النهر في رفع نسب التلوث وزيادة الترسبات. كما تؤدي إلى إقفال مجرى المياه في بعض الأحيان، الأمر الذي يساهم بحدوث الفيضانات وما يرافقها من أضرار تلحق بالمزارعين.

6- تشير التقديرات إلى أن أكثر من 1000 هكتار من الأراضي الزراعية على ضفاف النهر يتم ريّها في فصل الصيف من مياه نهر الليطاني، أي من مياه الصرف الصحي. مع ما يتسببه ذلك من تلوث في المحاصيل الزراعية، تتعكس بدورها على صحة المواطن وإن كان يعيش في مناطق بعيدة عن مجرى النهر.

ثالثاً: في السؤال

حيث أن مجلس النواب قد أقرّ القانون رقم 2016/63 وضمّنه آلية واضحة ومحدّدة لكيفية إزالة التلوث القائم، وحدّد مهلة التنفيذ بسبع سنواتٍ من تاريخ إقرار القانون. وحيث أنه ومع إدراكنا بالمعوقات التي اعترضت تنفيذ القانون بسبب الإنهيار الاقتصادي الذي شهده لبنان منذ أواخر العام 2019، إلا أن ذلك لا يعفي الجهات المعنية من القيام بواجباتها لتنفيذ القانون



وإزالة التلوث من النهر، سيما مع توفر الاعتمادات في السنوات التي سبقت الأزمة المالية، وتوفر قرض بقيمة 55 مليون دولار أمريكي مخصص لهذه الغاية.

وحيث أننا ندرك بأن حكومتكم غير مسؤولة عن التقصير السابق، كما أن وزرائها لم يتسنى لهم الإطلاع على كامل الملفات الشائكة ضمن وزاراتهم، ومن ضمنها ملف معالجة تلوث نهر الليطاني. إلا أن ذلك لا يلغي مبدأ استمرارية السلطة وبالتالي واجب الوزراء والجهات المعنية الأخرى التصدي لمشكلة تلوث نهر الليطاني وتطبيق القانون رقم 2016/63.

وحيث أن تلوث حوض نهر الليطاني يتسبب بأضرار كارثية تطال المواطنين كافة، وبشكل خاص الذين يقيمون في المدن والقرى والبلدات القريبة من حوض النهر، لذلك نتوجه إلى الحكومة مجتمعة وإلى وزراء (الطاقة والمياه، البيئة، الزراعة، الصناعة، العدل) ومجلس الإنماء والإعمار بالأسئلة التالية:

أولاً: ما هي الخطوات والأعمال التي تم تنفيذها حتى اليوم من مندرجات القانون رقم 2016/63؟ وما هي المخرجات التي تأمنت بنتيجة هذه الأعمال؟

ثانياً: ما هو حجم المبالغ التي خصصت لإزالة التلوث من حوض نهر الليطاني؟ وما هي مصادرها (اعتمادات في الموازنة العامة - هبات - قروض)؟ وماذا أنفق منها حتى اليوم؟ وما هي المبالغ المتبقية؟

ثالثاً: هل قامت وزارة الطاقة والمياه بدورها لجهة تحديد حرم نهر الليطاني وفق خرائط المساحة، وتحديد التعديلات الحاصلة على حرم النهر وروافده؟



رابعاً: ما هو واقع الصرف الصحي في منطقة حوض الليطاني؟ وما هي محطات التكرير القائمة حالياً، ووضع كلٍّ منها لجهة التشغيل والصيانة والقدرة الاستيعابية؟

خامساً: ما هي مشاريع الصرف الصحي قيد التنفيذ والمستقبلية في منطقة حوض نهر الليطاني؟ مع جدول زمني متوقع للتنفيذ. واستطراداً ما هي الكلفة التقديرية لتنفيذ محطات التكرير المطلوبة بما في ذلك الشبكات ومحطات الرفع؟

سادساً: ما هو حجم التلوث المتأتي من مخيمات وتجمّعات النازحين السوريين؟ وما هي الخطوات التي اتخذت لرفع هذا التلوث؟ وما هي خطة الحكومة في هذا المجال؟

سادساً: ما هي الإجراءات التي قامت بها وزارة الصناعة لضمان الإلتزام البيئي من قبل المصانع الملوثة؟ وما هو عدد المصانع والمرامل والكسارات والمستشفيات والمنتجعات السياحية، المرخصة وغير المرخصة، الملوثة للنهر؟ وما هي حجم التلوث الناتج عنها وأنواعه وخطة إزالته؟ مع جدول زمني لمراحل التنفيذ.

سابعاً: ما هي الخطوات التي قامت بها وزارة البيئة والمجلس الأعلى للمقالع والكسارات بغية وقف تصريف النفايات الصلبة والسائلة والوحوّل إلى مجرى النهر؟

ثامناً: ما هي أسباب التأخير في البتّ بالدعاوى والشكاوى المرفوعة، من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والوزارات والإدارات المعنية، بحق الأفراد والمؤسسات الخاصة الذين يعتدون على حرم النهر ويتسببون بتلوث المياه فيه؟ وما هي الخطوات المطلوبة للتسريع بإصدار الأحكام وتنفيذها، بما يلزم المخالفين تسوية أوضاعهم ويضع حداً للثقلات القائمة.

النائب
ياسين احمد ياسين



الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

تاسعاً: ما هي الحلول والمقترحات والتوصيات التي توصلت إليها اللجنة المشكلة بموجب القرار رقم 2019/43 والتي تتمثل فيها الجهات المعنية كافة، وأوكلت إليها مهمة متابعة موضوع مكافحة تلوث نهر الليطاني من النبع حتى المصب. وماذا تضمنت خارطة طريق التي أعدتها من مقترحات وحلول لمشاكل التلوث في حوض النهر؟ واستطراداً ما هي الإجراءات التي تم اتخاذها تطبيقاً لهذه التوصيات؟

أملين الإجابة عن هذا السؤال ضمن المهلة القانونية.

النائب

ياسين ياسين

فراة هوان
ياسين ياسين

بيروت في 2025/3/13

المراسم
ياسين ياسين

Najat A. Saliba
Saliba Aoun Najat

بولد يعقوبيان

بولد يعقوبيان

ياسين ياسين
2025/3/13



ملحق رقم 1

تقرير عن اجراءات المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لرفع التلوث
عن نهر الليطاني وبحيرة القرعون عملا بموجب القانون

2016/63





آذار 2026

مقدمة

تكيّفًا بالمهمة الموكلة إليها بموجب القانون رقم 63 بتاريخ 27 أكتوبر 2016، باشرت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني دورها في تنسيق ومواكبة الجهود المبذولة لرفع التلوث وحماية الموارد البيئية والمائية في حوض نهر الليطاني. حيث نص القانون على تخصيص الاعتمادات اللازمة لتنفيذ المشاريع المتعلقة بالتلوث، بما يضمن تنفيذ استراتيجيات فعالة للتعامل مع هذه القضية البيئية الحاسمة.

في سياق ذلك، تأسست "مصلحة الحوكمة وإدارة الحوض" في عام 2018، بهدف التنسيق بين كافة الجهات المعنية بمعالجة التلوث في حوض نهر الليطاني، ومنها وزارات الطاقة والمياه، الصناعة، الزراعة، البيئة، ومجلس الإنماء والإعمار. وقد عملت المصلحة على تسريع وتيرة تنفيذ المشاريع البيئية وفقًا للمسؤوليات المحددة في قانون الحوكمة.

ترتكز الأهداف الرئيسية لمصلحة الحوكمة على ضمان الاستدامة البيئية للموارد المائية في حوض نهر الليطاني، وهو أمر بالغ الأهمية لضمان استمرار الإنتاج والتنمية الاقتصادية في لبنان. كما تسعى المصلحة لتحقيق مشاركة فعالة من مستخدمي المياه والمجتمع المدني في إدارة هذه الموارد، وتعزيز مستوى الشفافية والمساءلة في العمليات المتعلقة بها.

تشهد نوعية مياه نهر الليطاني تدهورًا مستمرًا نتيجةً للعديد من المصادر الملوثة المتنوعة التي تشمل:

- الصرف الصحي غير المعالج الناتج عن البلدات اللبنانية.
- الصرف الصحي غير المعالج الناتج عن مخيمات النازحين السوريين.
- الصرف الصناعي الملوث الناتج عن المؤسسات الصناعية.
- الصرف الملوث الناتج عن المزارع.
- الصرف الملوث الناتج عن المسالخ.
- الصرف الملوث الناتج عن معاصر الزيتون.

- النفايات الملوثة الناتجة عن المستشفيات.
- التسرب الزراعي من الأراضي الزراعية.
- الصرف الملوث الناتج عن الكسارات والمقالع والمرامل.
- مكبات النفايات الصلبة العشوائية.
- التلوث والتغيير الجيومورفولوجي الناتج عن التعديلات عبر البناء في الأملاك النهرية.

إن التأخير في تنفيذ مشاريع معالجة مياه الصرف الصحي وعدم التطبيق الفاعل للقوانين المتعلقة بالمنشآت الصناعية والزراعية والمخيمات، قد ساهم بشكل كبير في تلوث مياه نهر الليطاني. هذا التلوث يشكل تهديدًا مباشرًا للزراعة، ولإنتاج الطاقة الكهرومائية، ولالأمن الغذائي والصحة العامة.

وأمام هذا الواقع البيئي الصعب، تقوم مصلحة الحوكمة وإدارة الحوض في المصلحة الوطنية لنهر الليطاني من العام 2018 حتى يومنا هذا باتخاذ العديد من التدابير العملية للتصدي للتلوث بمختلف أنواعه، وهو ما سيتم استعراضه في هذا الملف. يهدف هذا الملف الشامل إلى تسليط الضوء على الإجراءات التي قامت بها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تجاه كل نوع من أنواع التلوث التي أصابت نهر الليطاني، بما يعكس حجم الجهود المبذولة والتحديات التي تم التعامل معها للحفاظ على صحة الموارد المائية وحمايتها.

فهرس المحتويات

- 1.....مقدمة
1. الصرف الصحي غير المعالج الناتج عن البلدات اللبنانية.....4
2. المشاكل البيئية الناجمة عن تجمعات النازحين السوريين على ضفاف نهر الليطاني.....6
3. الصرف الصناعي الملوث الناتج عن المؤسسات الصناعية.....8

4. الصرف الملوث الناتج عن المزارع والمسالخ..... 11
5. الصرف الملوث الناتج عن معاصر الزيتون 13
6. النفايات الملوثة الناتجة عن المستشفيات 15
7. الصرف الملوث الناتج عن الكسارات والمقالع والمرامل 16
8. المكبات العشوائية للنفايات الصلبة..... 19
9. التلوث والتغيير الجيومورفولوجي الناتج عن التعديات عبر البناء في الأملاك النهرية 21
10. مراقبة ومتابعة نوعية مياه الري في حوض نهر الليطاني 23
11. مواضيع متفرقة أخرى 26

12 - الملحقات :

ملحق رقم 1 : المؤسسات الصناعية في الحوض الأعلى

ملحق رقم 2 : المؤسسات الصناعية المتابعة من قبل القضاء

ملحق رقم 3 : الإجراءات الميدانية لأعمال المسح وإزالة التعديات عن حدود الأملاك النهرية

1. الصرف الصحي غير المعالج الناتج عن البلدات اللبنانية

قامت المصلحة بتقييم مستمر لواقع محطات التكرير في حوض نهر الليطاني من المنبع إلى المصب، حيث تشكل هذه المحطات الحل الأنسب والأساسي لمشكلة الصرف الصحي الناتج عن القرى والبلدات الواقعة ضمن منطقة حوض نهر الليطاني، والذي يصب مباشرة في مجرى النهر وروافده. وتتم متابعة هذا الموضوع مع مجلس الإنماء والإعمار بهدف الإسراع في تنفيذ مشاريع محطات المعالجة وشبكات الصرف الصحي في المنطقة.

أظهر الكشف الميداني أن هناك 69 بلدة في الحوض الأعلى تقوم بإلقاء الصرف الصحي مباشرة في النهر أو في أراضٍ زراعية مكشوفة في أفضية زحلة، البقاع الغربي وبعبك. في إطار حل هذه المشكلة، أقرّ المجلس النيابي القانون رقم 63 بتاريخ 2016/10/27، الذي يتضمن تخصيص اعتمادات لتنفيذ بعض المشاريع وأعمال الاستملاك في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع إلى المصب. تم تخصيص اعتماد إجمالي قدره 1100 مليار ليرة لبنانية لتنفيذ المشاريع اللازمة لمكافحة التلوث، مع تحديد فترة سبع سنوات لتنفيذها. كما تم رصد مبلغ 55 مليون دولار أميركي بموجب مشروع "الحد من التلوث في بحيرة القرعون"، بناء على اتفاقية قرض وقعت في 2 أيلول 2016 بين الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الدولي. يهدف المشروع إلى بناء شبكات مياه صرف صحي لتوصيل مياه الصرف المنزلي إلى محطات التكرير.

رغم هذه الإجراءات، لا تزال المشكلة مستمرة بسبب تعثر الجهات المعنية في تنفيذ القانون رقم 63 و تأخير تنفيذ المشاريع الملحوظة في القرض بقيمة 55 مليون دولار. لذلك، وجهت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كتاباً إلى مجلس الإنماء والإعمار تطلب فيه تحويل الميزانية الخاصة بها (حوالي 700 ألف دولار أميركي) ضمن مشروع "الحد من تلوث بحيرة القرعون"، لتنفيذ أعمال إضافية تتعلق بإنشاء المزيد من شبكات الصرف الصحي وربط الشبكات التي تصب في نهر الليطاني بمحطات التكرير العاملة في زحلة وجب جنين وصغيين.

تجدر الإشارة إلى أن محطات التكرير الحالية في الحوض الأعلى تعاني من ضعف هائل في قدرة التشغيل والمعالجة فنياً ومالياً من قبل مؤسسة مياه البقاع. بالإضافة الى التهديدات التي كانت وما زالت تواجه محطة تكرير زحلة بسبب نقص الاعتمادات لتشغيلها من قبل مجلس الإنماء والإعمار ومؤسسة مياه البقاع. وفي حال

عدم تجديد عقد الإدارة الحالية أو إيجاد حلول أخرى، سيدتفق 18 ألف متر مكعب يومياً من مياه الصرف الصحي دون معالجة، مما سيشكل كارثة بيئية تؤثر على نهر الليطاني وبحيرة القرعون.

لاحظت الفرق الفنية في المصلحة خلال الكشف الدوري وجود خلل هائل في تشغيل محطتي صغيين وجب جنين، اللتين تقوم مؤسسة مياه البقاع بتلزييم إدارتهما وتشغيلهما.

معطيات عن واقع الصرف الصحي في منطقة حوض نهر الليطاني:

- هناك 69 بلدة في الحوض الأعلى، استناداً إلى مسح المصلحة، وحوالي 15 بلدة في الحوض الأدنى وفقاً لمسح شركة ELARD، تلقي الصرف الصحي مباشرة في أراضٍ مكشوفة أو في النهر دون أية معالجة أولية. بينما تقوم بعض البلديات بتحويل الصرف الصحي إما إلى البحر أو إلى جور صحية غير معروف مدى فعاليتها في معالجة المياه.
- تم تقديم الشكاوى إلى النيابات العامة بخصوص كل البلديات التي تحول صرفها الصحي نحو النهر والأماكن المفتوحة في حوض نهر الليطاني.
- تمكنت المصلحة من إيجاد حلول بديلة في بعض بلدات الحوض الأدنى مثل عدلون، العباسية، شبريحا، برج رجال، الخرايب، بلاط، القليعة، وكفر كلا.
- الحجم التقريبي للصرف الصحي في النهر يبلغ حوالي 46 مليون متر مكعب سنوياً، يصب معظمها في النهر مباشرة أو يتسرب إلى المياه الجوفية في ظل غياب أو تعطل محطات التكرير.
- تشير التقديرات إلى أن الأراضي الزراعية على ضفاف النهر، التي يمكن ريها من النهر، تبلغ حوالي 8396 هكتار. وحسب بعض المعنيين، فإن أكثر من 1000 هكتار من هذه الأراضي يروي صيفاً من مياه الصرف الصحي.
- أوقفت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني العمل بمشروع قناة ري 900 التي كانت ستروي حوالي 2000 هكتار من الأراضي الزراعية بمياه بحيرة القرعون.

2. المشاكل البيئية الناجمة عن تجمعات النازحين السوريين على ضفاف نهر

الليطاني

تابعت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني المشاكل البيئية الناتجة عن وجود تجمعات النازحين السوريين على طول ضفاف نهر الليطاني، وقامت بتوجيه كتب للجهات المعنية تطالب بوقف الضرر الناتج عن هذه التجمعات العشوائية، التي تساهم في التلوث من خلال الصرف الصحي والنفايات الصلبة. كما طالبت بوقف تدفق مياه الصرف الصحي الناتجة عن النازحين المتواجدين بالقرب من قناة ري مشروع القاسمية في الجنوب.

تشكل مخيمات النازحين العشوائية المنتشرة على طول نهر الليطاني مصدرًا كبيرًا للتلوث، حيث تقوم معظم المخيمات بتحويل النفايات السائلة والصلبة مباشرة إلى مجرى نهر الليطاني وروافده، بالإضافة إلى أفضية مشاريع الري التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

العدد التقريبي للنازحين في الحوض الأعلى:

- هناك حوالي 974 موقعًا يضم 11,466 خيمة، ويقدر عدد النازحين في هذه المواقع بحوالي 68,645 نازحًا.
- تقدر كميات المياه المبتذلة الناجمة عنهم بحوالي 2,104,655 متر مكعب سنويًا (اعتمادًا على أن معدل استهلاك النازح يقدر بـ 84 لترًا يوميًا).

العدد التقريبي للنازحين في الحوض الأدنى:

- هناك حوالي 4,238 نازحًا سوريًا على مجرى النهر وفي حرم قناة القاسمية.

إجراءات الإخلاء وإزالة المخيمات العشوائية: قامت الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإخلاء العديد من التجمعات العشوائية، ومن أبرزها:

- مبنى مركز العاقبية التجاري في منطقة البيسارية (مجمع البيسي): تم إفراغ حوالي 300 نازح من هذا المبنى بعد ختم الطابق السفلي بالشمع الأحمر بناءً على طلب المصلحة وقرار محافظ الجنوب. تم إخلاء أكثر من 1,000 شخص حتى تاريخه.
- منطقة القليلة: إزالة المخالفات والتعديات والمخيمات، بما في ذلك حمامات أقيمت على الأملاك العامة والخاصة.
- منطقة الزهراني (الغازية عقاريا): تم إزالة 31 خيمة تضم حوالي 600 نازح، بالإضافة إلى 15 حمامًا و2 جور صحية، مما يعادل حوالي 50 متر مكعب يوميًا من الصرف الصحي المحول إلى قناة ري القاسمية.
- منطقة العاقبية: تم إزالة 13 خيمة تضم 180 نازحًا، بالإضافة إلى 6 حمامات، مما يعادل حوالي 15 متر مكعب يوميًا من الصرف الصحي المحول إلى قناة ري القاسمية.
- منطقة الصرفند: بدأت المصلحة بإزالة خيم النازحين والإنشاءات والحمامات التي أقيمت ضمن حرم الاستملاك التابع لقناة ري القاسمية.
- منطقة المعلية (دير قانون رأس العين): تم الإزالة بشكل كامل لعدد من المخيمات (17 خيمة تضم حوالي 300 نازح).

الإجراءات القانونية والاتصالات مع الجهات المعنية: نظرًا لعدم تجاوب الجهات المعنية بملف النزوح السوري، تقدمت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني عام 2019 بإخبار إلى النيابة العامة المالية ضد الجهات التي ترعى 17 جمعية لبنانية ودولية تعنى بشؤون النازحين، والتي تبين أن بعضها يقيم مخيمات على الأملاك النهرية وفي الملك العام.

كما بدأت بعض الجمعيات بتجهيز المخيمات في البقاع الأوسط بشبكات وخزانات لتجميع مياه الصرف الصحي، التي يتم تفريغها بواسطة متعهدين محليين في محطة تكرير جب جنين. ومع ذلك، لم يتبين مدى التزام هؤلاء المتعهدين بمواعيد التفريغ وأماكن التفريغ الخاصة بالصهاريج.

كما قامت المصلحة بتوجيه طلبات رسمية إلى محافظ البقاع ووزارة الداخلية والبلديات للاطلاع على تحفظ المصلحة بشأن نقل مخيمات النازحين السوريين إلى الاستملاكات والأملاك النهرية التابعة لها.

3. الصرف الصناعي الملوث الناتج عن المؤسسات الصناعية

المشاركة في اللجنة المشتركة بين المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ووزارة الصناعة: تم تشكيل لجنة مشتركة بين وزارة الصناعة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بموجب قرار رقم 1/12 بتاريخ 2019/2/20. كانت أهداف اللجنة:

- تحديث المعلومات المتعلقة بالمؤسسات الصناعية في حوض نهر الليطاني.
- تحديد الأضرار البيئية الناجمة عنها.
- مسح المؤسسات الصناعية غير المرخصة تمهيداً لاتخاذ الإجراءات المناسبة للحد من التلوث الناتج عن القطاع الصناعي في الحوض.

في شباط 2019، باشرت الفرق الفنية المشتركة بالكشف على المؤسسات الصناعية الواقعة في الحوض الأعلى لنهر الليطاني، حيث تم تنفيذ حملتين للكشف الفني:

- **الحملة الأولى:** الكشف على المؤسسات الصناعية في الحوض الأعلى لتحديد مدى الالتزام بالموصفات البيئية.
- **الحملة الثانية:** إعادة الكشف على المؤسسات غير المطابقة، وقُسمت إلى 3 مراحل:
 - المرحلة الأولى: انطلقت بتاريخ 2019/6/29 على مصانع الفنتين (4) و(5).
 - المرحلة الثانية: انطلقت بتاريخ 2019/7/28 على مصانع الفئة (3).
 - المرحلة الثالثة: انطلقت بتاريخ 2019/9/28 على المصانع المصنفة في الفنتين (1) و(2).

نتائج الكشف النهائي: شمل المسح 225 مؤسسة صناعية، وجاءت النتائج كالتالي:

- **57 مصنعاً:** باتت ملتزمة بيئياً بعد إنشاء وحدة معالجة مطابقة للمواصفات مع خضوعها للكشف الدوري.
- **25 مصنعاً:** في طور استكمال الالتزام البيئي.
- **43 مصنعاً:** تم إغلاقها لعدم الالتزام البيئي، وتم اتخاذ الإجراءات الإدارية الجزرية بحقها.
- **69 مصنعاً:** متابع قضائياً وفي طور الالتزام البيئي.

- **13 مصنعاً:** طلب منهم تحسين شروط الالتزام البيئي وإدخال تعديلات على المعالجة.
- **13 مصنعاً:** ذات صرف شبيهه بالصرف المنزلي (غير ملوثة).
- **5 مصانع:** مقفلة أو غير قائمة.

إجراءات متواصلة ومتابعة: تواصل الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني مراقبة المصانع في منطقة حوض نهر الليطاني بشكل مستمر. وقد تم إعداد تقارير شاملة لتقييم الضرر البيئي الناتج عنها.

معطيات حول واقع الصرف الصناعي قبل الإجراءات القضائية والإدارية:



- **40% من المؤسسات الصناعية:** لا تعالج الصرف الصناعي الناتج عنها.
- **العدد التقريبي لكميات الصرف الصناعي غير المعالج في النهر:** حوالي 4 ملايين متر مكعب سنوياً ناتجة عن 185 مصنعاً في الحوض الأعلى.

معطيات حول واقع الصرف الصناعي بعد الإجراءات القضائية والإدارية:

- **المؤسسات المتابعة قضائياً:** تم الادعاء على 84 مؤسسة صناعية ملوثة لنهر الليطاني. حتى الآن، صدرت أحكام قضائية بحق 45 مؤسسة تضمنت إدانة المدعى عليهم بالجرائم البيئية والمائية مع فرض عقوبات مثل الحبس والغرامة المالية، إضافة إلى إلزامهم بتأهيل الوسط المائي من خلال غرس الأشجار على ضفتي النهر وتقديم تعويضات للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.


الكشف الدوري على المؤسسات الصناعية الملوثة: تتابع الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، أحياناً بالتعاون مع وزارة الصناعة، إعادة الكشف على المؤسسات الصناعية المصنفة كمؤسسات ملوثة لنهر الليطاني. الهدف هو التحقق من فعالية معالجة المياه الصناعية الناتجة عن هذه المؤسسات قبل تصريفها في المجاري المائية أو في شبكات الصرف الصحي. وفي حال ثبوت عدم الإلتزام، تطالب المصلحة بالإجراءات القانونية التي تتمثل بتشغيل محطة معالجة المياه الملوثة قبل تصريفها خارج المصنع، كما تطالب بإجراء تحاليل دورية للمياه لضمان فعالية المعالجة واستمرارها وفقاً للمعايير البيئية المعتمدة.

النتائج النهائية: حتى الآن، صدرت أحكام قانونية ضد 41 مؤسسة صناعية ملوثة لنهر الليطاني، تضمنت الإدانة بالغرامات المالية والحبس، بالإضافة إلى إلزامهم بتأهيل البيئة من خلال زرع الأشجار وتنظيف البيئة المحيطة بالمصانع الملوثة.



الوضع القانوني للمؤسسات الصناعية

■ مؤسسات صناعية ملوثة لا ترال قيد التحقيق ■ مؤسسات صناعية ملوثة تم أخذ حكم بحقها ■



4. الصرف الملوث الناتج عن المزارع والمسالخ

تتابع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بشكل دوري عمليات الكشف على المزارع والمسالخ التي تؤثر بشكل كبير على البيئة في منطقة حوض نهر الليطاني. وتشير التقارير إلى أن العديد من هذه المزارع والمسالخ، سواء كانت مرخصة أو غير مرخصة، تساهم في التلوث البيئي بشكل كبير من خلال رمي النفايات السائلة (مثل روث الأبقار والدماء) والنفايات الصلبة (مثل الحيوانات النافقة) بشكل عشوائي في الأراضي المكشوفة أو مجرى نهر الليطاني دون معالجتها مسبقاً.

ومن أبرز القوانين والقرارات التي يجب أن تمتثل لها هذه المزارع والمسالخ:

1. القرار 1/16 الصادر عن وزارة البيئة بتاريخ 2001/3/21: هذا القرار يحدد الشروط البيئية اللازمة للحصول على رخصة لإنشاء أو تشغيل مزارع الأبقار والدواجن وغيرها من الحيوانات الأليفة.
2. آلية مكافحة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون: هذه الآلية تتضمن تعليمات لاحتواء التلوث الناتج عن المؤسسات الصناعية والصحية والسياحية بالإضافة إلى المزارع، وتتطلب تجهيز مزارع المواشي والدواجن بمحطات لتكرير النفايات السائلة الناتجة عنها.
3. القانون اللبناني عبر القرار 7060/ت الصادر عن وزارة الصناعة: هذا القرار يحدد الأسس التي يجب أن تقوم عليها المسالخ، ويشمل إجراءات مثل تقدير حجم النفايات السائلة، تجهيز المسالخ بمحطات لمعالجة هذه النفايات، وتحليل عينات من المياه الناتجة من المسالخ.

الإجراءات المتخذة للتقليل من التلوث الناتج عن المزارع والمسالخ:

- تقديم شكاوى قانونية: المصلحة الوطنية لنهر الليطاني قد تقدمت بعدة شكاوى قانونية ضد أصحاب المزارع والمسالخ الذين لم يلتزموا بالقوانين والقرارات البيئية.
- التعاون مع الجهات المختصة: مثل التنسيق مع فريق فني لتقديم حلول بيئية للمزارع التي تستخدم المزاريب الشتوية، وضمان عدم اختلاط المياه الشتوية مع المياه المبتذلة.
- التأكد من الامتثال للمواصفات البيئية: طالبت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني أصحاب المزارع والمسالخ باتخاذ إجراءات فورية لتحسين إدارة المخلفات.

كما أن المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تواصل متابعتها للإجراءات المتخذة من قبل هذه المنشآت عبر التنسيق مع وزارة البيئة ووزارة الصناعة، وتقديم شكاوى للنيابة العامة التمييزية عند الضرورة، بهدف فرض العقوبات المناسبة على المؤسسات المخالفة.

الهدف النهائي لهذه الجهود هو الحد من التلوث الذي يشكل تهديدًا كبيرًا للبيئة والصحة العامة والاقتصاد اللبناني، وضمان الالتزام بالقوانين البيئية من قبل جميع المنشآت الواقعة ضمن نطاق حوض نهر الليطاني.

5. الصرف الملوث الناتج عن معاصر الزيتون

تقوم فرق المراقبة التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني (أحيانًا بالتعاون مع ووزارة الصناعة و/أو المديرية العامة لأمن الدولة)، بالكشف على معاصر الزيتون في منطقة حوض نهر الليطاني. الهدف من هذا الكشف هو ضمان تطبيق المعايير البيئية لرخص إنشاء واستثمار معاصر الزيتون، وفقًا للقرار رقم 1/101 الصادر عن وزير البيئة في 15 يوليو 2010.

القرار 1/101 ينص على ضرورة تجميع الزببار في خزانات غير نافذة بسعة تتناسب مع كمية الزببار المنتجة خلال أسبوع عمل كحد أدنى. كما يُحظر رمي الزببار مباشرة في الطبيعة أو في الأنهار أو الآبار الارتوازية، ويجب التخلص من الزببار أو إعادة استخدامه بطريقة بيئية سليمة.

النتائج التي تم رصدها:

1. **التزام بعض المعاصر:** أظهرت فرق المراقبة أن بعض معاصر الزيتون في منطقة حوض نهر الليطاني تلتزم بالتعليمات البيئية وتقوم بمعالجة الزبيبار أو تجميعه بشكل صحيح، مثل المعاصر الواقعة في قضاء البقاع الغربي.
2. **التعدي من قبل بعض المعاصر:** تبين أن بعض المعاصر تقوم بتحويل زبيبار الزيتون إلى الأراضي المكشوفة أو مباشرة إلى مجرى نهر الليطاني دون معالجته أو تجميعه مسبقاً، مما يشكل تهديداً كبيراً للبيئة.

الخطوات التي تم اتخاذها:

- **المشوفات الدورية والادعاء على المعاصر المخالفة:** تم تقديم شكاوى قانونية ضد جميع المعاصر التي لا تلتزم بالمعايير البيئية، وقد طالبت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإغلاق هذه المعاصر لحين تسوية وضعها البيئي.
- **التعميم الإرشادي:** أصدرت المصلحة نشرة إرشادية تتضمن حلولاً تخفيفية للحد من الأضرار البيئية الناجمة عن زبيبار الزيتون، مشيرة إلى أن تصريف 1 متر مكعب من زبيبار الزيتون غير المعالج يعادل تصريف 200 متر مكعب من مياه الصرف الصحي.
- **الخطوات المستقبلية:** تواصل فرق المراقبة الكشف الدوري على معاصر الزيتون في المنطقة للتأكد من التزام المعاصر بالشروط البيئية المحددة، وكذلك التحقق من معالجة الصرف الناتج عن عملية العصر.

التوصيات المستقبلية:

- **الإغلاق المؤقت:** المعاصر المخالفة ستغلق في حال عدم حصولها على الرخص اللازمة ضمن المهلة المحددة.
- **المتابعة الدقيقة:** إجراء كشف ثانٍ دائماً من قبل لجنة فنية من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ووزارة الصناعة للتحقق من فعالية أنظمة معالجة الصرف وكيفية تصريف الملوثات الناتجة عن المعاصر.

هذه الإجراءات تهدف إلى الحد من التلوث البيئي الذي يتسبب فيه زيار الزيتون، حيث يُعتبر هذا الملوث من المواد الخطرة التي تضر بنهر الليطاني والبيئة المحيطة به.

6. النفايات الملوثة الناتجة عن المستشفيات

في إطار جهود مصلحة الحوكمة للحفاظ على البيئة في حوض نهر الليطاني، تم إعداد الاستمارات اللازمة وتنفيذ كشف شامل على المستشفيات والمؤسسات الصحية الواقعة في الحوض الأعلى لنهر الليطاني. وتهدف هذه الحملة إلى تقييم مدى التزام المؤسسات الصحية بالمعايير البيئية، خصوصاً فيما يتعلق بالصرف الصحي والتخلص من النفايات السائلة الناتجة عن نشاطاتها الطبية.

النتائج التي تم رصدها:

- عدد المستشفيات التي تم الكشف عليها: تم إحصاء 18 مستشفى في الحوض الأعلى لنهر الليطاني.
- الملوثات المكتشفة: تبين من خلال المسح أن 16 من هذه المستشفيات تعتبر ملوثة بيئياً، حيث تقوم بتحويل صرفها الصحي وكافة النفايات السائلة الناتجة عن نشاطاتها الطبية مباشرة إلى شبكة الصرف الصحي دون أي معالجة أولية أو تعقيم. هذا الإجراء يشكل خطراً بيئياً وصحياً كبيراً على المجاري المائية والمجتمعات المحلية في المنطقة.

الإجراءات المتخذة:

- الإدعاء على المؤسسات الملوثة: تم تقديم شكاوى قانونية ضد المستشفيات والمؤسسات الصحية المخالفة، بهدف محاسبتها على التعديلات البيئية التي تم ارتكابها، والتأكيد على ضرورة الالتزام بالمعايير البيئية الخاصة بالصرف الصحي ومعالجة النفايات السائلة.

الخطوات المستقبلية:

- **مراقبة ومعاينة المخالفين:** ستواصل مصلحة الحوكمة مراقبة المؤسسات الصحية المخالفة وتقديم التدابير اللازمة لإلزامها بتطبيق المعايير البيئية وتجنب الأضرار البيئية الناتجة عن النفايات السائلة.
- **تحفيز العلاج البيئي:** مواصلة فرض حلول معالجة بيئية إلزامية على المؤسسات الملوثة، مثل تركيب محطات معالجة الصرف الصحي أو تصفية النفايات بشكل معتمد بيئياً، لضمان عدم تحويل هذه الملوثات إلى الشبكات العامة أو المجاري المائية.

7. الصرف الملوث الناتج عن الكسارات والمقالع والمرامل

في إطار جهودها المستمرة لمكافحة التلوث وحماية بيئة نهر الليطاني، قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني باتخاذ سلسلة من الإجراءات لضبط نشاط المقالع والكسارات في المنطقة، والتي تساهم بشكل كبير في التلوث البيئي، من خلال التأثير على المياه السطحية والجوفية ورفع العكارة في النهر.

مسح المقالع والكسارات:

- قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بتنفيذ مسح شامل للمقالع ومحافر الرمل في حوض نهر الليطاني. أظهر المسح وجود **176 مقلعاً ومحفرًا** موزعة على **63 بلدة** في الحوض، حيث قدرت المساحة المتضررة بـ **9650304 متر مربع**.
- تم اكتشاف أن العديد من هذه المواقع تقوم بتخزين النفايات السائلة والصلبة في مجرى نهر الليطاني، مما يؤدي إلى تلوث المياه وزيادة الترسبات والعكارة.

التحديات على البيئة والنظام البيئي:

- تم توجيه إخبار إلى النيابة العامة المالية ضد مستثمري مقالع الصخور ومحافر البحص في جبال الريحان والعيشية، نظرًا لأن هذه المواقع تقع ضمن مناطق طبيعية وتصب في مجرى نهر الليطاني.
- أظهرت التحاليل أن هذه الأنشطة تؤدي إلى زيادة العكارة في المياه، مما يؤثر سلبًا على ري الأراضي الزراعية وعلى تشغيل محطات تكرير المياه في المنطقة.

الإجراءات القانونية والإدارية:

- إيقاف العمل في المحافر والكسارات: بناءً على تقرير المصلحة الوطنية لنهر الليطاني، تم إصدار قرار من وزارة البيئة بإيقاف كافة المحافر والكسارات في منطقة العيشية العقارية في قضاء جزين، بسبب مخالفات في الشروط الفنية والبيئية.
- إزالة الجسور: قامت المصلحة بإزالة الجسور الواقعة أسفل جبال العيشية في منطقة الخردلي (جسر التحرير وجسر الخردلي) التي كانت تستخدم لتأمين عبور الشاحنات المحملة بالمواد المستخرجة بشكل غير قانوني. هذه الجسور كانت تتسبب في تراكم الترسبات التي وصلت سماكتها إلى 60 سم وبطول أكثر من 6 كلم.

التشديد على نقل الستوكات:

- في إطار تنفيذ مرسوم 9 تموز 2020، تم وضع إجراءات مشددة لضمان عدم استغلال تراخيص نقل الستوكات من المقالع المخالفة. المصلحة الوطنية أكدت على ضرورة إيقاف أعمال استخراج جديدة من المحافر، وحصر العمل في نقل المواد المجمعة فقط وفق شروط محددة:
 - عدم السماح باستخدام الكسارات المتنقلة.
 - مراقبة النقل تحت إشراف القوى الأمنية.
 - تحديد الآليات والأوقات المسموح بها للنقل، مع ضمان التزام كافة الإجراءات المتعلقة بالسلامة البيئية.

التأكيد على المسؤولية البيئية:

- تم التأكيد على ضرورة إلزام المستثمرين بتطبيق شروط المرسوم رقم 6569 المتعلق بترخيص المقالع، بالإضافة إلى فرض الرسوم البيئية المتعلقة بتدهور البيئة في المنطقة. تم التشديد على ضرورة أن يتولى الجهات المختصة مسؤولية تأهيل المواقع المتضررة وإعادة تأهيل البيئة المحلية.

التأثيرات البيئية للمقالع والكسارات:

- تسببت المقالع في تلوث المياه بالمواد الكيميائية والمعادن الثقيلة، مما أثر على نوعية المياه في نهر الليطاني وزيدت من ترسبات العكارة في النهر. هذا التأثير البيئي يؤثر على البيئة المائية وحياة الكائنات المائية، كما يعطل محطات معالجة مياه الشرب مثل محطة طيبة، ويسبب خسائر للمنتزهات والمشاريع السياحية في المنطقة.

التعاون مع الجهات المعنية:

- قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالتعاون مع عدة جهات حكومية مثل وزارة الطاقة والمياه، وزارة البيئة، ووزارة الداخلية والبلديات لمتابعة الإجراءات التنفيذية، بما في ذلك التأكد من إيقاف أعمال المقالع المخالفة وتطبيق التدابير القانونية اللازمة لمنع تكرار الانتهاكات.

المستقبل البيئي:

- المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ستستمر في متابعة تطبيق قرارات مجلس الوزراء المتعلقة بالمقالع والكسارات، والتأكد من أن أي أعمال استخراج تتم ضمن إطار قانوني يحمي البيئة والمياه. كما سيتم فرض غرامات على المخالفين لضمان التزامهم بالمعايير البيئية المعتمدة.

الخلاصة: يستمر العمل في مكافحة التلوث الناتج عن المقالع والكسارات في حوض نهر الليطاني، من خلال إجراءات قانونية وبيئية صارمة لضمان الحفاظ على جودة المياه وحماية البيئة المحلية.

8. المكبات العشوائية للنفايات الصلبة

تستمر مشكلة المكبات العشوائية على ضفاف نهر الليطاني في التفاقم بشكل كبير، حيث يتم رمي النفايات الناتجة عن بعض البلديات الواقعة في نطاق حوض نهر الليطاني وتجميعها في مكبات عشوائية للنفايات الصلبة في مواقع قريبة من المجاري الشتوية التي تؤدي إلى مجرى نهر الليطاني، مما يهدد طبيعة المجرى وجودة مياه النهر.

لذلك، تقوم الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالكشف الدوري في إطار متابعة رصد أي تعدٍ. كما تقدم المصلحة شكوى إلى النيابة العامة المالية ضد كل من يثبت التحقيق ضده من فاعلين أو شركاء في إقامة أو رمي النفايات العشوائية في الأملاك العامة والخاصة التي تلوث مياه نهر الليطاني. وتوجه المصلحة كتباً إلى وزارة البيئة ووزارة الداخلية والبلديات تطلب فيها اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع رمي النفايات العشوائي.

وتعمل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني أيضاً على إيداع مكتب الجرائم المالية تقارير تتعلق بالواقع البيئي والقانوني لمكب النفايات العشوائي، ضمن متابعة الشكوى المقدمة ضد تلوث نهر الليطاني والأملاك العامة.

واقع النفايات الصلبة في حوض نهر الليطاني:

- **في الحوض الأعلى:** يوجد حوالي 30 مكباً عشوائياً في البقاع الأوسط والشمالي. في البقاع الغربي، تم إغلاق حوالي 10 مكبات عشوائية، وتم الاعتماد على مراكز الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة في زحلة، بر الياس، وجب جنين. طلبت المصلحة الوطنية من محافظ البقاع إلزام البلديات في الحوض الأعلى بإرسال نفاياتها إلى هذه المراكز.
- **في الحوض الأدنى:** ينتشر حوالي 111 مكباً عشوائياً للنفايات الصلبة، تم إغلاق 34 منها، فيما بقي 77 مكباً. هذه المكبات تستقبل حوالي 255 طنّاً من النفايات يومياً، مما يشكل خطراً بيئياً وصحياً بسبب أساليب التخلص العشوائي من النفايات كالحرق والطمس العشوائي.

وقد قامت الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بمراقبة العديد من البلديات في حوض النهر التي تقوم برمي النفايات الصلبة في أراضٍ مكشوفة، وهو ما يخالف القانون رقم 2018/80 الخاص بالإدارة المتكاملة

للفايات الصلبة. تم اتخاذ الإجراءات القانونية ضد بعض البلديات وإلزامها بإغلاق المكبات ورفع النفايات (كلياً أو جزئياً)، مثل بلديات قب الياس، مشغرة، الدلافة، وغيرها.

- **إجراءات إزالة التلوث:** بناءً على شكوى قدمتها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني، تم إزالة النفايات من مكب عشوائي في منطقة عين أبو عبدالله في الأراضي الزراعية بالقرب من محطة الضخ التابعة لمشروع ري القاسمية، وتم تأهيل الموقع بزراعة الأشجار المثمرة.

يوجد حالياً 9 معامل فرز بقدرة استيعابية تبلغ 68 طنًا يوميًا، تغطي 24 بلدة في الحوض الأدنى.

المكبات الأكثر خطورة في الحوض الأدنى:

هناك عدد من المكبات التي تم تصنيفها كمكبات تشكل خطرًا داهمًا بسبب قربها من نهر الليطاني أو الروافد والمجاري الشتوية. تشمل هذه المكبات مواقع في بلدات مثل برج رحال، بدياس، دير قانون، معروب، وغيرها.

الإجراءات لمكافحة التلوث:

- تتقدم المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالشكوى الجزائية ضد البلديات والأفراد الذين يساهمون في مشكلة النفايات الصلبة في نهر الليطاني وحوضه.
- تم تقديم شكاوى بحق شركات عدة بسبب رمي كميات كبيرة من الأدوية منتهية الصلاحية على ضفاف مجرى شتوي في بلدة بر الياس البقاعية، مما يؤدي إلى تلوث نهر الغزير.
- تم تقديم شكاوى ضد أصحاب المعامل الذين يقومون بإلقاء نفايات المعامل في نهر الليطاني، مما يشكل انتهاكًا قانونيًا وتهديدًا بيئيًا.

كما طلبت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني من البلديات في محافظتي الجنوب والنبطية التشديد على مراقبة ومنع الرمي العشوائي للنفايات ضمن حدود مجرى نهر الليطاني أو حرم قناة ري القاسمية.

9. التلوث والتغيير الجيومورفولوجي الناتج عن التعديات عبر البناء في الأملاك النهرية

تتولى المصلحة الوطنية لنهر الليطاني متابعة ملفات التعديات والمخالفات على المجاري المائية، وإعداد التقارير عنها مع إرفاق الملفات بالخرائط الجوية التي تظهر مواقع التعديات، بالإضافة إلى تحديد العقارات المخالفة. هذه الإجراءات تهدف لاستكمال الملفات القانونية اللازمة لتقديم الشكاوى. من أبرز الملفات التي تم التعامل معها كان ملف التعديات من قبل الاستراحات المتعدية على مجرى نهر الليطاني، إضافة إلى البدء في إعداد ملف كامل حول التعديات الأخرى على مجرى النهر.

وقد بلغت المساحة المتعدية على نهر الليطاني في الحوض الأدنى حسب الخرائط المنجزة من فرق المساحة حوالي 212,392 متر مربع، وذلك نتيجة وجود حوالي 342 منشأة، أغلبها استراحات. كما تبين وجود حوالي 408 منشأة في الحوض الأعلى من نهر الليطاني، بما في ذلك مزارع الأبقار، مخيمات النازحين، مصانع، استراحات ومنازل، وتقدر المساحة المتعدية بنحو 385,298 متر مربع.

قامت المصلحة بإجراء مسح شامل لجميع التعديات على حرم الاستملاكات الخاصة بها في الحوضين الأعلى والأدنى. وقد تم إزالة عدد كبير من هذه التعديات في مختلف المشاريع، وخاصة في مشروع قناة القاسمية. كما تم إزالة شبكات الصرف الصحي التي تصب في القناة وتلوث مياه الري. وتواصل المصلحة متابعة التعديات على الموارد المائية وعلى نهر الليطاني بالتنسيق مع محافظات البقاع، الجنوب، النبطية وبعلمك.

- عدد الاستراحات المتعدية على ضفاف النهر: 293 استراحة عامة وخاصة.
- المساحة المتعدية على الأملاك النهرية في الحوضين الأعلى والأدنى: حوالي مليون متر مربع.
- تم إزالة عدد كبير من التعديات في مختلف المشاريع، وخاصة في مشروع قناة القاسمية.
- كما تم إزالة 177 سدًا أو عائقًا على مجرى النهر.

إجراءات تم اتخاذها بخصوص التعديات على الأملاك العامة:

- طلبت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني من البلديات الواقعة على مجرى نهر الليطاني في الحوض الأدنى عدم منح تراخيص لإقامة إنشاءات أو برك سباحة دون استحصال على موافقات مسبقة من الجهات المعنية والتنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لضمان الالتزام بالقوانين.
- تقدمت المصلحة بشكاوى جزائية ضد ضد كل من يشغل الاستملاك التابع للمصلحة ومن يقطع الأشجار ومن يزرع ومن يضع الردميات ضمن الأملاك النهرية أو حرم قناة القاسمية-رأس العين ومن يقوم بإنشاءات جديدة ومن يبني السدود في مجرى النهر.
- طلبت المصلحة من النيابة العامة المالية والنيابة العامة التمييزية الاطلاع على الوضع القانوني والإجراءات المتعلقة بالأنشطة القائمة ضد التعديات على الأملاك العامة.

10. مراقبة ومتابعة نوعية مياه الري في حوض نهر الليطاني

ضمن مهامها لمراقبة نوعية المياه في حوض نهر الليطاني وفي مشاريع الري التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، تقوم الفرق الفنية التابعة للمصلحة بأخذ عينات من المياه بشكل دوري من نهر الليطاني، بحيرة القرعون، ومن قنوات وشبكات الري في المشاريع التابعة للمصلحة. تهدف هذه العينات إلى مراقبة جودة مياه النهر وصلاحياتها للاستخدام في الري، بالإضافة إلى رصد النقاط التي تشهد تلوثاً يؤثر على نوعية المياه. تتم عملية التحليل باستخدام المعايير الفيزيائية والكيميائية والجرثومية.

كما تم أحياناً أخذ عينات عشوائية من مصادر مياه الشرب ومن شبكات التوزيع التابعة لمؤسسات المياه لضمان سلامة مياه الشفة. وتُجمع البيانات الدورية من أجل إنشاء قاعدة بيانات منظمة متعلقة بنوعية المياه المتوفرة في حوض نهر الليطاني.

نقاط أخذ العينات الدورية في حوض نهر الليطاني:

- منطقة الحوض الأدنى : الخردلي، قاقعية الجسر، الزرارية، القاسمية (بعد محطة الضخ).
- منطقة الحوض الأعلى :تصريف بحيرة القرعون عند فيضان البحيرة، نهر الليطاني (جسر المرج)، نهر الغزيل (جسر الروضة)، نهر البردوني، نهر الليطاني بعد التقاء الغزيل معه، بحيرة القرعون (معمل عبد العال).
- قناة ري القاسمية :الموزع العام، فرع صيدا، فرع صور، برك رأس العين، قناة رأس العين في القليلة.

نوعية المياه في حوض نهر الليطاني

- أظهرت نتائج التحاليل على مدار السنوات الأخيرة بشكل عام تلوثاً جرثومياً كبيراً خصوصاً في الحوض الأعلى للنهر، شهد الحوض الأدنى تحسناً ملحوظاً وانخفضت نسبة الملوثات الجرثومية قيه الى حدود مقبولة في معظم الأحيان، بينما لا يزال يعاني الحوض الأعلى من تلوثاً شديداً.
- تحاليل الكوليرا: استمراراً في متابعة نوعية المياه في الحوض الأعلى لنهر الليطاني وضمان سلامتها، قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإجراء تحاليل دورية لمياه نهر الليطاني بهدف الكشف عن

وجود جرثومة الكوليرا. بتاريخ 9 أيلول 2024، تم أخذ عينات من 7 نقاط على طول نهر الليطاني في حوضه الأعلى، وتم تحليل هذه العينات في مختبر المصلحة في خربة قنابار باستخدام التقنيات الحديثة.

وأظهرت النتائج وجود تلوث في نقطتين رئيسيتين:

1. نقطة تجمع الصرف الصحي في شتورة.
2. نقطة نهر الليطاني عند جسر الدلمية.

وتم ربط هذا التلوث بوصول مياه الصرف الصحي الحاملة لجرثومة الكوليرا إلى النهر. ومن الجدير بالذكر أن هذه النقطتين شهدتا تلوثاً بالكوليرا أيضاً خلال تفشي الوباء في عام 2022. وفي تموز 2024، أجرت المصلحة تحاليل مشابهة على نفس النقاط التي شهدت التلوث في 2022، ولم يتم رصد وجود الجرثومة في ذلك الوقت. لكن المصلحة حذرت من أن التلوث قد يعود بسبب الصرف الصحي غير المعالج، وهو ما ثبت مجدداً في تحاليل سبتمبر 2024. استمرت المصلحة في تحذير السلطات المعنية من خطر تفشي الكوليرا، مطالبةً باتخاذ إجراءات فورية لوقف الأنشطة التي قد تزيد من تفشي التلوث في المياه.

• **تأثيرات الحرب على نوعية المياه في الحوض الأدنى:** بعد توقف قسري نتيجة الحرب على لبنان، عاودت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني في أواخر عام 2024 أخذ عينات من مياه نهر الليطاني في الحوض الأدنى. في 30 كانون الأول 2024، تم أخذ العينات من 4 نقاط رئيسية هي: الخردلي، الغندورية، طيرفلسيه، والقاسمية. وبعد إجراء التحاليل في مختبر المصلحة، أظهرت النتائج تغيرات ملحوظة في نوعية المياه مقارنةً بالسنوات الخمس الماضية، خاصة في مستويات الفوسفور والفوسفات التي سجلت ارتفاعاً ملحوظاً بلغ حوالي 20 مرة ضعف المعدل المعتاد.

واستنتجت المصلحة أن الحرب كانت السبب المباشر لهذه التغيرات، حيث تسبب القصف والتفجيرات على مجرى النهر في زيادة مستويات الفوسفور والفوسفات التي تسربت إلى المياه عبر التربة الملوثة. وأوضحت المصلحة أن هذه التغيرات تمثل تهديداً بيئياً جديداً لنهر الليطاني، حيث أن الفوسفور والفوسفات يمكن أن يؤديان إلى تدهور جودة المياه وجعلها غير صالحة للاستخدام. وفي التوصيات طالبت المصلحة بإجراء تحليل

شامل لجميع مصادر المياه في الجنوب اللبناني بما في ذلك المياه الجوفية والينابيع، لتجنب الأضرار الصحية التي قد تؤثر على سكان المنطقة.

- **تلوث المياه بالرصاص في الحوض الأدنى:** بتاريخ 5 أيلول 2024، قامت المصلحة بمراقبة وتحديث تحاليل المياه في الحوض الأدنى لنهر الليطاني، حيث تم رصد معدلات مرتفعة من الرصاص في جميع نقاط الاعتيان. وعلى الرغم من أن هذه المعدلات كانت أقل من تلك المسجلة في عام 2021، إلا أن النتائج كانت لا تزال تثير القلق.

مصادر الرصاص في المياه:

- أنابيب المياه الملوثة.
- البطاريات والدهانات القديمة.
- شاشات الكمبيوتر والتلفزيون.
- الوقود والتربة الملوثة.

وقد أظهرت المصلحة أن هذه المعدلات العالية من الرصاص تؤثر سلبيًا على نمو النباتات وتعيق التمثيل الضوئي، كما يمكن أن يدخل الرصاص إلى السلسلة الغذائية ويؤثر على صحة الإنسان عبر تراكمه في الأنسجة والأعضاء. وفي التوصيات حثت المصلحة على اتخاذ إجراءات فورية للحد من تلوث المياه بالرصاص في الحوض الأدنى، بما في ذلك تحليل دوري للمياه، تحسين البنية التحتية للأنابيب، وتطبيق تقنيات صناعية أفضل لضمان صحة البيئة وسلامة المواطنين.

11. مواضيع متفرقة أخرى

كانت ولا تزال تقوم مصلحة الحوكمة وإدارة الحوض في المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بعدة أنشطة بهدف تحسين وضع المياه وحمايتها في حوض نهر الليطاني وبحيرة القرعون. وفيما يلي أبرز النقاط التي تم تناولها:

تنظيم اجتماعات اللجنة المكلفة بالإشراف على خارطة الطريق لمكافحة تلوث بحيرة القرعون:

- مصلحة الحوكمة تعمل على تنظيم اجتماعات دورية للجنة تضم ممثلين من عدة وزارات ومؤسسات بهدف متابعة تنفيذ خطة مكافحة تلوث بحيرة القرعون.
- يتم رفع تقارير دورية إلى مجلس الوزراء كل ستة أشهر لمتابعة تقدم الأعمال واقتراح التدابير اللازمة.

دورة شرطة المياه:

- مصلحة الحوكمة نظمت دورة تدريبية لموظفي مصلحة الليطاني حول تطبيق قانون المياه الجديد، بما في ذلك مهام مفتشي المياه في مراقبة نوعية المياه ومعالجة التلوث.

دراسة حوكمة المياه في حوض نهر الليطاني:

- بالتعاون مع وزارة الدولة لشؤون التنمية الإدارية، تم إعداد دراسة تهدف إلى تحسين إدارة المياه في المنطقة، شارك فيها ممثلون عن البلديات والجمعيات البيئية والمجتمع المدني.

التنسيق مع الجمعيات البيئية والمجتمع المدني:

- قامت مصلحة الحوكمة بالتعاون مع عدة جمعيات بيئية وتنظيم ندوات توعوية حول أهمية الحفاظ على البيئة المائية وحوض نهر الليطاني.
- من بين الجمعيات التي تم التنسيق معها: الحركة الثقافية في لبنان، Green Area، والجنوبيون الخضر.

دراسة عن الإصابة بالسرطان في حوض نهر الليطاني:

- تم إعداد دراسة تهدف إلى ربط معدلات الإصابة بالسرطان بتلوث مياه نهر الليطاني.
- أظهرت الدراسة أن التلوث في نهر الليطاني يشكل سبباً رئيسياً للإصابات المرتفعة في مناطق حوض النهر، مع التركيز على بلدة بر الياس.

الدورات التدريبية والتعاون الفني:

- مصلحة الحوكمة نظمت دورات تدريبية متعددة لتحسين المهارات في مراقبة المياه، بما في ذلك تدريب مفتشي المياه، وتنفيذ برامج لتحسين جودة المياه في المختبرات.
- كما تم التعاون مع الإسكوا لتحسين أداء مختبرات المياه.

مشروع تطوير مختبر التربة والمياه:

- تم تحديث مختبر جودة المياه في خربة قنارف بهدف تحسين قدراته في فحص المياه الخاصة بالري والأراضي الزراعية.
- تم بدء العمل على جهاز الامتصاص الذري لتحليل التراكيز الكيميائية والمعادن الثقيلة في المياه.

منع استثمار واستخدام مياه بحيرة القرعون:

- تم اتخاذ إجراءات لمنع صيد الأسماك واستخدام مياه بحيرة القرعون والمجرى الرئيسي لنهر الليطاني لحين التأكد من عدم تلوثها وصلاحيتها للاستهلاك البشري.

إجراءات إضافية بشأن البلديات:

- تم إرسال تعاميم للبلديات في الحوض الأعلى لنهر الليطاني لضمان تنظيف مجرى النهر قبل موسم المتساقطات، وحثها على التعاون مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني.



الأنشطة التي تم الإشارة إليها تعكس جهودًا متكاملة لتحسين الوضع البيئي في حوض نهر الليطاني وتعزيز التعاون بين مختلف الأطراف المعنية لتحقيق أهداف الحفاظ على المياه والبيئة.



ملحق رقم

2

مراسلات وشكاوى لحماية الموارد المائية والاملاك العامة والنهرية

2025-2018

في إطار ممارسة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لصلاحياتها القانونية والرقابية الهادفة إلى حماية الموارد المائية والأماك العامة والنهرية وتوثيق الإجراءات الإدارية والقضائية المتخذة بحق مسببي التلوث والتعديت ضمن منطقة حوض نهر الليطاني، يهدف التقرير التالي إلى عرض المعطيات المتوفرة بصورة منهجية ومركزة، بما يتيح للجهات المختصة الاطلاع على طبيعة المخالفات المسجلة، وحجمها، والمسار القانوني المعتمد في متابعتها خلال الفترة الممتدة بين عامي 2018 و2025. ويتضمن التقرير أبرز المحاور التالية:

1. جدول بلائحة الشكاوى والدعاوى والإخبارات المتعلقة بالتعديت البيئية ضمن حوض نهر الليطاني، ولا سيما التخلص دون معالجة مسبقة من زيبار الزيتون ومخلفات المعاصر، إقامة مكبات نفايات عشوائية أ ورمي وحرق النفايات الصلبة، التعديت الناتجة عن استثمار المرامل والكسارات كما يشمل التلوث الناتج عن الأنشطة الزراعية وتربية المواشي، وأنشطة المسالخ، وما ينجم عنها من تلوث للموارد المائية والأماك العامة والنهرية..... 3
2. يبين هذا الجدول المراسلات الرسمية الصادرة عن المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والموجهة إلى الإدارات والجهات المختصة، والمتعلقة بحماية الموارد المائية، ومتابعة قضايا الصرف الصحي ومحطات المعالجة، وتطبيق القوانين والأنظمة المرعية الإجراء 10
3. المراسلات الرسمية الموجهة إلى الإدارات والجهات المختصة، والمتعلقة بحماية الموارد المائية، وقضايا الصرف الصحي، ومتابعة محطات معالجة مياه الصرف الصحي الواقعة ضمن حوض نهر الليطاني:..... 43



4. يتضمّن هذا الجدول الدعاوى والإجراءات المتعلقة بالتعديّات على الأملاك العامة والنهرية، بما في ذلك إشغال أو استثمار هذه الأملاك بصورة غير قانونية، مع بيان طبيعة التعدي والجهات المعنية: 54
5. يتضمّن هذا الجدول تقارير إفادة بإزالة تعدي والعمل على إزالة التعديّات المتعلقة بالتعديّات على الأملاك العامة والنهرية: .. 77
6. ملف الشكاوى والدعاوى المتعلق بالمؤسسات الصناعية الملوثة الواقعة ضمن منطقة حوض نهر الليطاني: 84

*تم إعداد هذا التقرير بصيغة جداول تفصيلية، مصنّفة بحسب نوع المخالفة والتعدي، والجهة المعنية، وتاريخ الإحالة، ونوع الإجراء المتخذ، بما يؤمّن مرجعاً رقابياً وقضائياً واضحاً وسهلاً المتابعة.

1. بين هذا الجدول لائحة الشكاوى والدعاوى والإخبارات المتعلقة بالتعديتات البيئية ضمن حوض نهر الليطاني، ولا سيما التخلص دون معالجة مسبقة من زيبار الزيتون ومخلفات المعاصر، إقامة مكبات نفايات عشوائية ورمي وحرق النفايات الصلبة، التعديتات الناتجة عن استثمار المرامل والكسارات كما يشمل التلوّث الناتج عن الأنشطة الزراعية وتربية المواشي، وأنشطة المسالخ، وما ينجم عنها من تلوّث للموارد المائية والأملاك العامة والنهرية:

الموضوع	رقم التسجيل	الجهة المرسل اليها	التاريخ	نوع التلوّث
1 اخبار عن تلوّث من قبل 18 مستشفى واقعة ضمن حوض نهر الليطاني	-47 ص	النيابة العامة التمييزية	2/1/2019	صرف مستشفيات
1 إخبار بالكشف على المسلخ أنيس معلوف في منطقة زحلة	-762 ص	النيابة العامة الاستئنافية	15-02-2019	صرف مسالخ في البقاع
2 شكوى بحق مسلخ احمد توفيق سليمان -بلدة شحيمية	-3755 ص	النيابة العامة التمييزية	27-07-2020	صرف مسالخ
3 شكوى بحق مسلخ ايلي جبور -فروج سوداف	-2596 ص	النيابة العامة التمييزية	23-09-2025	صرف مسالخ
4 شكوى بحق مسلخ فؤاد الحشيمي-فروج الاولي-بلدة سعدنايل	-262 ص	النيابة العامة التمييزية	7/2/2023	صرف مسالخ
5 شكوى بحق مسلخ محمود محي الدين-محي الدين للحوم والتجارة العامة-بلدة تعلبايا	-2589 ص	النيابة العامة التمييزية	22-09-2025	صرف مسالخ
6 إخبار بحق مسالخ زاهر عقيل، قاسم منينة، يوسف عقيل تفريغ نفايات سائلة	-3987 ص	النيابة العامة المالية	26-08-2019	صرف مسالخ
7 اخبار بحق مسلخ توفيق سليمان	-5286 ص	النيابة العامة المالية	17-12-2018	صرف مسالخ
8 تحديث الكشف على مزارع العيشية والريحان في الحوض الادنى لنهر وطلب اتخاذ تدابير جزرية	-3193 ص	النيابة العامة الاستئنافية في الجنوب	10/11/2025	صرف مسالخ

9	تجميع روث الابقار بمحاذاة مجرى نهر الليطاني -عزیز المر-بلدة ص-214	النيابة العامة التمييزية	19-01-2021	صرف مسالخ
10	رمي دجاج نافق مصاب بطاعون الدجاج في منطقة عبرا -خراج بلدة ص-1080	النيابة العامة التمييزية	30-04-2025	صرف مسالخ مشغرة
1	شكوى بحق مزرعة أبقار للمدع واسامة الجاجي في بلدة المرج ص-631	النيابة العامة التمييزية	28-03-2023	صرف مزارع
2	شكوى بحق السيد كامل خليل-مزرعة ماعز واغنام في منطقة شحور ص-1556	النيابة العامة التمييزية	20-05-2021	صرف مزارع
3	تسوية وضع مزرعة كامل خليل-مزرعة ماعز واغنام في منطقة شحور ص-1828	النيابة العامة التمييزية	10/6/2021	صرف مزارع
4	شكوى بحق حسن مزاحم لاقدام على رمي اكياس من الدجاج النافق من منطقة خراج بلدة مشغرة ص-2168	النيابة العامة التمييزية	13-08-2025	صرف مزارع
5	شكوى بحق حنا خوشيان عبر قيامه برمي روث الابقار ومخلفاتها في عنجر ص-6074	النيابة العامة التمييزية	1/12/2020	صرف مزارع
6	شكوى بحق موريس سيدي وجوزيف دهام بسبب قيامهم بتجميع كميات روث الأبقار نهر حالا-الفرزل ص-1194	النيابة العامة التمييزية	22-04-2021	صرف مزارع
7	شكوى بحق نقولا شحادة بسبب تحويل الصرف عبر قسطل وتجميع كميات روث الأبقار -الفرزل ص-1193	النيابة العامة التمييزية	22-04-2021	صرف مزارع
8	شكوى ديب نخلة في حوش الحريمة -مزرعة مواشي ص-3664	النيابة العامة التمييزية	8/11/2021	صرف مزارع
9	شكوى عبد الله خوري لرمي روث الابقار في الدلهمية ص-2094	النيابة العامة التمييزية	10/8/2022	صرف مزارع
1	اخبار استثمار مقالع وكسارات في منطقة قليا على مدى سنوات على منسوب 800 ص-428	النيابة العامة المالية	23-01-2020	مرامل وكسارات

2	اخبار بالتعدي استصدار تراخيص لاستثمار محافر في العيشية-مرفقة	4221ص-	النيابة العامة المالية	23-09-2019	مرامل وكسارات
3	اخبار بحق سليمان عفيف جرجور ووائل محمد عساف في دير عين الجوزة	3152ص-	النيابة العامة المالية	26-09-2019	مرامل وكسارات
4	استغلال ترخيص معطى باستصلاح عقار 931 من منطقة دير ميماس	2609ص-	النيابة العامة المالية	8/11/2023	مرامل وكسارات
5	رزق الله قشاقش -صاحب معمل احجار خفان في منطقة قدموس	3111ص-	النيابة العامة المالية	30-06-2020	مرامل وكسارات
6	محمد يوسف عيسى لامتلاكه كسارة محاذة قناة 800 في قليا	5268ص-	النيابة العامة المالية	19-11-2019	مرامل وكسارات
7	موسى عباس شرف -اشغال نقل ستوك واجراء تنازلات عنه لأشخاص اخرين تسهيلا للقيام بنقل الستوك والمواد	463ص-	النيابة العامة المالية	15-02-2021	مرامل وكسارات
8	اخبار بحق عباس شرف ربيع شرف، وروي متى لاقدام بنقل رمل في داريا	2296ص-	النيابة العامة التمييزية	26-07-2021	مرامل وكسارات
9	موسى عباس شرف -نقل ستوك ومواد حصوية على العقار رقم 1570-1571-1572	456ص-	النيابة العامة التمييزية	15-02-2021	مرامل وكسارات
10	إيداع تعهد وتنازل موسى عباس شرف عن استملاك المصلحة	562ص-	النيابة العامة التمييزية	25-02-2022	مرامل وكسارات
11	اخبار بحق اصحاب المرامل في العيشية-الخرديلي-الريحان-عرمتا	2128ص-	النيابة العامة الاستئنافية-النبطية	11/6/2018	مرامل وكسارات
12	شكوى تعدي بحق محمد جميل كرام الدين في حرم قناة 900 -البقاع	1720ص-	النيابة العامة الاستئنافية	24-05-2018	مرامل وكسارات
13	استمرار اعمال تفجير مقالع صخرية في الفرعون	2035ص-	النيابة العامة الاستئنافية	30-04-2019	مرامل وكسارات

14	اعمال تفجير مقالع صخرية في منطقة الفرعون تهدد سلامة سد الفرعون -3458اص	النيابة العامة البيئية - البقاع	3/9/2018	مرامل وكسارات
1	قاسم عيد -إقامة مكب ومطمر للنفايات مقابل بدل مادي لطمر المرفوضات الناتجة عن معمل فرز عين بعال (عييت)	النيابة العامة التمييزية	5\5\2020	إقامة مكبات نفايات عشوائية
2	بلدية صير الغربية ممثلة برئيسها السيد سعدالله محمد معتوق -استحداث مكب النفايات الصلبة العشوائي في بلدة صير الغربية	النيابة العامة التمييزية	21\9\2020	إقامة مكبات نفايات عشوائية
3	رئيس بلدية القليعة السيد بسام الحاصباني - 3220. إقامة مكب للنفايات الصلبة في منطقة القليعة العقارية ويتسبب بتلويث نهر الليطاني	النيابة العامة التمييزية	15\12\2020	إقامة مكبات نفايات عشوائية
4	مؤسسة حمود للتجارة والمقاولات المكلفة بتشغيل معمل فرز النفايات في جب جنين-تسرب العصارة الناتجة عن معمل فرز النفايات في منطقة جب جنين	النيابة العامة التمييزية الإخبار	16\2\2021	إقامة مكبات نفايات عشوائية
5	قاسم عيد -إقامة مكب ومطمر للنفايات مقابل بدل مادي لطمر المرفوضات الناتجة عن معمل فرز عين بعال (عييت)	النيابة العامة المالية	5\5\2020	إقامة مكبات نفايات عشوائية
6	بلدية مشغرة بشخص رئيسها جورج الدبس -إقامة مكب نفايات وحرقها في الأملاك العامة بالقرب من معامل توليد الطاقة الكهرومائية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني	النيابة العامة المالية	30\7\2019	إقامة مكبات نفايات عشوائية
7	بلدية مشغرة ورئيسها جورج الدبس -إقامة مكب نفايات على ضفاف نهر الليطاني	النيابة العامة المالية	7\1\2020	إقامة مكبات نفايات عشوائية
8	بلدية كفرتبنيت ممثلة برئيسها السيد فؤاد ياسين (وبصفته الشخصية) - بلدية أرنون ممثلة برئيسها السيد فواز قاطباي (وبصفته الشخصية) - إقامة مكبات نفايات يبعدان حوالي 647 متر عن مجرى نهر الليطاني	النيابة العامة المالية	7\10\2019	إقامة مكبات نفايات عشوائية

				و500 متر عن مجرى نبع زيرقون الذي يعتبر من أهم روافد نهر الليطاني
إقامة مكبات نفايات عشوائية	12\6\2020	النيابة العامة المالية	2677\اص	9 بلدية غزة ممثلة برئيسها السيد محمد المجذوب (وبصفته الشخصية بلدية غزة ممثلة برئيسها السيد محمد المجذوب (وبصفته الشخصية) - إقامة مكب عشوائي للنفايات الصلبة ورمي حيوانات نافقة على مقربة من نهر الليطاني
إقامة مكبات نفايات عشوائية	6\8\2019	النيابة العامة المالية	3697\اص	10 علي احمد شاكر عون - احمد عبدالعال (فلسطيني الجنسية) - حسين اسعد منصور (سوري الجنسية) - التعدي على استملاكات المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التابع لمشروع ري قناة القاسيمة من خلال تأجيرها الى المدعى عليه احمد عبدالعال الذي يقوم بدوره مع المدعى عليه الثالث حسين اسعد منصور بإقامة مكب نفايات البلاستيكية في حرم قناة الري
إقامة مكبات نفايات عشوائية	23\9\2019	النيابة العامة المالية	1927\اص	11 بلدية قب الياص وادي الدلم ممثلة برئيسها السيد جهاد حسين المعلم (وبصفته الشخصية) - إقامة مكب نفايات عشوائي ملاصق لمجرى نهر قب الياص الذي يعتبر من أهم روافد نهر الليطاني
إقامة مكبات نفايات عشوائية	4\10\2018	النيابة العامة المالية	3953\اص	12 بلدية جب جنين بشخص رئيسها السيد عيسى دسوقي - بلدية خربة قنارف التعدي على الأملاك لعامة محولة إياها الى مطامر نفايات
رمي مخلفات الباطون على مجرى نهر الليطاني وعلى مداخل بحيرة القرعون	29-03-2019	النيابة العامة الاستئنافية	1561\اص	13 مخلفات الباطون في جب جنين العائدة الى محمد أحمد البسط

14	شكوى ضد السيد خالد حمد ومازن الغول-معملي ايلي الدبس وفؤاد شيتاوي	2885اص	النيابة العامة الاستثنائية في البقاع	24-06-2019	إقامة مكبات نفايات عشوائية
15	تعدي عبد الله جبولي القاء نفايات من منطقة سعدنايل	-935ص	النيابة العامة التمييزية	10/5/2023	رمي نفايات صلبة في الأملاك العامة
16	حرق الإطارات في بلدة حوش الحرمة منطقة الحوض الأعلى ورمي الناتج في مجرى نهر الليطاني	-3228ص	النيابة العامة التمييزية	14-11-2022	رمي نفايات صلبة في الأملاك العامة
17	شكوى محمد دمر رمي مخلفات ومعلبات-KFC	-2511ص	النيابة العامة التمييزية	10/8/2021	رمي نفايات صلبة في الأملاك العامة
18	شكوى عبد الخضر-احمد الخضر-سامي الخضر وعمر عادل العسكر -احراق دواليب السيارات في حوش الحرمة	-667ص	النيابة العامة التمييزية	4/4/2023	رمي نفايات صلبة في الأملاك العامة
19	شكوى بر ولايف، امانة كير، زينئات في بر الياس	-405ص	النيابة العامة التمييزية	23-02-2023	رمي نفايات صلبة في الأملاك العامة
20	شكوى بحق مجهول لرمي الردمات والاحجار في الدلهمية	-2096ص	النيابة العامة التمييزية	10/8/2022	رمي نفايات صلبة في الأملاك العامة
21	شكوى بحق مجهول بسبب رمي النفايات الصلبة في اراض مكشوفة في بلدية شحور	-2535ص	النيابة العامة التمييزية	18-09-2022	رمي نفايات صلبة في الأملاك العامة
22	شكوى احمد علوية وفراس عيسى-ملحمة علوية في القاسمية	-2235ص	النيابة العامة التمييزية	22-08-2022	رمي نفايات صلبة في الأملاك العامة
1	قيام حسن سلام وفرحات أب وحمد بالتخلص من زيبار الزيتون بطريقة مخالفة للقانون	4941اص	النيابة العامة المالية	31\10\2019	معاصر زيتون الدلافة وصغيين

2	قيام المدع وحسين منيف وموسى إبراهيم على تحويل زيار الزيتون الناتج عن معصرتهم الى قناة مكشوفة في بلدة دبين التي تصل الى مجرى نهر الليطاني	4819اص	النيابة العامة المالية	16\10\2019	معاصر زيتون ادبين ومرجعيون
3	قيام المدع وفهد سلامي على تحويل زيار الزيتون الناتج عن معصرته إضافة الى مياه صرف صحي الى أراض مكشوفة فوق خط قناة الـ 800	5135اص	النيابة العامة المالية	12\11\2019	معاصر زيتون القليعة
4	قيام يوسف والياس فارس العجيليب تحويل زيار الزيتون الناتج عن معصرته الى أراض مكشوفة فوق خط قناة الـ 800	5619اص	النيابة العامة المالية	4\11\2020	معاصر زيتون ابرج الملوك
5	قيام كلٍ من: مارون نعمة الله سلامي وفايز عبد الحوراني بالتخلص من زيار الزيتون الناتج عن معاصر الزيتون التي يملكونها بطريقة مخالفة للقوانين	5828اص	النيابة العامة التمييزية	16\11\2020	معاصر زيتون ابرج الملوك ودير ميماس
6	قيام المدع وعمر جبارة بتجميع زيار الزيتون في حفرة غير مطابقة للشروط البيئية	3646اص	النيابة العامة التمييزية	4\11\2020	معاصر زيتون ابلول
7	قيام المدع وحسين منيف طراف بالتخلص من زيار الزيتون الناتج عن معصرته وتحويله الى أراضٍ مكشوفة فوق خط قناة الـ 800	3663اص	النيابة العامة التمييزية	8\11\2021	معاصر زيتون ادبين
8	قيام حسين منيف وموسى إبراهيم بتحويل زيار الزيتون الى أراضٍ مكشوفة	5435اص	النيابة العامة التمييزية	22\10\2020	معاصر زيتون ادبين ومرجعيون
9	قيام معاصر السهل ومعصرة دير ميماس ومعصرة تعاونية جمعية دير ميماس الزراعية بتحويل زيار الزيتون باتجاه البساتين وقنوات الري التي تص في الليطاني	4540اص	إخبار النيابة العامة البيئية في النبطية	10\10\2018	معاصر زيتون ادير ميماس

2. يبين هذا الجدول المراسلات الرسمية الصادرة عن المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والموجهة إلى الإدارات والجهات المختصة، والمتعلقة بحماية الموارد المائية، ومتابعة قضايا الصرف الصحي ومحطات المعالجة، وتطبيق القوانين والأنظمة المرعية الإجراء:

#	موضوع	رقم التسجيل	الجهة المعنية	تاريخ	مجال العمل
1	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على التقرير الثامن للجنة الاشراف على حسن تطبيق خارطة الطريق العائدة لمكافحة تلوث بحيرة القرعون	ص/1496	مجلس الوزراء	08/05/18	حماية الموارد المائية
2	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تفعيل تنفيذ اعمال المشروع 64 وتقديم المساعدة الفنية للمصلحة بهدف تحسين شبكة مراقبة جودة المياه ونمذجة الموارد المائية ورفع مستوى الوعي حول تنظيف نهر الليطاني	ص/2836	مجلس الانماء والاعمار	25/07/18	حماية الموارد المائية
3	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تزويد ببيانات لنتائج التحاليل المخبرية	ص/3588	مؤسسة مياه البقاع	10/09/18	حماية الموارد المائية
4	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على اخبار شامل حول التعدادات والتلوث الواقع على نهر الليطاني التي تشمل جداول حول المؤسسات الصناعية المرخصة وغير المرخصة، وبمخيمات النازحين لإقدامهم تحويل مياه الصرف الصحي الى النهر	ص/4221	النيابة العامة المالية	23/10/18	حماية الموارد المائية
5	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على اقتراح الحلول مؤقتة للبلديات المخبر عنها والتي يصب صرفها الصحي في نهر الليطاني ا وأحد روافده	ص/4227	النيابة العامة المالية	23/10/18	حماية الموارد المائية

6	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني وجوب تطبيق النصوص التي تحمي الموارد المائية، وعدم وجود اي منهجية تسمح بتعليق المهل القانونية وايداع لائحة بالمؤسسات ونتائج الكشف الفني (قانون رقم 1988/64-2018/77)	ص/4446	وزارة البيئة	05/11/18	حماية الموارد المائية
7	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على التقرير التاسع للجنة الاشراف على حسن تطبيق خارطة الطريق العائدة لمكافحة تلوث بحيرة القرعون وتقرير المسح الشامل لواقع التلوث في الحوض الاعلى لنهر الليطاني الذي اجرته المصلحة الوطنية لنهر الليطاني	ص/4584	مجلس الوزراء	09/11/18	حماية الموارد المائية
8	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة حول رفض ومعارضة مشروع تغذية المياه الجوفية في الحوض الاعلى لنهر الليطاني	ص/4832	البنك الدولي	23/11/18	حماية الموارد المائية
9	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة حول رفض ومعارضة مشروع تغذية المياه الجوفية في الحوض الاعلى لنهر الليطاني	ص/4832	السفارة الهولندية	23/11/18	حماية الموارد المائية
10	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة حول رفض ومعارضة مشروع تغذية المياه الجوفية في الحوض الاعلى لنهر الليطاني	ص/4832	مجلس الانماء والاعمار	23/11/18	حماية الموارد المائية
11	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة حول رفض ومعارضة مشروع تغذية المياه الجوفية في الحوض الاعلى لنهر الليطاني	ص/4832	محافظ البقاع	23/11/18	حماية الموارد المائية
12	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة حول رفض ومعارضة مشروع تغذية المياه الجوفية في الحوض الاعلى لنهر الليطاني	ص/4832	مشروع مياه لبنان الممول من الوكالة الاميركية للتنمية	23/11/18	حماية الموارد المائية

13	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة حول رفض ومعارضة مشروع تغذية المياه الجوفية في الحوض الاعلى لنهر الليطاني	ص/4832	مؤسسة مياه البقاع	23/11/18	حماية الموارد المائية
14	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة حول رفض ومعارضة مشروع تغذية المياه الجوفية في الحوض الاعلى لنهر الليطاني	ص/4832	وزارة البيئة	23/11/18	حماية الموارد المائية
15	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة حول رفض ومعارضة مشروع تغذية المياه الجوفية في الحوض الاعلى لنهر الليطاني	ص/4832	وزارة الطاقة والمياه	23/11/18	حماية الموارد المائية
16	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني وضع خطة بناء مركز معالجة الوحول sludge الناتجة عن خربة قنارفار	ص/4224	مجلس الانماء والاعمار	23/10/18	حماية الموارد المائية
17	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ضرورة تطبيق مذكرة مديرية التنظيم لجهة ضرورة لحظ شرط تركيب مياه مبتذلة للأبنية في كافة المناطق	ص/5112	وزارة الاشغال والنقل	10/12/18	حماية الموارد المائية
18	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ايداع معلومات عن محطات معالجة الصرف الصحي الواقعة ضمن حوض نهر الليطاني لتمكين المصلحة من حماية الموارد المائية	ص/667	مجلس الانماء والاعمار	08/02/19	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
19	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ايداع الإجراءات المتخذة من قبل المصلحة لمكافحة التلوث في حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب وخطة العمل المفصلة لمعالجة مصادر التلوث كافة تتضمن التدابير اللازمة الحالية منها والمخطط لها	ص/674	وزارة الداخلية والبلديات	11/02/19	حماية الموارد المائية

20	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني إيداعينا الإجراءات المتخذة من قبل المصلحة لمكافحة التلوث في حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب وخطة العمل المفصلة لمعالجة مصادر التلوث كافة تتضمن التدابير اللازمة الحالية منها والمخطط لها	ص/675	وزارة الصناعة	11/02/19	حماية الموارد المائية
21	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني إيداعينا الإجراءات المتخذة من قبل المصلحة لمكافحة التلوث في حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب وخطة العمل المفصلة لمعالجة مصادر التلوث كافة تتضمن التدابير اللازمة الحالية منها والمخطط لها	ص/676	وزارة الزراعة	11/02/19	حماية الموارد المائية
22	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ايداعيداع الإجراءات المتخذة من قبل المصلحة لمكافحة التلوث في حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب وخطة العمل المفصلة لمعالجة مصادر التلوث كافة تتضمن التدابير اللازمة الحالية منها والمخطط لها	ص/677	وزارة البيئة	11/02/19	حماية الموارد المائية
23	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تكليف مدير وحدة ادارة الكوارث لدى مجلس الوزراء زاهي شاهين حضور اجتماعات لجنة الاشراف على حسن تطبيق خارطة الطريق العائدة لمكافحة تلوث بحيرة القرعون	ص/921	مجلس الوزراء	26/02/19	حماية الموارد المائية
24	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الايعاز لمن يلزم للكشف على المحطة والتأكد من تحويل كافة خطوط الصرف الصحي اليها	ص/1133	وزارة الطاقة والمياه	07/03/19	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
25	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة بعدم الموافقة على تمديد خط الصرف الصحي تحت جسم القناة قطعيا نظرا لخطورته الفنية ووجوب اعادة دراسة الخط المقترح	ص/1275	بلدية جب جنين	13/03/19	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي

26	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول التقرير العاشر للجنة الاشراف على حسن تطبيق خارطة الطريق العائدة لمكافحة تلوث بحيرة القرعون	ص/2460	مجلس الوزراء	29/05/19	حماية الموارد المائية
27	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول نسخة محدثة عن التقرير العاشر للجنة الاشراف على حسن تطبيق خارطة الطريق العائدة لمكافحة تلوث بحيرة القرعون	ص/2837	مجلس الوزراء	20/06/19	حماية الموارد المائية
28	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول نسخة محدثة عن التقرير العاشر للجنة الاشراف على حسن تطبيق خارطة الطريق العائدة لمكافحة تلوث بحيرة القرعون	ص/2837	مجلس الوزراء	20/06/19	حماية الموارد المائية
29	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تقييم الاستراتيجية الوطنية لقطاعي المياه والصرف الصحي	ص/3172	وزارة الطاقة والمياه	05/07/19	حماية الموارد المائية
30	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول نسخة عن دفاتر الشروط والمهل الزمنية لتنفيذ محطتي معالجة الصرف الصحي في المرج وتمنين	ص/3201	مجلس الانماء والاعمار	09/07/19	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
31	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول عدم تطبيق مذكرة مديرية التنظيم لجهة ضرورة لحظ شرط تركيب مياه مبتذلة للابنية في كافة المناطق	ص/3781	التفتيش المركزي	08/08/19	حماية الموارد المائية
32	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ضم البلدات ا واجزاء من البلدات الى مشروع منظومة الصرف الصحي الموصولة الى محطة معالجة في منطقة الخيام مرجعيون	ص/5885	مجلس الانماء والاعمار	18/12/19	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
33	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على نسخة محدثة عن التقرير الحادي عشر للجنة الاشراف على حسن تطبيق خارطة الطريق العائدة لمكافحة تلوث بحيرة القرعون بقرار مجلس الوزراء رقم 32 تاريخ 2014/05/09	ص/567	مجلس الوزراء	30/01/20	حماية الموارد المائية

34	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على نسخة محدثة عن التقرير الحادي عشر للجنة الاشراف على حسن تطبيق خارطة الطريق العائدة لمكافحة تلوث بحيرة القرعون المؤلفة بقرار مجلس الوزراء رقم 32 تاريخ 2014/05/09	ص/567	وزارة البيئة	30/01/20	حماية الموارد المائية
35	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول مشاريع المصلحة لقطاعي المياه والصرف الصحي	ص/876	وزارة الطاقة والمياه	18/02/20	حماية الموارد المائية
36	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني وقف الاجراءات التي يقوم بها مجلس الانماء والاعمار والمتعلقة باستدراج العروض لتقديم دراسة عن حوكمة المياه لصالح المصلحة بموجب اتفاقية قرض لتنفيذ مشروع الحد من تلوث بحيرة القرعون	ص/1304	مجموعة البنك الدولي	09/03/20	حماية الموارد المائية
37	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول كتاب المصلحة الى مدير دائرة المشرق في البنك الدولي حول تقرير "المراجعة نصف المرحلية للمشروع" وتعثر مشروع " الحد التلوث في بحيرة القرعون".	ص/1730	مجلس الانماء والاعمار	14/04/20	حماية الموارد المائية
38	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول كتاب المصلحة الى مدير دائرة المشرق في البنك الدولي حول تقرير "المراجعة نصف المرحلية للمشروع" وتعثر مشروع " الحد التلوث في بحيرة القرعون".	ص/1731	وزارة البيئة	14/04/20	حماية الموارد المائية
39	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول كتاب المصلحة الى مدير دائرة المشرق في البنك الدولي حول تقرير "المراجعة نصف المرحلية للمشروع" وتعثر مشروع " الحد التلوث في بحيرة القرعون".	ص/1732	وزارة الطاقة والمياه	14/04/20	حماية الموارد المائية

40	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول كتاب المصلحة الى مدير دائرة المشرق في البنك الدولي حول تقرير "المراجعة نصف المرحلية للمشروع" وتعثر مشروع " الحد التلوث في بحيرة القرعون".	ص/1733	مجموعة البنك الدولي	14/04/20	حماية الموارد المائية
41	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ايداع اسباب التأخر في تنفيذ مشاريع شبكات الصرف الصحي ومحطات التكرير	ص/1752	مجلس الانماء والاعمار	15/04/20	حماية الموارد المائية -صرف صحي
42	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تجميع مياه الصرف الصحي الناتج عن أحياء في منطقة دير زنون-حي الفلسطينية بالتعاون مع المدع ومحمد رديني التي تؤدي الى مجرى نهر الغزير أحد اهم روافد نهر الليطاني	ص/1859	وزارة الطاقة والمياه	23/04/20	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
43	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول الموافقة من قبل المصلحة من تنفيذ هذا المشروع ضمن حرم استملاكها شرط التقيد بالبنود التي تراها مناسبة حول الموافقة على تنفيذ اشغال خطوط صرف صحي ومحطات الضخ في بلدتي القرعون وبعلول	ص/4853	مجلس الانماء والاعمار	21/09/20	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
44	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول الموافقة من قبل المصلحة من تنفيذ هذا المشروع ضمن حرم استملاكها شرط التقيد بالبنود التي تراها مناسبة حول الموافقة على تنفيذ اشغال خطوط صرف صحي ومحطات الضخ في بلدتي القرعون وبعلول	ص/4853	مجموعة البنك الدولي	21/09/20	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي

45	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول الموافقة من قبل المصلحة من تنفيذ هذا المشروع ضمن حرم استملاكها شرط التقيد بالبنود التي تراها مناسبة حول الموافقة على تنفيذ اشغال خطوط صرف صحي ومحطات الضخ في بلدتي القرعون وبعول	ص/4853	وزارة الطاقة والمياه	21/09/20	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
46	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول الموافقة من قبل المصلحة من تنفيذ هذا المشروع ضمن حرم استملاكها شرط التقيد بالبنود التي تراها مناسبة حول الموافقة على تنفيذ اشغال خطوط صرف صحي ومحطات الضخ في بلدتي القرعون وبعول	ص/4853	شركة خوري	21/09/20	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
47	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول وجوب المباشرة بتطبيق احكام قانون المياه رقم 192 الصادر في 16 تشرين الاول 2020 الرامي تعديل القانون رقم 77 تاريخ 2018/04/13 الرامية الى حماية الموارد المائية وايلاء مستخدمي وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات الاستثمارية للمياه صلاحيات الضابطة العدلية فيما يتعلق بضبط الجرائم الناشئة عن تطبيق هذا القانون	ص/5518	وزارة البيئة	28/10/20	حماية الموارد المائية
48	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول وجوب المباشرة بتطبيق احكام قانون المياه رقم 192 الصادر في 16 تشرين الاول 2020 الرامي تعديل القانون رقم 77 تاريخ 2018/04/13 الرامية الى حماية الموارد المائية وايلاء مستخدمي وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات الاستثمارية للمياه صلاحيات الضابطة العدلية فيما يتعلق بضبط الجرائم الناشئة عن تطبيق هذا القانون	ص/5519	وزارة الداخلية والبلديات	28/10/20	حماية الموارد المائية

49	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول وجوب المباشرة بتطبيق احكام قانون المياه رقم 192 الصادر في 16 تشرين الاول 2020 الرامي تعديل القانون رقم 77 تاريخ 2018/04/13 الرامية الى حماية الموارد المائية وايلاء مستخدمي وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات الاستثمارية للمياه صلاحيات الضابطة العدلية فيما يتعلق بضبط الجرائم الناشئة عن تطبيق هذا القانون	ص/5520	وزارة الطاقة والمياه	28/10/20	حماية الموارد المائية
50	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول وجوب المباشرة بتطبيق احكام قانون المياه رقم 192 الصادر في 16 تشرين الاول 2020 الرامي تعديل القانون رقم 77 تاريخ 2018/04/13 الرامية الى حماية الموارد المائية وايلاء مستخدمي وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات الاستثمارية للمياه صلاحيات الضابطة العدلية فيما يتعلق بضبط الجرائم الناشئة عن تطبيق هذا القانون	ص/5521	وزارة الصناعة	28/10/20	حماية الموارد المائية
51	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول وجوب المباشرة بتطبيق احكام قانون المياه رقم 192 الصادر في 16 تشرين الاول 2020 الرامي تعديل القانون رقم 77 تاريخ 2018/04/13 الرامية الى حماية الموارد المائية وايلاء مستخدمي وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات الاستثمارية للمياه صلاحيات الضابطة العدلية فيما يتعلق بضبط الجرائم الناشئة عن تطبيق هذا القانون	ص/5523	المديرية العامة لامن الدولة	28/10/20	حماية الموارد المائية

52	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول وجوب المباشرة بتطبيق احكام قانون المياه رقم 192 الصادر في 16 تشرين الاول 2020 الرامي تعديل القانون رقم 77 تاريخ 2018/04/13 الرامية الى حماية الموارد المائية وايلاء مستخدمي وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات الاستثمارية للمياه صلاحيات الضابطة العدلية فيما يتعلق بضبط الجرائم الناشئة عن تطبيق هذا القانون	ص/5527	وزارة العدل	28/10/20	حماية الموارد المائية
53	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول وجوب المباشرة بتطبيق احكام قانون المياه رقم 192 الصادر في 16 تشرين الاول 2020 الرامي تعديل القانون رقم 77 تاريخ 2018/04/13 الرامية الى حماية الموارد المائية وايلاء مستخدمي وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات الاستثمارية للمياه صلاحيات الضابطة العدلية فيما يتعلق بضبط الجرائم الناشئة عن تطبيق هذا القانون	ص/5528	النيابة العامة التمييزية	28/10/20	حماية الموارد المائية
54	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تامين اعتمادات لضمان استدامة تشغيل وصيانة محطة تكرير الصرف الصحي التابعة لمدينة زحلة	ص/5806	مجلس الوزراء	12/11/20	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
55	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تامين اعتماد لضمان استدامة تشغيل وصيانة محطة تكرير الصرف الصحي التابعة لمدينة زحلة	ص/5807	وزارة البيئة	12/11/20	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
56	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تامين اعتماد لضمان استدامة تشغيل وصيانة محطة تكرير الصرف الصحي التابعة لمدينة زحلة	ص/5808	وزارة المالية	12/11/20	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
57	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تامين اعتماد لضمان استدامة تشغيل وصيانة محطة تكرير الصرف الصحي التابعة لمدينة زحلة	ص/5809	وزارة الداخلية والبلديات	12/11/20	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي

58	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تامين اعتماد لضمان استدامة تشغيل وصيانة محطة تكرير الصرف الصحي التابعة لمدينة زحلة	ص/5810	وزارة الطاقة والمياه	12/11/20	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
59	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تامين اعتمادات لمحطة تكرير الصرف الصحي في زحلة	ص/5875	بلدية زحلة-معلقة- تعنايل	18/11/20	حماية الموارد المائية -صرف صحي
60	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول التعاون والمساعدة لاعطاء الحلول لحماية الموارد المائية لمجرى نهر الليطاني الحوض الاعلى	ص/5920	مجموعة البنك الدولي	24/11/20	حماية الموارد المائية
61	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/108	وزارة الطاقة والمياه	08/01/21	حماية الموارد المائية
62	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/117	مجلس الانماء والاعمار	08/01/21	حماية الموارد المائية
63	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/118	وزارة البيئة	08/01/21	حماية الموارد المائية

64	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/119	وزارة الزراعة	08/01/21	حماية الموارد المائية
65	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/120	مجموعة البنك الدولي	08/01/21	حماية الموارد المائية
66	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/121	وزارة الداخلية والبلديات	08/01/21	حماية الموارد المائية
67	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/122	مجلس الوزراء	08/01/21	حماية الموارد المائية

68	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/123	التفتيش المركزي	08/01/21	حماية الموارد المائية
69	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/123	التفتيش المركزي	08/01/21	حماية الموارد المائية
70	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/124	النيابة العامة التمييزية	08/01/21	حماية الموارد المائية
71	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/126	USAID	08/01/21	حماية الموارد المائية

72	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/156	وزارة المالية	12/01/21	حماية الموارد المائية
73	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/157	النيابة العامة المالية	12/01/21	حماية الموارد المائية
74	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/158	وزارة العدل	12/01/21	حماية الموارد المائية
75	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/159	ديوان المحاسبة	12/01/21	حماية الموارد المائية

76	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/161	شركة دار الهندسة شاعر ومشاركوه	12/01/21	حماية الموارد المائية
77	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/162	شركة دار الهندسة نزيه طالب	12/01/21	حماية الموارد المائية
78	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/163	نقابة المقاولين	12/01/21	حماية الموارد المائية
79	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ شبكات عشوائية من دون تحديد المصببات الامنة لها، ومن دون ان تكون متلازمة مع تنفيذ منظومات ولا تؤثر على بيئة النهر	ص/164	التفتيش المركزي	12/01/21	حماية الموارد المائية

80	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول التاكيد على وجوب المباشرة بتطبيق احكام قانون المياه رقم 192 الرامية الى حماية الموارد المائية وايلاء مستخدمى وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات الاستثمارية للمياه صلاحيات الضابطة العدلية فيما يتعلق بضبط الجرائم الناشئة عن تطبيق هذا القانون	ص/246	وزارة الداخلية والبلديات	21/01/21	حماية الموارد المائية
81	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول التاكيد على وجوب المباشرة بتطبيق احكام قانون المياه رقم 192 الرامية الى حماية الموارد المائية وايلاء مستخدمى وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات الاستثمارية للمياه صلاحيات الضابطة العدلية فيما يتعلق بضبط الجرائم الناشئة عن تطبيق هذا القانون	ص/246	وزارة العدل	21/01/21	حماية الموارد المائية
82	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ضبط ظاهرة حفر الابار الجوفية غير المرخصة وتفعيل التشريعات الخاصة بها-حسن خلف	ص/408	وزارة الداخلية والبلديات	10/02/21	حماية الموارد المائية
83	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تحويل الميزانية الخاصة بالمصلحة ضمن مشروع الحد من تلوث بحيرة القرعون في اتفاقية بين الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الانماء والاعمار والبنك الدولي للانشاء والتعمير قانون رقم 64 لتنفيذ اعمال بإنشاء المزيد من شبكات الصرف الصحي وربط الشبكات التي تصب في نهر الليطاني بمحطات التكرير العاملة في زحلة وجب جين وصغنين	ص/411	المراقب المالي	10/02/21	حماية الموارد المائية
84	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول الموافقة على اعادة تأهيل محطة معالجة الصرف الصحي القائمة على العقارات رقم 5-6-7-8-12-13-16-17-20-21-24-430-431 من منطقة عيتيت	ص/1671	وزارة البيئة	02/06/21	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي

85	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تشدد المصلحة على ان جهات القطاع العام لا سيما وزارة الطاقة وكمجلس الانماء والاعمار وبتمويل من جهات مقرضة يعملان على تنفيذ مشاريع الصرف الصحي لا سيما في منطقة قعقعية الجسر دون اي دراسات أثر بيئي ا وموافقة اي جهة معنية، طلب وجوب تكليف القطاعات المعنية بالزام مشاريع القطاع العام بالتقيد بقوانين المياه والبيئة والتنظيم المدني بتنفيذ المحطات المخصصة لمعالجة الصرف الصحي قبل تنفيذ الشبكات.	ص/2259	النيابة العامة التمييزية	14/07/21	حماية الموارد المائية
86	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول الكشف النهائي بالكميات التي استلمتها المصلحة كهبة عينية لزوم مشروع انشاء محطة ضخ على نبع عين الزرقا وانشاء خط الدفع نح وبلدة سحمر -البقاع الغربي	ص/2260	منظمة اليونيسف	14/07/21	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
87	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول التأخر والتعثر في تنفيذ مشروع الحد من تلوث بحيرة القرعون وعن المشاريع المرتبطة وفقا للقوانين 63 و64 و65 لعام 2016 وحول المراحل التي وصل اليها تنفيذ هذه المشاريع والمبالغ التي انفقت.	ص/2665	ديوان المحاسبة	15/07/21	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
88	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول المعطيات حول سوء ادارة ملف الصرف الصحي والمخالفات القانونية والمالية من الجهات المعنية في القطاع والامتناع عن تطبيق الانظمة والقوانين من قبل مؤسسات المياه ووزارة الطاقة والمياه في تشغيل واستلام محطات التكرير القائمة	ص/2284	ديوان المحاسبة	16/07/21	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي

89	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اخذ العلم بالتحفظ على تحويل جزء من ميزانية مشروع الحد من تلوث بحيرة القرعون لتنفيذ دراسة وتحديث التقييم البيئي والاجتماعي الاستراتيجي SESA الخاصة بالاستراتيجية الوطنية لقطاع المياه	ص/2592	مجلس الانماء والاعمار	17/08/21	حماية الموارد المائية
90	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول اخذ العلم بالتحفظ على تحويل جزء من ميزانية مشروع الحد من تلوث بحيرة القرعون لتنفيذ دراسة وتحديث التقييم البيئي والاجتماعي الاستراتيجي SESA الخاصة بالاستراتيجية الوطنية لقطاع المياه	ص/2593	مجموعة البنك الدولي	17/08/21	حماية الموارد المائية
91	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول أشغال إنشاء محطة تكرير لمياه الصرف الصحي في منطقة عدلون _ حي العرش	ص/3736	برنامج الامم المتحدة الانمائي	11/11/21	حماية الموارد المائية -صرف صحي
92	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة بانها لا تملك اي صلاحية في موضوع وضع المخطط التوجيهي العام للصرف الصحي كما لا تملك اي صلاحية بخصوص ادارة واستثمار المشاريع المنبثقة منه، وحيث ان قانون المياه الجديد رقم 2002/192 اعطى فقط حق مراقبة ورصد مصادر التلوث على طول مجرى نهر الليطاني وسبق للمصلحة ان طالبت الجهات المعنية ولاسيما وزارة الطاقة والمياه ومجلس الانماء والاعمار بإحاطتها بكيفية إنفاق الاعتمادات والقروض المخصصة لقطاع الصرف الصحي وكذلك اسباب تعثر تلك المشاريع.	ص/3880	وزارة الطاقة والمياه	24/11/21	حماية الموارد المائية
93	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني العمل على عجز محطة جب جنين عن معالجة مياه الصرف الصحي وضرورة العمل على الحد من مخاطر التلوث الحاصل في منطقة الحوض الاعلى لنهر الليطاني	ص/4075	وزارة الطاقة والمياه	07/12/21	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي

94	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني العمل على عجز محطة جب جنين عن معالجة مياه الصرف الصحي وضرورة العمل على الحد من مخاطر التلوث الحاصل في منطقة الحوض الاعلى لنهر الليطاني	ص/4076	وزارة البيئة	07/12/21	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
95	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على إخبار عن عجز محطة جب جنين عن معالجة مياه الصرف الصحي وطلب إجراء تحقيق قضائي حول السبب	ص/4088	النيابة العامة المالية	08/12/21	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
96	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني وجوب مراعاة مشكلة نوعية المياه في حوض نهر الليطاني والمشاريع الانشائية في هذا الحوض سواء لرفع التلوث عن المياه واستثمارها بالإضافة الى مراعاة وجوب تعزيز معامل توليد الطاقة الكهرومائية، والتأكيد على وجوب اعداد المخطط التوجيهي للمياه وفقا لأحكام قانون المياه رقم 2020/192 وعدم جواز اعتبار تحديث الاستراتيجية الوطنية لقطاع المياه 2020 بمثابة مخطط توجيهي للأسباب الواردة في كتابنا وفي كتبنا السابقة والمرفقة	ص/495	وزارة الطاقة والمياه	21/02/22	حماية الموارد المائية
97	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الموافقة ومتابعة الاعمال على تسريع العمل لصرف الميزانية المتعلقة بالمصلحة لما من شأنها تحسين نوعية المياه في نهر الليطاني وبحيرة القرعون العائد لمشروع " الحد من تلوث بحيرة القرعون".	ص/884	مجلس الانماء والاعمار	30/03/22	حماية الموارد المائية
98	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اقتراح انشاء خط خدمات 15 ك. ف. ما بين محطة جب جنين 66 ك.ف. ومحطة جب جنين للصرف الصحي وذلك لتأمين تغذية محطة الصرف الصحي منعا لإلحاق التلوث بمياه نهر الليطاني	ص/921	مؤسسة كهرباء لبنان	05/04/22	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي

99	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اقتراح انشاء خط خدمات 15 ك. ف. ما بين محطة جب جنين 66 ك.ف. ومحطة جب جنين للصرف الصحي وذلك لتأمين تغذية محطة الصرف الصحي منعا لإلحاق التلوث بمياه نهر الليطاني	ص/922	وزارة الطاقة والمياه	05/04/22	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
100	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول دراسة تحديد نطاق تقييم الاثر البيئي العائد لمشروع انشاء محطة تكرير لمعالجة المياه المبتذلة	ص/1259	وزارة البيئة	12/05/22	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
101	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول الملف بالكامل المتعلق حول مشروع عقد تخصيص اقسام من العقارات لزوم انشاء ثلاث محطات ضخ للصرف الصحي ضمن مشروع انشاء خطوط صرف صحي اضافية ومحطات الضخ للصرف الصحي في منطقتي بعلون والقرعون.	ص/1390	مجلس الانماء والاعمار	31/05/22	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
102	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول كلفة مشروع انشاء محطة تكرير لمعالجة المياه المبتذلة في منطقة عدلون	ص/1562	وزارة البيئة	14/06/22	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
103	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تحمل المسؤولية لمواجهة وتدارك العجز المائي المتوقع بالإضافة الى اتخاذ التدابير اللازمة لتدارك العجز المائي وفرض تدابير الوقاية لترشيد استخدام المياه في ظل الشح الحاصل والمتوقع وفرض التدابير الضرورية لتأمين ادارة مستدامة للمياه وإخضاع بعض فئات الاستخدامات للمياه الى تدابير معينة قد تشمل التعليق المؤقت للحقوق المكتسبة على المياه وتخفيض كميات موضوع هذه الحقوق	ص/2161	وزارة الطاقة والمياه	16/08/22	حماية الموارد المائية

104	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التعميم على كافة الجهات المانحة والمنظمات الدولية بوجوب الالتزام في المشاريع الممولة من قبلها بأحكام قانون حماية البيئة وبإلزاميه اجراء دراسات الفحص البيئي المبدئي ا وتقييم الاثر البيئي للمشاريع التي قد تهدد البيئة	ص/2699	وزارة البيئة	29/09/22	حماية الموارد المائية
105	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التعميم على كافة الجهات المانحة والمنظمات الدولية بوجوب الالتزام في المشاريع الممولة من قبلها بأحكام قانون حماية البيئة وبإلزاميه اجراء دراسات الفحص البيئي المبدئي ا وتقييم الاثر البيئي للمشاريع التي قد تهدد البيئة	ص/2700	وزارة الطاقة والمياه	29/09/22	حماية الموارد المائية
106	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التعميم على كافة الجهات المانحة والمنظمات الدولية بوجوب الالتزام في المشاريع الممولة من قبلها بأحكام قانون حماية البيئة وبإلزاميه اجراء دراسات الفحص البيئي المبدئي ا وتقييم الاثر البيئي للمشاريع التي قد تهدد البيئة	ص/2701	النيابة العامة التمييزية	29/09/22	حماية الموارد المائية
107	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التعميم على كافة الجهات المانحة والمنظمات الدولية بوجوب الالتزام في المشاريع الممولة من قبلها بأحكام قانون حماية البيئة وبإلزاميه اجراء دراسات الفحص البيئي المبدئي ا وتقييم الاثر البيئي للمشاريع التي قد تهدد البيئة	ص/2702	وزارة الداخلية والبلديات	29/09/22	حماية الموارد المائية

108	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التعميم على كافة الجهات المانحة والمنظمات الدولية بوجوب الالتزام في المشاريع الممولة من قبلها بأحكام قانون حماية البيئة وبإلزاميه اجراء دراسات الفحص البيئي المبدئي ا وتقييم الاثر البيئي للمشاريع التي قد تهدد البيئة	ص/2703	مجلس الوزراء	29/09/22	حماية الموارد المائية
109	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة بانه لا مانع من توسعة التصوينة شرط الالتزام والتقيد بحدود استملاك العقارات العائدة للمصلحة والمخصصة للمحطة وتنفيذ التوسعة بالتعاون واشراف مساح من قبل المصلحة مع مراعاة القوانين والانظمة المرعية الاجراء	ص/2828	بلدية مشغرة	06/10/22	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
110	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الابعاز لمن يلزم للكشف واصلاح الاعطال لتأمين التيار الكهربائي لمحطة المعالجة للصرف الصحي في جب جنين بشكل عاجل لتفادي التوقف عن العمل	ص/1141	وزارة الطاقة والمياه	06/06/23	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
111	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الابعاز لمن يلزم للكشف واصلاح الاعطال لتأمين التيار الكهربائي لمحطة المعالجة للصرف الصحي في جب جنين بشكل عاجل لتفادي التوقف عن العمل	ص/1142	مجلس الوزراء	06/06/23	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
112	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الابعاز لمن يلزم للكشف واصلاح الاعطال لتأمين التيار الكهربائي لمحطة المعالجة للصرف الصحي في جب جنين بشكل عاجل لتفادي التوقف عن العمل	ص/1143	وزارة البيئة	06/06/23	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي

113	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تلوث المياه الجوفية في بلدة بر الياس وضرورة تسريع تنفيذ شبكات ومحطات المعالجة في منطقة الحوض الأعلى لنهر الليطاني	ص/2165	وزارة الطاقة والمياه	03/10/23	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
114	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تلوث المياه الجوفية في بلدة بر الياس وضرورة تسريع تنفيذ شبكات ومحطات المعالجة في منطقة الحوض الأعلى لنهر الليطاني	ص/2166	وزارة الصحة	03/10/23	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
115	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تلوث المياه الجوفية في بلدة بر الياس وضرورة تسريع تنفيذ شبكات ومحطات المعالجة في منطقة الحوض الأعلى لنهر الليطاني	ص/2167	المديرية العامة لمجلس الوزراء	03/10/23	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
116	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع واتخاذ الاجراءات المناسبة لتامين تيار كهربائي مستدام لمحطة معالجة الصرف الصحي في جب جنين بشكل عاجل لتفادي التوقف عن العمل والتسبب بكارثة بيئية لبحيرة القرعون	ص/302	مؤسسة كهرباء لبنان	24/01/24	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
117	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع واتخاذ الاجراءات المناسبة لتامين تيار كهربائي مستدام لمحطة معالجة الصرف الصحي في جب جنين بشكل عاجل لتفادي التوقف عن العمل والتسبب بكارثة بيئية لبحيرة القرعون	ص/302	مؤسسة مياه النقع	24/01/24	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
118	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع واتخاذ الاجراءات المناسبة لتامين تيار كهربائي مستدام لمحطة معالجة الصرف الصحي في جب جنين بشكل عاجل لتفادي التوقف عن العمل والتسبب بكارثة بيئية لبحيرة القرعون	ص/302	وزارة البيئة	24/01/24	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي

119	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على اعداد المخطط التوجيهي للمياه خلافا لأحكام قانون المياه رقم 2020/192 تحت اسم الاستراتيجية الوطنية لقطاع المياه 2024-2035 بالإضافة الى عدم مراعاة تلك الاستراتيجية للملاحظات التي سبق وان تم تقديمها من المصلحة ومخالفتها لاحكام قانون المياه	ص/577	وزارة الطاقة والمياه	29/02/24	حماية الموارد المائية
120	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ايداع تعليق على ما يسمى الاستراتيجية الوطنية لقطاع المياه 2024-2035 والذي يبين مراعاة تلك الاستراتيجية للملاحظات التي سبق وان تم تقديمها من المصلحة ومخالفتها لاحكام قانون المياه	ص/616	مجلس الانماء والاعمار	04/03/24	حماية الموارد المائية
121	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول التحفظ حول اتفاقية حماية واستعمال المجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات الدولية (هلنسكي في 17 اذار 1992)	ص/1189	وزارة الطاقة والمياه	09/05/24	حماية الموارد المائية
122	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول اعادة وصل محطة معالجة الصرف الصحي في جب جنين بالخط التغذية الكهربائية الغربي / خط عيتيت لتأمين استمرارية العمل ولتفادي التوقف والتسبب بكارثة بيئية لنهر الليطاني وبحيرة القرعون	ص/1696	كهرباء لبنان	02/07/24	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
123	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على بعض ملاحظات المصلحة حول تقرير خاص يتعلق بإدارة الصرف الصحي	ص/1759	ديوان المحاسبة	10/07/24	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
124	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني إضافة منطقة سكنية في بلدة عنجر -حوش موسى إلى اعمال مد شبكة الصرف الصحي التابعة لبلدة قب الياص	ص/1807	مجلس الانماء والاعمار	16/07/24	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي

125	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تقديم الدعم العاجل لضمان استمرار تشغيل محطة تكرير الصرف الصحي في زحلة	ص/2841	وزارة البيئة	03/12/24	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
126	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تقديم الدعم العاجل لضمان استمرار تشغيل محطة تكرير الصرف الصحي في زحلة	ص/2842	وزارة الطاقة والمياه	03/12/24	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
127	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تقاوم نسبة تلوث مياه نهر الليطاني نتيجة توقف عمل محطات تكرير الصرف الصحي في الحوض الاعلى واتخاذ التدابير اللازمة لحماية الموارد المائية والحفاظ على صحة المواطنين	ص/326	مجلس الوزراء	04/02/25	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
128	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة حول توقف عمل محطات تكرير الصرف الصحي في الحوض الاعلى لنهر الليطاني وتقاوم نسبة تلوث المياه	ص/377	وزارة البيئة	12/02/25	حماية الموارد المائية
129	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ايداعها مشروع المخطط التوجيهي لمدينة زحلة لأبداء الملاحظات الفنية اللازمة وفقا للأصول	ص/516	المديرية العامة للتنظيم المدني	27/02/25	حماية الموارد المائية
130	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول انشاء خزان تجميع مياه الناتجة عن محطة التكرير	ص/650	بلدية مشغرة	10/03/25	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
131	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ايداعها مشروع المخطط التوجيهي لمدينة زحلة لإبداء الملاحظات الفنية اللازمة وفقا للأصول	ص/689	بلدية زحلة	13/03/25	حماية الموارد المائية
132	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع لاتخاذ التدابير اللازمة لتدارك العجز المائي وفرض تدابير الوقاية لترشيد استخدام المياه في ظل الشح الحاصل والمتوقع نتيجة التغير المناخي وسوء الاستثمار وتردي نوعية المياه السطحية القابلة للاستخدام	ص/904	وزارة الطاقة والمياه	08/04/25	حماية الموارد المائية

133	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اتخاذ التدابير اللازمة لمنع احتكار المياه السطحية ومياه الينابيع في الحوض الاعلى ضمن محافظتي البقاع وبعلبك الهرمل عبر اقامة السدود على المجاري المائية الطبيعية	ص/1087	وزارة الداخلية والبلديات	30/04/25	حماية الموارد المائية
134	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اتخاذ التدابير اللازمة لمنع احتكار المياه السطحية ومياه الينابيع في الحوض الاعلى ضمن محافظتي البقاع وبعلبك الهرمل عبر اقامة السدود على المجاري المائية الطبيعية	ص/1088	وزارة الطاقة والمياه	30/04/25	حماية الموارد المائية
135	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تقرير ديوان المحاسبة 2025 حول ادارة منظومة الصرف الصحي في لبنان	ص/1141	النيابة العامة التمييزية	06/05/25	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
136	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على احبار مقدم حول السبب بتعطيل محطة جب جنين ومعالجة مياه الصرف الصحي والتلويث المعتمد لنهر الليطاني	ص/1230	النيابة العامة التمييزية	14/05/25	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
137	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تامين تيار كهربائي مستدام لمحطة معالجة الصرف الصحي في جب جنين بشكل عاجل لتفادي توقف العمل بعد ان قام مقدم الخدمات في منطقة البقاع بفصل المحطة عن خط عينتيت ثم اعاد ربطها بمحطة جب جنين مما ادى الى تغذية كهربائية جزئية للمحطة	ص/1250	وزارة الطاقة والمياه	19/05/25	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
138	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تامين تيار كهربائي مستدام لمحطة معالجة الصرف الصحي في جب جنين بشكل عاجل لتفادي توقف العمل بعد ان قام مقدم الخدمات في منطقة البقاع بفصل المحطة عن خط عينتيت ثم اعاد ربطها بمحطة جب جنين مما ادى الى تغذية كهربائية جزئية للمحطة	ص/1251	وزارة البيئة	19/05/25	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي

139	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول تامين تيار كهربائي مستدام لمحطة معالجة الصرف الصحي في جب جنين بشكل عاجل لتفادي توقف العمل بعد ان قام مقدم الخدمات في منطقة البقاع بفصل المحطة عن خط عينتيت ثم اعاد ربطها بمحطة جب جنين مما ادى الى تغذية كهربائية جزئية للمحطة	ص/1252	مؤسسة مياه البقاع	19/05/25	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
140	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول المعطيات حول سوء ادارة ملف الصرف الصحي والمخالفات القانونية والمالية من الجهات المعنية في القطاع والامتثال عن تطبيق الانظمة والقوانين من قبل مؤسسات المياه ووزارة الطاقة والمياه في تشغيل واستلام محطات التكرير القائمة	ص/1350	النيابة العامة المالية	28/05/25	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
141	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول الحلف اليمين لمستخدمي المصلحة الوطنية لنهر الليطاني المكلفين بمهام الضابطة المائية عملا بأحكام المادة 94 من قانون المياه والمرسوم رقم 360 تاريخ 2025/5/21	ص/1458	الرئيس الاول في البقاع القاضي غادة اب وكروم	05/06/25	حماية الموارد المائية
142	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اتخاذ التدابير العاجلة لإزالة السد الزراعي المقام بصورة غير قانونية على نهر الغزير من قبل بلدية بر الياس والذي تسبب في احتكار مياه النهر واختلال توزيعها	ص/1577	وزارة الطاقة والمياه	11/06/25	حماية الموارد المائية
143	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اتخاذ التدابير العاجلة لإزالة السد الزراعي المقام بصورة غير قانونية على نهر الغزير من قبل بلدية بر الياس والذي تسبب في احتكار مياه النهر واختلال توزيعها	ص/1578	وزارة الداخلية والبلديات	11/06/25	حماية الموارد المائية

144	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اتخاذ التدابير العاجلة لإزالة السد الزراعي المقام بصورة غير قانونية على نهر الغزير من قبل بلدية بر الياس والذي تسبب في احتكار مياه النهر واختلال توزيعها	ص/1579	محافظ البقاع	11/06/25	حماية الموارد المائية
145	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على التقرير حول واقع تلوث نهر الليطاني في الحوضين الاعلى والادنى، والاجراءات المتخذة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني مع اقتراح توصيات تنفيذية استنادا الى القانون	ص/1868	مجلس الوزراء	14/07/25	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
146	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول ضرورة التعجيل في تنفيذ مشروع شبكات الصرف الصحي لبلدات الخرائب، ارزي، مطيرة ووصلها الى محطة معالجة الصرف الصحي	ص/1889	مجلس الانماء والاعمار	15/07/25	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
147	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التعاون في معالجة التلوث الزراعي في حوض نهر الليطاني وتنفيذ اجراءات حماية الموارد الزراعية والبيئية	ص/2014	وزارة الزراعة	29/07/25	حماية الموارد المائية
148	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اتخاذ اجراءات فورية لضبط التلوث الصناعي ضمن حوض نهر الليطاني وتفعيل اللجنة المشتركة للكشف البيئي وتعزيز الالتزام البيئي في كافة المنشآت المخالفة	ص/2015	وزارة الصناعة	29/07/25	حماية الموارد المائية
149	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التعاون في مواجهة التدهور الصحي الناتج عن التلوث في حوض الليطاني، بما يشمل مراقبة الالتزام البيئي للمؤسسات الصحية والاستشفائية	ص/2016	وزارة الصحة	29/07/25	حماية الموارد المائية

150	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول متابعة ازمة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون والتعاون لأعداد خارطة طريق علاجية تهدف الى تفعيل تطبيق اجراءات فعالة، وتفعيل الرقابة البيئية وجهود حماية النهر واستعادة نوعية مياه نهر الليطاني	ص/2017	مجلس الانماء والاعمار	29/07/25	حماية الموارد المائية
151	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على موجز للواقع البيئي في حوض نهر الليطاني لتعزيز التعاون العلمي والبحثي لمعالجة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون بهدف الحفاظ على البيئة والصحة العامة	ص/2018	المجلس الوطني للبحوث العلمية	29/07/25	حماية الموارد المائية
152	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على موجز للواقع البيئي في حوض نهر الليطاني لتعزيز التعاون العلمي والبحثي لمعالجة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون بهدف الحفاظ على البيئة والصحة العامة	ص/2019	وزارة البيئة	29/07/25	حماية الموارد المائية
153	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التعاون في اعداد خارطة طريق علاجية تهدف الى تطبيق اجراءات فعالة للحد من ازمة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون من خلال ضمان استمرارية تشغيل محطات معالجة الصرف الصحي الواقعة ضمن منطقة حوض نهر الليطاني	ص/2020	وزارة الطاقة والمياه	29/07/25	حماية الموارد المائية

154	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني متابعة ازمة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون والتعاون لأعداد خارطة طريق علاجية تهدف تفعيل عمل البلديات في حماية مجرى نهر الليطاني، ضبط المؤسسات المصنفة، ادارة النفايات الصلبة، تأمين المؤازرة الامنية، وقمع التعديات والفيضان من خلال تطبيق اجراءات فعالة لتحقيق اهداف سريعة ومرحلية	ص/2021	وزارة الداخلية والبلديات	29/07/25	حماية الموارد المائية
155	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول متابعة تنفيذ تكليف المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق علاجية لمشكلة تلوث نهر الليطاني	ص/2034	مجلس الوزراء	31/07/25	حماية الموارد المائية
156	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول الاجراءات المقترحة تمثل خطة عمل مرحلية قابلة للتنفيذ خلال الاشهر المقبلة لمتابعة تنفيذ تكليف المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق علاجية لمشكلة تلوث نهر الليطاني	ص/2131	مجلس الوزراء	07/08/25	حماية الموارد المائية
157	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة بانه لا مانع لديها من تنفيذ محطتي الضخ (الصرفند) الاولى ضمن مجرى نهر الليطاني في منطقة مطرية الشومر والثانية عند منطقة اب والاسود بالقرب من سيفون اب والاسود	ص/2206	وزارة الطاقة والمياه	18/08/25	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
158	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والافادة بانه لا مانع لديها من تنفيذ محطتي الضخ (الصرفند) الاولى ضمن مجرى نهر الليطاني في منطقة مطرية الشومر والثانية عند منطقة اب والاسود بالقرب من سيفون اب والاسود	ص/2211	مجلس الانماء والاعمار	18/08/25	حماية الموارد المائية -الصرف الصحي
159	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على المراسلات المتعلقة بإعداد خارطة طريق علاجية لمشكلة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون	ص/2286	وزارة الطاقة والمياه	25/08/25	حماية الموارد المائية

160	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التعميم على السادة المحافظين بوجوب التشدد في الالتزام البيئي للمؤسسات المصنفة غير الصناعية ضمن حوض نهر الليطاني، إلزام البلديات والقائمقامية بعدم منح اي ترخيص ا و قبول اي تصريح الا بعد التأكد من استيفاء المستندات المطلوبة لكيفية معالجة وتصريف المياه المبتذلة، ورفع نسخ التصاريح وطلبات الترخيص الى المديرية العامة للصحة العامة ووزارة البيئة والتنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لغايات الرقابة الميدانية	ص/2290	وزارة الصحة العامة	25/08/25	حماية الموارد المائية
161	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول موجز النصوص القانونية والتنظيمية الملزمة للمؤسسات الصناعية لجهة معالجة النفايات ومنع التلوث	ص/2291	وزارة الصناعة	25/08/25	حماية الموارد المائية
162	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التعميم على السادة المحافظين بوجوب التشدد في الالتزام البيئي للمؤسسات المصنفة غير الصناعية ضمن حوض نهر الليطاني، إلزام البلديات والقائمقامية بعدم منح اي ترخيص ا و قبول اي تصريح الا بعد التأكد من استيفاء المستندات المطلوبة لكيفية معالجة وتصريف المياه المبتذلة، ورفع نسخ التصاريح وطلبات الترخيص الى المديرية العامة للصحة العامة ووزارة البيئة والتنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لغايات الرقابة الميدانية	ص/2292	وزارة الداخلية والبلديات	25/08/25	حماية الموارد المائية
163	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على ملخص المواد القانونية التي تجرم وتحمي حوض نهر الليطاني من مصادر التلوث الحاصل	ص/2293	وزارة الصناعة	25/08/25	حماية الموارد المائية

164	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول وجوب منع وإزالة محطات ضخ المياه المخالفة على طول مجرى نهر الليطاني الا بعد الاستحصال على ترخيص بناء على مرسوم خارج نطاق الاستشاري لمشاريع الري.	ص/2311	وزارة الطاقة والمياه	27/08/25	حماية الموارد المائية
165	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على تقرير حول التدابير المتخذة تنفيذًا لخطة الطوارئ لمواجهة الجفاف خلال صيف 2025	ص/2343	وزارة الطاقة والمياه	01/09/25	حماية الموارد المائية
166	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول ضرورة متابعة استكمال اشغال توسعة مجاري الانهر في الحوض الاعلى	ص/2520	الأمانة العامة لمجلس الوزراء	15/09/25	حماية الموارد المائية
167	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع والاستفسار حول الالية الجديدة لمنح تراخيص حفر وتقيب الابار واستعمال المياه الجوفية	ص/2901	وزارة الطاقة والمياه	15/10/25	حماية الموارد المائية
168	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التعميم على القوى الامنية المختصة لتقديم المؤازرة اللازمة لعناصر المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اثناء تنفيذ مهامهم الميدانية وتمكينهم من القيام بواجباتهم وفقا للقوانين والانظمة المرعية الاجراء	ص/3043	النيابة العامة التمييزية المدعي العام	27/10/25	حماية الموارد المائية
169	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التعميم على القوى الامنية المختصة لتقديم المؤازرة اللازمة لعناصر المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اثناء تنفيذ مهامهم الميدانية وتمكينهم من القيام بواجباتهم وفقا للقوانين والانظمة المرعية الاجراء	ص/3044	النيابة العامة الاستئنافية في البقاع	27/10/25	حماية الموارد المائية

170	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على تقرير شامل حول الاجراءات الادارية والقانونية المنفذة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تنفيذًا لخارطة الطريق العلاجية الطارئة والهادفة لحماية الموارد المائية وتحسين نوعية مياه نهر الليطاني.	ص/3192	الهيئة الوطنية للمياه	10/11/25	حماية الموارد المائية
171	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على اقتراح للتعاون بين المصلحة واليونيسك وحول معالجة التلوث الصناعي في الحوض الاعلى لنهر الليطاني	ص/3326	UNESCO	25/11/25	حماية الموارد المائية
172	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تنفيذ مسح لقعر ووضفاف بحيرة القرعون لتحديد كمية الترسبات والقدرة التخزينية الفعلية للبحيرة ضمن مشروع الحد من تلوث بحيرة القرعون لما يعد خطوة اساسية لضمان الاستدامة التشغيلية والبيئية للبحيرة.	ص/3327	UNESCO	25/11/25	حماية الموارد المائية
173	طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على ملاحظات المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بشأن مسودة التقرير " خارطة طريق الادارة المستدامة لقطاع الصرف الصحي " .	ص/3537	وزارة الطاقة والمياه	10/12/25	حماية الموارد المائية

3. المراسلات الرسمية الموجهة إلى الإدارات والجهات المختصة، والمتعلقة بحماية الموارد المائية، وقضايا الصرف الصحي، ومتابعة محطات معالجة مياه الصرف الصحي الواقعة ضمن حوض نهر الليطاني:

مجال العمل	التاريخ	الجهة المرسل اليها	رقم التسجيل	الموضوع
تلوث صرف صحي	10/1/2018	النيابة العامة الاستئنافية في الجنوب-فصيلة عدلون	ص-3894	اخبار اصحاب منازل ومنشآت في حي العرش في عدلون: تفرغ صرف صحي في مشروع ري القاسمية
تلوث صرف صحي	11/16/2018	النيابة العامة الاستئنافية في الجنوب	ص-4747	اخبار عن التعدي في ري القاسمية راس العين
تلوث صرف صحي	11/17/2018	النيابة العامة المالية	ص-5124	شكوى بحق السيد محمد شاهين حلاوي الخرايب
تلوث صرف صحي	11/19/2018	النيابة العامة المالية	ص-4762	إخبار بوجه المعتدين على مشروع ري القاسمية-رأي العين في نطاق محافظة الجنوب على نح ويلوث مياه الري
تلوث صرف صحي	1/7/2019	النيابة العامة المالية	ص-3001	شكوى بحق حسين وحسن توبي-محمود-غازي ماجد حلال-بلدية السكسية بسبب تحويل مياه الصرف الصحي إلى قناة ري القاسمية
تلوث صرف صحي	3/18/2019	النيابة العامة الاستئنافية في الجنوب	ص-1340	اخبار تحويل الصرف الصحي لبلدة الصرند الى ري القاسمية
تلوث صرف صحي	3/19/2019	النيابة العامة المالية	ص-1355	إخبار بإقدام الجمعيات المعنية بالنازحين بتصريف مياه الصرف الصحي في مجرى نهر الليطاني

8	شكوى بحق جمال الدكروني في مرجعيون-تحويل مياه صرف صحي إلى أراض مكشوفة تصل إلى مشروع قناة 800	ص-4644	النيابة العامة المالية	4/10/2019	تلوث صرف صحي
9	حيدر عطوي\ البرغلية	ص-3171	النيابة العامة المالية	5/7/2019	تلوث صرف صحي
10	بشير الديراني\قصرنا	ص-3427	النيابة العامة المالية	5/7/2019	تلوث صرف صحي
11	شكوى حسن واحمد خليفة في منطقة الصرفند	ص-2527	النيابة العامة المالية	5/7/2019	تلوث صرف صحي
12	شكوى بحق بلدية القليعة -تحويل مياه الصرف الصحي إلى مجرى نهر الليطاني	ص-3658	النيابة العامة المالية	5/8/2019	تلوث صرف صحي
13	شكوى بحق إبراهيم فرح -تحويل مياه الصرف الصحي إلى أراض مكشوفة وعبر منشآت مشروع 800 الى نهر الليطاني -بلدة برج الملوك	ص-5314	النيابة العامة المالية	5/11/2019	تلوث صرف صحي
14	إخبار بوجه يوسف قاسم سرور -علي يوسف سرور -علي حسن عواضة-علي حسين سرور - احمد عفيف سرور علي عفيف سرور بسبب تفريغ مياه الصرف الصحي الناتج عن منازلهم في قناة ري القاسمية	ص-2453	النيابة العامة المالية	5/29/2019	تلوث صرف صحي
15	شكوى بحق حسين وعلي فواز -بلدة العاقبية بسبب تحويل مياه الصرف الصحي إلى قناة ري القاسمية	ص-2085	النيابة العامة المالية	6/5/2019	تلوث صرف صحي
16	اخبار بحق ناصر الميس، هشام شيلو، محمد شيلو وبسبب إقامة مخيمات للنازحين على مجرى نهر الليطاني في منطقة عنجر	ص-3695	النيابة العامة المالية	6/8/2019	تلوث صرف صحي
17	تعهد بعدم تفريغ المياه العادمة في قناة ري القاسمية	ص-2927	النيابة العامة المالية	6/26/2019	تلوث صرف صحي

18	شكوى بحق بلدية طيرفلسيه -تحويل مياه الصرف الصحي إلى مجرى نهر الليطاني	ص-2982	النيابة العامة التميزية	6/28/2019	تلوث صرف صحي
19	شكوى بحق حسين الحاج بلدة السكسكية-بسبب تحويل مياه الصرف الصحي إلى قناة ري القاسمية	ص-5106	النيابة العامة المالية	7/11/2019	تلوث صرف صحي
20	شكوى علي زعيترابرالياس	ص-3768	النيابة العامة المالية	7/22/2019	تلوث صرف صحي
21	شكوى علي الزين وحسين الزين العباسية	ص-3383	النيابة العامة المالية	7/23/2019	تلوث صرف صحي
22	شكوى السيد طوني خير الله المعشوق صور	ص-4859	النيابة العامة المالية	7/26/2019	تلوث صرف صحي
23	قيام كل من منى ضاهر، عمار دهيني، عباس دهيني، أب وأكرم يزبك بتحويل مياه الصرف الصحي إلى قناة ري القاسمية -بلدة العباسية	ص-3630	النيابة العامة المالية	8/2/2019	تلوث صرف صحي
24	شكوى بحق سامر سمير الشامي -بلدة البيسارية بسبب تحويل مياه الصرف الصحي إلى قناة ري القاسمية	ص-3177	النيابة العامة المالية	8/7/2019	تلوث صرف صحي
25	شكوى بحق شكوى حسن فارس ويوسف عون -حي العرش بسبب تحويل مياه الصرف الصحي إلى قناة ري القاسمية	ص-3186	النيابة العامة المالية	8/7/2019	تلوث صرف صحي
26	شكوى كمال بيضون محل الملابس نايا في العاقبية	ص-2724	النيابة العامة المالية	8/8/2019	تلوث صرف صحي
27	شكوى محمد ناصر صاحب لتصنيع الكبيس في بلدة تمنين الفوقا	ص-3520	النيابة العامة المالية	8/8/2019	تلوث صرف صحي
28	شكوى بحق السيد الياس الحاج-تحويل مياه صرف صحي إلى أراض مكشوفة-قلبعة	ص-5128	النيابة العامة المالية	8/11/2019	تلوث صرف صحي

29	شكوى بحق السيد يوسف الفارس-قناة ري القاسمية	ص-51	النيابة العامة المالية	8/11/2019	تلوث صرف صحي
30	شكوى بحق بلدية دبين وبلدية بلاط -تحويل مياه الصرف الصحي إلى أراض مكشوفة وعبر منشآت مشروع 800 الى نهر الليطاني	ص-3826	النيابة العامة المالية	8/14/2019	تلوث صرف صحي
31	شكوى بحق بلدية كفر كلا -تحويل مياه الصرف الصحي إلى مجرى نهر الليطاني	ص-3798	النيابة العامة المالية	9/8/2019	تلوث صرف صحي
32	شكوى بحق بلدية زحلة-تحويل مياه الصرف الصحي والصناعي الناتج عن المدينة الصناعية إلى مجرى نهر الليطاني	ص-4710	النيابة العامة المالية	9/10/2019	تلوث صرف صحي
33	معالجة مشكلة الصرف الصحي لبلدية طيرفلسيه	ص-4663	النيابة العامة التمييزية	10/7/2019	تلوث صرف صحي
34	شكوى بحق السيد جورج ديب سيما-بحيرة القرعون	ص-53	النيابة العامة المالية	10/22/2019	تلوث صرف صحي
35	محمد علي حيدر: تحويل مياه الصرف الصحي إلى مجرى نهر الليطاني-بلدة السكسية	ص-5105	النيابة العامة المالية	11/7/2019	تلوث صرف صحي
36	محمد علي حيدر -بلدة السكسية -تحويل صرف صحي إلى قناة القاسمية	ص-5105	النيابة العامة المالية	11/7/2019	تلوث صرف صحي
37	شكوى بحق بلدية كفر كلا -تحويل مياه الصرف الصحي إلى مجرى نهر الليطاني	ص-4829	النيابة العامة التمييزية	11/11/2019	تلوث صرف صحي
38	شكوى بحق السادة عباس يزبك وواصف سليمان-تحويل صرف صحي المخيم (037) - حوش الرفاقة إي مجرى نهر الليطاني	ص-5264	النيابة العامة المالية	11/19/2019	تلوث صرف صحي
39	شكوى بحق بلدية طيرفلسيه -معاودة تحويل مياه الصرف الصحي إلى مجرى نهر الليطاني	ص-5369	النيابة العامة التمييزية	11/26/2019	تلوث صرف صحي

40	شكوى بحق توفيق قطيش -منطقة الواسطة-بسبب تحويل مياه الصرف الصحي إلى قناة ري القاسمية	ص-3260	النيابة العامة المالية	12/7/2019	تلوث صرف صحي
41	شكوى بحق بلدية كامد اللوز -تحويل مياه الصرف الصحي إلى مجرى نهر الليطاني	ص-5842	النيابة العامة المالية	12/18/2019	تلوث صرف صحي
42	التحفظ على ادارة وتطوير قطاع الصرف الصحي في الحوض الادنى القائمة على تنفيذ منظومات صرف صحي عشوائية دون تحيدي المصببات	ص-2259	النيابة العامة التمييزية	1/8/2020	تلوث صرف صحي
43	شكوى بحق بلدية الخرايب-تحويل مياه الصرف الصحي إلى مجرى نهر الليطاني	ص-427	النيابة العامة التمييزية	1/23/2020	تلوث صرف صحي
44	شكوى بحق بلدية صير الغربية -تحويل مياه الصرف الصحي إلى مجرى نهر الليطاني	ص-1390	النيابة العامة التمييزية	3/1/2020	تلوث صرف صحي
45	عيسى حسين حجازي-مشاع بلدة الخرايب-تعدي على الأملاك العمومية	ص-1931	النيابة العامة المالية	5/4/2020	تلوث صرف صحي
46	شكوى بحق بلدية كفرزبد وبلدية الفاعور وبلدية عين كفرزبد -تحويل مياه الصرف الصحي إلى مجرى نهر الليطاني	ص-2115	النيابة العامة المالية	5/14/2020	تلوث صرف صحي
47	شكوى بحق المدعي عليهم عمر الخطيب-سمير نيهان-حمزة شكر-يوسف نيهان-علي الساحلي-عمر الميس	ص-2153	النيابة العامة الاستئنافية-البقاع	5/18/2020	تلوث صرف صحي
48	شكوى بحق مهنا كساب-مايا سلامة-فتحية قاسم في بلدة عدلون بسبب إنشاء جور صحية غير مطابقة بمحاذاة قناة ري القاسمية	ص-2233	النيابة العامة التمييزية	5/21/2020	تلوث صرف صحي
49	شكوى بحق بلدية الخرايب-تحويل مياه الصرف الصحي إلى مجرى نهر الليطاني	ص-2306	النيابة العامة التمييزية	5/28/2020	تلوث صرف صحي
50	شكوى مايز الميس في بر الياص	ص-3754	النيابة العامة المالية	6/16/2020	تلوث صرف صحي

51	شكوى بحق السيد حسين علي زيدان -حلويات لوبان البرغلية	ص-5811	النيابة العامة المالية	7/1/2020	تلوث صرف صحي
52	شكوى بحق بلدية بسبب الاهمال وعدم المحافظة على الأوساط البيئية والمائية ضمن منطقة بدنايل	ص-6437	النيابة العامة المالية	7/1/2020	تلوث صرف صحي
53	شكوى هشام جمعة وهشام طالب، وابراهيم عباس-حرم ري القاسمية	ص-26	النيابة العامة المالية	9/3/2020	تلوث صرف صحي
54	شكوى بحق مجهولين لاقدام على رمي من نفايات صلبة في العباسية	ص-311	النيابة العامة المالية	9/6/2020	تلوث صرف صحي
55	شكوى مالك السيارة ذات اللوحة رقم 175761ص لاقدام على رمي نفايات الجرمق	ص-1311	النيابة العامة المالية	9/6/2020	تلوث صرف صحي
56	شكوى بحق خربة قنفار-رصد ريغار في منظومة الصرف الصحي يفيض ويصب في أراض مكشوفة تصل إلى مجرى نهر الليطاني	ص-5738	النيابة العامة المالية	10/11/2020	تلوث صرف صحي
57	إفادة علم وخبر: قيام بلدية الخرايب بإنشاء حفر ترسيب كحل مؤقت لمشكلة الصرف الصحي	ص-5264	النيابة العامة التمييزية	10/13/2020	تلوث صرف صحي
58	اعتماد حل مؤقت لمشكلة الصرف الصحي في بلدية القليعة عن طريق برك ترقيد	ص-5238	النيابة العامة المالية	12/10/2020	تلوث صرف صحي
59	اعتماد حل مؤقت لمشكلة الصرف الصحي في بلدية الخرايب عن طريق برك ترقيد	ص-5228	النيابة العامة المالية	12/10/2020	تلوث صرف صحي
60	شكوى بحق بلدية لالا ممثلة برئيسها ناصر بهاء رحال	ص-2527	النيابة العامة المالية	12/16/2020	تلوث صرف صحي
61	أخذ العلم وتحميل كافة الجهات المعنية مسؤولية خطر انهيار مبنى مركز العاقبية التجاري في منطقة البيسارية مجمع البيسي	ص-6728	النيابة العامة التمييزية	12/31/2020	تلوث صرف صحي

62	شكوى بحق منصف ضيا بسبب تصريف مياه الصرف الصحي في مجرى نهر الليطاني في بلدة كفرصير	ص-803	النيابة العامة التميزية	3/28/2021	تلوث صرف صحي
63	شكوى ضد محمود بري بسبب اقامة جور صحية ورمي النفايات في منطقة البرغلية	ص-2112	النيابة العامة التميزية	5/14/2021	تلوث صرف صحي
64	إفادة بخبار اصحاب منازل ومنشآت في حي العرش في عدلون: تفرغ صرف صحي في مشروع ري القاسمية	ص-2067	النيابة العامة الاستثنائية في الجنوب-فصيلة عدلون	7/1/2021	تلوث صرف صحي
65	إفادة بتحميل كافة الجهات المعنية مسؤولية خطر انهيار مبنى مركز العاقبية التجاري في منطقة البيسارية مجمع البيسي	ص-2068	النيابة العامة الاستثنائية في الجنوب-فصيلة عدلون	7/1/2021	تلوث صرف صحي
66	إفادة بخبار اصحاب منازل ومنشآت في حي العرش في عدلون: تفرغ صرف صحي في مشروع ري القاسمية	ص-2493	النيابة العامة الاستثنائية في الجنوب-فصيلة عدلون	8/5/2021	تلوث صرف صحي
67	إخبار عنعجز محطة جب جنين عن معالجة مياه الصرف الصحي	ص-4088	النيابة العامة المالية	12/8/2021	تلوث صرف صحي
68	شكوى جعفر بزون -ري القاسمية	ص-3170	النيابة العامة المالية	1/2/2022	تلوث صرف صحي
69	فيضان ريغار صرف صحي في منطقة الشبريحا ووصله إلى قناة ري القاسمية	ص-310	النيابة العامة المالية	2/1/2022	تلوث صرف صحي

70	شكوى بحق أصحاب المنازل والمنشآت بسبب تحويل صرف صحي في حي سرسق إلى مجرى نهر الليطاني	ص-477	النيابة العامة التميزية	2/17/2022	تلوث صرف صحي
71	شكوى بحق أصحاب المنازل والمنشآت بسبب تحويل صرف صحي في حي سرسق إلى مجرى نهر الليطاني	ص-538	النيابة العامة المالية	2/23/2022	تلوث صرف صحي
72	شكوى بحق جمعية سوا للتنمية بسبب تصريف مياه الصرف الصحي الناتج النازحين السوريين في مجرى نهر الليطاني	ص-2031	النيابة العامة المالية	3/8/2022	تلوث صرف صحي
73	احلاء مبنى العاقبية من النازحين السوريين في منطقة العدوسية	ص-1532	النيابة العامة التميزية	6/13/2022	تلوث صرف صحي
74	شكوى بحق بلدية برالياس -تحويل مياه الصرف الصحي إلى مجرى نهر الغزير أحد أهم روافد نهر الليطاني	ص-2775	النيابة العامة المالية	6/17/2022	تلوث صرف صحي
75	المباشرة بالعمل على تسهيل مشروع استكمال شبكات الصرف الصحي لمحطة زحلة بطول 20 كلم	ص-398	النيابة العامة المالية	8/2/2022	تلوث صرف صحي
76	مأل الشكوى المقدمة بوجه بلدية زحلة:	ص-717	النيابة العامة المالية	9/3/2022	تلوث صرف صحي
77	ضرورة اتخاذ الإجراءات فيما يخص بدء تفشي الكوليرا في مخيمات النازحين	ص-3450	النيابة العامة التميزية	12/6/2022	تلوث صرف صحي
78	عيسى حسين حجازي-مشاع بلدة الخرايب-نزع شبكة الصرف الصحي التابع للبلدية	ص-611	النيابة العامة المالية	3/23/2023	تلوث صرف صحي
79	شكوى اسعد الارمني وحسن العويد بسبب انشاء مخيم للنازحين السوريين لمحاذات قناة ري الفاسمية-منطقة الصرفند	ص-1041	النيابة العامة التميزية	5/29/2023	تلوث صرف صحي
80	شكوى بحق بلدية زوطر الشرقية -تحويل مياه الصرف الصحي إلى مجرى نهر الليطاني	ص-1414	النيابة العامة المالية	6/7/2023	تلوث صرف صحي

81	شكوى مجد موسى-اب واحمد مطعم البركة منطقة العاقبية -تحويل مياه صرف صحي إلى قناة ري القاسمية	ص-259	النيابة العامة التميزية	7/2/2023	تلوث صرف صحي
82	إخبار بالمخالفات القانونية والتعديات البيئية الناتجة عن مخيمات السوريين في مخيمي الروضة والمرج	ص-1841	النيابة العامة التميزية	8/28/2023	تلوث صرف صحي
83	شكوى يحيى عميري بالتعدي في منطقة الحميري من خلال تحويل مياه الصرف الصحي مباشرة إلى مجرى نهر الليطاني وإعادة استخدام المياه الملوثة لري المزروعات	ص-2149	النيابة العامة التميزية	8/29/2024	تلوث صرف صحي
84	إخبار بتصريف مياه الصرف الصحي التابع لبلدة غزة مباشرة في مجرى النهر بسبب عدم تشغيل محطة ضخ من قبل مؤسسة مساهم البقاع	ص-2318	النيابة العامة التميزية	9/12/2024	تلوث صرف صحي
85	شكوى بلدية قب الياس-حفر خندق بطول 800 متر وتحويل مياه الصرف الصحي إلى أراض مكشوفة	ص-2372	النيابة العامة المالية	9/24/2024	تلوث صرف صحي
86	شكوى احمد محسن سلميان لإنشاء مخيم نازحين سوريين في بدنايل	ص-559	النيابة العامة التميزية	3/4/2025	تلوث صرف صحي
87	شكوى حمد الفدعاني لإنشاء مخيم نازحين سوريين في زحلة	ص-552	النيابة العامة التميزية	3/4/2025	تلوث صرف صحي
88	شكوى بحق المدع وموسى الهندي لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة بر الياس	ص-631	النيابة العامة التميزية	3/6/2025	تلوث صرف صحي
89	شكوى بحق المدع ووليد حمدانية لقيامه على انشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة البرج	ص-645	النيابة العامة التميزية	3/10/2025	تلوث صرف صحي
90	إخبار تلوث نهر البردوني نتيجة تصريف النفايات الصناعية غير المعالجة	ص-696	النيابة العامة التميزية	3/13/2025	تلوث صرف صحي
91	شكوى بحق عليهم حسين الحمصي ومحمد الحميد وقتيبة اب وجبل لقيامهم بإنشاء مخيمات للنازحين في منطقة سعدنايل السهل	ص-786	النيابة العامة التميزية	3/26/2025	تلوث صرف صحي

92	شكوى بحق المدع وموسى حمدان الفضل لقيامه بإنشاء مخيمات للنازحين السوريين في منطقة عنجر	ص-857	النيابة العامة التميزية	4/7/2025	تلوث صرف صحي
93	شكوى تعدي بحق هشام الميس لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة عنجر	ص-995	النيابة العامة التميزية	4/17/2025	تلوث صرف صحي
94	شكوى بحق يوسف خروب لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في عقاره بالقرب من نهر الليطاني في منطقة عنجر	ص-1119	النيابة العامة التميزية	5/5/2025	تلوث صرف صحي
95	شكوى بحق المدع وربيعه سلهب لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة زحلة المعلقة	ص-1214	النيابة العامة التميزية	5/13/2025	تلوث صرف صحي
96	اتخاذ الاجراءات القانونية بعد التسبب بتعطيل محطة جب جنين ومعالجة مياه الصرف الصحي	ص-1230	النيابة العامة التميزية	5/14/2025	تلوث صرف صحي
97	شكوى بحق احمد ابراهيم مرتضى للقيام بإنشاء مخيم للنازحين السوريين (مخيم رقم 030) في منطقة التمنين	ص-1228	النيابة العامة التميزية	5/14/2025	تلوث صرف صحي
98	تلوث نهر البردوني الصادر عن قسطل الصرف الذي يصب في مجرى النهر	ص-1319	النيابة العامة التميزية	5/26/2025	تلوث صرف صحي
99	شكوى بحق المدع وجورج توما لقيامه على انشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة زحلة - الدلهمية	ص-1327	النيابة العامة التميزية	5/27/2025	تلوث صرف صحي
100	شكوى بحق المدع وخالد عسكر لقيامه على انشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة حوش الحريمي -الخيارة	ص-1328	النيابة العامة التميزية	5/27/2025	تلوث صرف صحي
101	ايداع المعطيات حول سوء ادارة ملف الصرف الصحي والمخالفات القانونية والمالية	ص-1350	النيابة العامة المالية	5/28/2025	تلوث صرف صحي
102	شكوى بحق المدعوة ناديا جمعة لقيامها على انشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة عنجر	ص-1437	النيابة العامة التميزية	6/4/2025	تلوث صرف صحي

103	شكوى بحق 34 فرد بإنشاء مخيمات للنازحين السوريين في عقاراتهم في محافظة البقاع	ص-1516	النيابة العامة التميزية	6/10/2025	تلوث صرف صحي
104	شكوى بحق المدع وجورج كلاس لقيامه على انشاء مخيم للنازحين السوريين رقم 020 على العقار رقم 1262 من منطقة زحلة المعلقة	ص-1688	النيابة العامة التميزية	6/25/2025	تلوث صرف صحي
105	شكوى بحق المدع والسيد محمود محي الدين الصالحاني لقيامه بإنشاء مخيم للنازحين السوريين للعقار رقم 417 من منطقة زحلة -حوش الامراء	ص-1760	النيابة العامة التميزية	7/2/2025	تلوث صرف صحي
106	شكوى بحق ابراهيم بر وبسبب انشاء مخيم للنازحين السوريين في العقار 238 -منطقة زحلة حوش الامراء	ص-1890	النيابة العامة التميزية	7/15/2025	تلوث صرف صحي
107	شكوى بحق المدع وجورج العلم لقيامه على انشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة زحلة - المعلقة	ص-1956	النيابة العامة التميزية	7/22/2025	تلوث صرف صحي
108	شكوى بحق المدع وموفق الخضر لقيامه على انشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة حوش الحرمة	ص-2946	النيابة العامة التميزية	10/20/2025	تلوث صرف صحي
109	شكوى بحق رامي سلطان الغفيري لاقدام على انشاء مخيم للنازحين السوريين رقم 043 في منطقة جب جنين تل ذنوب	ص-3289	النيابة العامة التميزية	11/19/2025	تلوث صرف صحي

4. يتضمّن هذا الجدول الدعاوى والإجراءات المتعلقة بالتعديت على الأملاك العامة والنهرية، بما في ذلك إشغال أو استثمار هذه الأملاك بصورة غير قانونية، مع بيان طبيعة التعدي والجهات المعنية:

الموضوع	رقم التسجيل	الجهة المرسل اليها	التاريخ	مجال العمل
شكوى تعدي بحق نجيب محمد سويدان في سد القرعون	ص-3069	النيابة العامة الاستئنافية في البقاع	09/08/2018	تعديت املاك عامة
شكوى تعدي بحق حامد حسين العمار في مشغرة	ص-3116	النيابة العامة الاستئنافية في البقاع	13/08/2018	تعديت املاك عامة
شكوى تعدي بحق وليد العلي في جب جنين	ص-3117	النيابة العامة الاستئنافية في البقاع	13/08/2018	تعديت املاك عامة
شكوى برفع التعدي في كفر بدا ري القاسمية	ص-3955	النيابة العامة المالية	04/10/2018	تعديت املاك عامة
تعديت في البيسارية ضمن العقارات 1723-19-18	ص-5134	النيابة العامة الاستئنافية- الجنوب	10/12/2018	تعديت املاك عامة
اخبار بالتعدي على استراحة غزارة- عبد العزيز خليل-منطقة بدياس	ص-4425	النيابة العامة المالية	09/01/2019	تعديت املاك نهرية
اخبار بالتعدي على استراحة ليالينا-محمد ابراهيم خليل-منطقة بدياس	ص-4425	النيابة العامة المالية	09/01/2019	تعديت املاك نهرية
اخبار بالتعدي على استراحة نور الهدى-علي حسين قعفراني-منطقة بدياس	ص-4425	النيابة العامة المالية	09/01/2019	تعديت املاك نهرية
اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-محمد ابراهيم خليل-منطقة بدياس	ص-4425	النيابة العامة المالية	09/01/2019	تعديت املاك نهرية
مؤازرة امنية على حرم القاسمية	ص-323	النيابة العامة الاستئنافية- الجنوب	21/01/2019	تعديت املاك عامة
اخبار بالتعدي على استراحة الخليل-خليل الخليل-منطقة بدياس	ص-4595	النيابة العامة المالية	10/02/2019	تعديت املاك نهرية

تعديات املاك نهريه	10/02/2019	النيابة العامة المالية	ص-4586	اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-جميل عيسى-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	10/02/2019	النيابة العامة المالية	ص-4586	اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-حسن مازح-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	10/02/2019	النيابة العامة المالية	ص-4586	اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-محمود مازح-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	10/02/2019	النيابة العامة المالية	ص-4586	اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-مروان عيد-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	07/03/2019	النيابة العامة المالية	ص-3077	اخبار بالتعدي استراحة خاصة-حسن حمودة-منطقة صريفا
تعديات املاك نهريه	07/03/2019	النيابة العامة المالية	ص-3077	اخبار بالتعدي على استراحة k-bridge-جعفر ابراهيم حيدر
تعديات املاك نهريه	27/03/2019	سعادة النائب العام المالي القاضي على ابراهيم	ص-1458	ردم مجرى نهر الليطاني في بلدة يحمر-منطقة يحمر
تعديات املاك نهريه	09/04/2019	النيابة العامة المالية	ص-4163	اخبار بالتعدي استراحة السلام-علي محمود معتوق-منطقة صير الغربية
تعديات املاك عامة	10/04/2019	النيابة العامة المالية	ص-1765	شكوى بحق الشركة المسلمانية
تعديات املاك نهريه	10/04/2019	النيابة العامة المالية	ص-4636	اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-محمود شلهوب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	10/04/2019	النيابة العامة المالية	ص-4636	اخبار بالتعدي على منزل -أمين مازح-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	10/04/2019	النيابة العامة المالية	ص-4636	اخبار بالتعدي على منزل -علي مازح-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	30/04/2019	النيابة العامة المالية	ص-2058	التعدي رندى احمد حيدر -منطقة فرون
تعديات املاك نهريه	14/05/2019	النيابة العامة المالية	ص-2190	متابعة التعدي رندى احمد حيدر-منطقة فرون
تعديات املاك نهريه	17/05/2019	النيابة العامة التمييزية	ص-2259	شكوى بحق استراحة بلال نبيه فرج -منطقة كفريدا
تعديات املاك نهريه	09/06/2019	النيابة العامة المالية	ص-4204	اخبار بالتعدي على استراحة Aqua Village-احمد عز الدين ومسلم بيضون منطقة برج رحال

شكوى استراحة اب وعجقة-محمد حسن سببتي-منطقة كفرصير	ص-2879	النيابة العامة المالية	24/06/2019	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة الجردة-عبد الرحيم سببتي-منطقة كفرصير	ص-2879	النيابة العامة المالية	24/06/2019	تعديات املاك نهريه
شكوى على منتزه الشاطر حسن حسين ضيا-منزهات جرادي عبد الرحيم سببتي-منتزه اب وعجقة محمد حسن سببتي -منطقة بكفرصير	ص-2879	النيابة العامة المالية	24/06/2019	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة الشاطر حسن-حسين حسن ضيا-منطقة كفرصير ي	ص-2879	النيابة العامة المالية	24/06/2019	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق خليل علي عز الدين	ص-2940	النيابة العامة المالية	27/06/2019	تعديات املاك عامة
اخبار بالتعدي استراحة خاصة-علي الحلو-منطقة زوطر الشرقية	ص-2961	النيابة العامة المالية	27/06/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة ومي وفي-اب وماهر حسن سلامي-منطقة قعقعية الجسر	ص-2961	النيابة العامة المالية	27/06/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة البستان-منطقة قعقعية الجسر	ص-2961	النيابة العامة المالية	27/06/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة حل والرواق-ابراهيم منيف حيدر-منطقة قعقعية الجسر	ص-2961	النيابة العامة المالية	27/06/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة ليتانيا-فراس علي سببتي-منطقة قعقعية الجسر	ص-2961	النيابة العامة المالية	27/06/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على منتزه القمر-منطقة قعقعية الجسر	ص-2961	النيابة العامة المالية	27/06/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي استراحة الاحلام-خليل بندر -منطقة ارزاي	ص-3321	النيابة العامة المالية	17/07/2019	تعديات املاك نهريه
على ابراهيم ياسين	ص-349	النيابة العامة المالية	18/07/2019	تعديات املاك عامة
شكوى بحق +اشغال اقسام من عقارات المصلحة في القرعون-كشاف مسلم	ص-3434	النيابة العامة المالية	23/07/2019	تعديات املاك عامة
شكوى على مطعم وادي شمسين-محمود قاسم عراجي-منطقة عنجر	ص-3462	النيابة العامة المالية	24/07/2019	تعديات املاك نهريه

شكوى بحق رضا الصغير على اقدام الاعتداء في البيسارية	ص-3608	النيابة العامة الاستثنائية- الجنوب	01/08/2019	تعديات املاك عامة
شكوى بحق سالم فرج	ص-3611	النيابة العامة المالية	01/08/2019	تعديات املاك عامة
شكوى محمد علي عز الدين لإقدامه بالاعتداء على مستخدم المصلحة	ص-198	النيابة العامة التمييزية	05/08/2019	تعديات املاك عامة
شكوى على منزل رضا مروى-منطقة الزرارية	ص-3176	النيابة العامة المالية	07/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي استراحة الصفا-مهدي الامين -منطقة ارزاي	ص-3759	النيابة العامة المالية	08/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة الجراة-عبد الرحيم سبيتي-منطقة كفرصير	ص-3077	النيابة العامة المالية	08/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة اب وعجقة-محمد حسن سبيتي-منطقة كفرصير	ص-3077	النيابة العامة المالية	08/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة الجراة-عبد الرحيم سبيتي-منطقة كفرصير	ص-3077	النيابة العامة المالية	08/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة خلة ورد-منطقة كفرصير	ص-3077	النيابة العامة المالية	08/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على منزل محمد سبيتي-منطقة كفرصير	ص-3077	النيابة العامة المالية	08/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-حسين يوسف بركات -منطقة يحمر	ص-3770	النيابة العامة المالية	08/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على شريف هاشم لاقدام على انشاء مسبح وخيم وغرف في ارزاي	ص-3758	النيابة العامة المالية	08/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة المالك-مالك عياد-منطقة طرفلسيه	ص-3847	النيابة العامة المالية	16/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة اليسار-حسن مازح-منطقة طرفلسيه	ص-3847	النيابة العامة المالية	16/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة الجواد-جواد شلهوب-منطقة طرفلسيه	ص-3847	النيابة العامة المالية	16/08/2019	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق شريف هاشم لاقدام على انشاء مسبح وخيم وغرف في ارزاي	ص-3848	النيابة العامة المالية	16/08/2019	تعديات املاك نهريه

تعديات املاك نهريه	19/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3873	اخبار بالتعدي على استراحة الاصيل-باسم يوسف مازح-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	19/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3873	اخبار بالتعدي استراحة مازح-علي محمد مازح-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	19/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3873	اخبار بالتعدي على استراحة القائم-يوسف انيس شلهوب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	19/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3873	اخبار بالتعدي على استراحة القائم-يوسف انيس شلهوب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	20/08/2019	النيابة العامة التمييزية	ص-3883	شكوى بحق استراحة السماء قريبة-علي العمار-منطقة يحمر-لوسيا-قليا
تعديات املاك نهريه	20/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3938	اخبار بالتعدي على استراحة عنافيد الفرخ-علي بكري-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	20/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3938	اخبار بالتعدي على استراحة نانا-محمد ضيا-منطقة صير الغربية
تعديات املاك عامة	21/08/2019	النيابة العامة الاستئنافية- الجنوب	ص-3902	شكوى خليل عز الدين، علي عز الدين، محمد خليل عز الدين
تعديات املاك نهريه	21/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3922	اخبار بالتعدي على استراحة المنى-احمد قصباني-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	21/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3922	اخبار بالتعدي على استراحة الواحة-محمود ضيا-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	21/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3923	اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-محمد سليمان معتوق
تعديات املاك نهريه	22/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3938	اخبار بالتعدي على استراحة ضيا-علي حسن ضيا-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	22/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3939	اخبار بالتعدي على استراحة الصفصاف 1-يوسف شلهوب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	22/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3939	اخبار بالتعدي على استراحة المختار-محمد علي مازح-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	22/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3939	اخبار بالتعدي على استراحة المنارة-حسين شلهوب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	22/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3939	اخبار بالتعدي على استراحة المهى-حسن عبد الحسين شلهوب-منطقة طرفلسيه

تعديات املاك نهريه	22/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3939	اخبار بالتعدي على منتزه أمجاد-جمعية شباب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	26/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3986	اخبار بالتعدي استراحة الحوراء-محمود ضيا-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	26/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-4585	اخبار بالتعدي على استراحة الصفصاف 2-احمد محمود شلهوب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	26/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3985	اخبار بالتعدي على استراحة الياسمين-يوسف العبد يوسف شلهوب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	26/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-3985	اخبار بالتعدي على استراحة الكمال-حسن قاسم عياد-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	27/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-4011	اخبار بالتعدي على استراحة عز الدين-حسن حمود-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	27/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-4011	اخبار بالتعدي على استراحة السيد-حسن حسين خلف-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	27/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-4011	اخبار بالتعدي على استراحة أرزوني-محمد حسين ارزوني-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	27/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-4011	اخبار بالتعدي على استراحة الهدى-حسين سعيد حمود-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	29/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-4071	اخبار بالتعدي على استراحة مي وفي-حسن علي عياد-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	29/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-4071	اخبار بالتعدي على استراحة البستان-مصطفى مازح-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	29/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-4071	اخبار بالتعدي على استراحة الفجر الجديد-حاتم شلهوب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	29/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-4071	اخبار بالتعدي على استراحة ليالي-علي ابراهيم مازح-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	29/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-4071	اخبار بالتعدي على استراحة القاسم-قاسم محمد علي شلهوب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	29/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-4071	اخبار بالتعدي على استراحة الليطاني-محمد حسين شلهوب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	30/08/2019	النيابة العامة المالية	ص-4095	اخبار بالتعدي استراحة نصر-نصري مروة -منطقة ارزاي

شكوى استراحة نصر-نصري مروة -منطقةبدياس	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
شكوى بحق منتزه بافليون-علي رضا فارس -منطقة ارزاي	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
شكوى بحق استراحة الليطاني-علي عواضة-منطقة آرنون	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة الشلالات-عباس بوصي-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة الشلال-ماجد رضا دهيني-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة الشلال-ماجد رضا دهيني-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة الكنايات-عبد الرحمن الدر-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي استراحات ديوان الشرق-علي قعفراني ويوسف شور-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة بافيون-حسن عطوي وسامر مطر-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-بسام عطاالله-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-علاء غزال-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-علي قاسم-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-فضل صالح-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-محمد عطوي-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-حسين فاخوري-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-فضل خريس-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة علي داوود عطاالله-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديت املك نهريه

استراحة علي داود عطاءه-منطقة الجزيرة	ص-4095	سعادة النائب العام المالي القاضي علي ابراهيم	30/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي اوتيل اب وديب-ديب بدوي-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي مخيم المحبة-شريف هاشم-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديات املاك نهريه
متابعة التعدي في الدلافة للعقار رقم 7602 -منطقة الدلافة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة اب ورامي-محمد عبد الخالق -منطقة الزرارية	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي استراحة اب وشادي-نجوى فرحات-منطقة الزرارية	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق الشركة المسلمانية	ص-4173	النيابة العامة المالية	04/09/2019	تعديات املاك عامة
اخبار بالتعدي استراحة خاصة -محمد قعفراني -منطقة ارزاي	ص-4202	النيابة العامة المالية	06/09/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-حسين شلهوب-منطقة طرفلسيه	ص-4728	النيابة العامة المالية	10/09/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة الجسر-حسن عبد الحسن عياد-منطقة طرفلسيه	ص-4728	النيابة العامة المالية	10/09/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة كريم-حسين عبد الحسن عياد-منطقة طرفلسيه	ص-4526	النيابة العامة المالية	10/09/2019	تعديات املاك نهريه
خبار بالتعدي استراحة لبنان الاخضر-اسعد خليل زرقط -منطقة ارزاي	ص-4232	النيابة العامة المالية	11/09/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة السلام-علي يوسف خليل-منطقة بدياس	ص-4298	النيابة العامة المالية	13/09/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة الملاك-اسماعيل فاخوري-منطقة بدياس	ص-4298	النيابة العامة المالية	14/09/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-حيدر غزالاستراحة خاصة-حيدر غزال-منطقة عين اب وعبد الله	ص-4390	النيابة العامة المالية	19/09/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي استراحة الاحبة-جمال حايك-منطقة تمرا	ص-4427	النيابة العامة المالية	23/09/2019	تعديات املاك نهريه

تعديات املاك نهريه	25/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4464	اخبار بالتعدي استراحة السنابل-خليل واكد معتوق-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	26/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4464	اخبار بالتعدي استراحة العائلة-حسن محمد معتوق-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	27/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4464	اخبار بالتعدي استراحة النور-علي محمد معتوق-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	27/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4518	اخبار بالتعدي على استراحة النبعة-علي احمد شلهوب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	27/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4518	اخبار بالتعدي على استراحة خاصة-حسين مازح-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	27/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4518	استراحة خاصة-حسين محمد شلهوب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	28/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4464	اخبار بالتعدي استراحة المصطفى-علي ديب معتوق-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	29/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4464	اخبار بالتعدي استراحة اب وديب-حسن ديب معتوق-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	30/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4464	اخبار بالتعدي استراحة اب وفؤاد-محمد قاسم معتوق-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	30/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4527	اخبار بالتعدي استراحة البتول-طالب احمد معتوق-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	30/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4527	اخبار بالتعدي استراحة الناعورة-علي فهد قصيبياني-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	30/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4527	اخبار بالتعدي استراحة خاصة-حسين علي معتوق-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	30/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4527	استراحة رائد-محمد عبد الخالق-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	30/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4526	اخبار بالتعدي على استراحة الحمزة-احمد محمود مازح-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	30/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4526	اخبار بالتعدي على استراحة وادي العريش-خضر حرب-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	30/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4526	اخبار بالتعدي على استراحة بيت جدي-محمد علي معتوق-منطقة طرفلسيه
تعديات املاك نهريه	30/09/2019	النيابة العامة المالية	ص-4526	اخبار بالتعدي على استراحة قمرين-محمد حسن معتوق-منطقة طرفلسيه

تعديات املاك نهريه	02/10/2019	النيابة العامة المالية	ص-4585	اخبار بالتعدي استراحة كحيل-حسن حسين كحيل-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	02/10/2019	النيابة العامة المالية	ص-4585	اخبار بالتعدي استراحة جبل عامل-علي قاسم غيث-منطقة صير الغربية
تعديات املاك نهريه	02/10/2019	النيابة العامة المالية	ص-4585	استراحة خلة وادي الحصن-مصطفى علي غيث-منطقة صير الغربية
تعديات املاك عامة	15/10/2019	النيابة العامة المالية	ص-4796	متابعة التعدي من قبل مالك العقارين 89 و 90 في جب جنين
تعديات املاك نهريه	16/10/2019	النيابة العامة المالية	ص-4815	اخبار بالتعدي على استراحة جزيرة القمر-محمد ظاهر نجار-منطقة قعقعية الجسر
تعديات املاك نهريه	16/10/2019	النيابة العامة المالية	ص-4815	اخبار بالتعدي على استراحة البستان-حسن حلاوي-منطقة قعقعية الجسر
تعديات املاك نهريه	16/10/2019	النيابة العامة المالية	ص-4815	اخبار بالتعدي على استراحة جزيرة القمر-حسن حلاوي-منطقة مرنبا
تعديات املاك نهريه	22/10/2019	النيابة العامة المالية	ص-4873	اخبار بالتعدي على استراحة الجنان-جميل يوسف حلاوي-منطقة قعقعية الجسر
تعديات املاك نهريه	22/10/2019	النيابة العامة المالية	ص-4873	اخبار بالتعدي على استراحة الليطاني-مجيد وحسين وعلي كلاش-منطقة قعقعية الجسر
تعديات املاك نهريه	22/10/2019	النيابة العامة المالية	ص-4873	اخبار بالتعدي على استراحة المحطة-محمود محمد سببتي-منطقة قعقعية الجسر
تعديات املاك نهريه	22/10/2019	النيابة العامة المالية	ص-4873	شكوى على استراحة حل والرواق-ابراهيم منيف حيدر-منطقة قعقعية الجسر
تعديات املاك نهريه	22/10/2019	النيابة العامة المالية	ص-4873	اخبار بالتعدي على استراحة دبس-احمد علي سببتي-منطقة قعقعية الجسر
تعديات املاك نهريه	22/10/2019	النيابة العامة المالية	ص-4873	اخبار بالتعدي على استراحة عروسة الليطاني-علي حيدر-منطقة قعقعية الجسر
تعديات املاك عامة	30/10/2019	النيابة العامة التمييزية	ص-4909	شكوى بحق خليل عز الدين لإقدامه التعدي على املاك المصلحة في الصرفند

شكوى بحق مجهولين لإقدامهم بالتعدي على املاك المصلحة وتكسير السياج الحديدي لبرك رأس العين	ص-4909	النيابة العامة التمييزية	30/10/2019	تعديات املاك عامة
اخبار تعدي بلدية قاقعية الجسر-اقامة غرف خاصة	ص-2628	النيابة العامة المالية	06/11/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة الروابي-ناصر خليل-منطقة بدياس	ص-4234	النيابة العامة المالية	09/11/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة الواحة-حسين عاطف خليل-منطقة بدياس	ص-4234	النيابة العامة المالية	09/11/2019	تعديات املاك نهريه
الخبار بالتعدي على ستراحة مسايا-حسين محمد خليل-منطقة بدياس	ص-4234	النيابة العامة المالية	09/11/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على استراحة سارة-سالم عبد المنعم خليل-منطقة بدياس	ص-4234	النيابة العامة المالية	09/11/2019	تعديات املاك نهريه
اخبار بالتعدي على منزل رضا مروى-منطقة الزرارية	ص-4758	النيابة العامة المالية	10/11/2019	تعديات املاك نهريه
متابعة موضوع التعدياستراحة السما قريبة-علي العمار-منطقة يحمر-لوسيا- قليا	ص-5169	سعادة النائب التمييزي القاضي غسان عويدات	14/11/2019	تعديات املاك نهريه
احمد خليفة رئيس بلدية الغازية وغادة فرحات مديرة المدرسة الرسمية	ص-5440	النيابة العامة المالية	29/11/2019	تعديات املاك عامة
شكوى بحق خليل عيتاني وابراهيم نواف ومحمد عساف بتنظيم عقود بيع وهمية	ص-5464	النيابة العامة المالية	02/12/2019	تعديات املاك عامة
شكوى بحق قيصر حجازي	ص-5478	النيابة العامة المالية	04/12/2019	تعديات املاك عامة
شكوى بحق ابراهيم الصفدي المتعدي على قناة ري القاسمية بمحاذاة للعقار 419 في منطقة الغازية	ص-5564	النيابة العامة المالية	06/12/2019	تعديات املاك عامة
سكوى حسن الباي ومحمد الباي	ص-5563	النيابة العامة المالية	06/12/2019	تعديات املاك عامة
شكوى بحق حسين الصفدي	ص-5565	النيابة العامة المالية	06/12/2019	تعديات املاك عامة
شكوى بحق حسن الحريري	ص-5631	النيابة العامة المالية	10/12/2019	تعديات املاك عامة

شكوى بحق حسن عاجور	ص-5635	النيابة العامة المالية	10/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق حسين الحوشي	ص-5634	النيابة العامة المالية	10/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق عباس ليلي وحسن ليلي	ص-5630	النيابة العامة المالية	10/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق عبد المعين خليفة	ص-5629	النيابة العامة المالية	10/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق على الحلبي وحسن الحلبي	ص-5636	النيابة العامة المالية	10/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق يحيى جوني	ص-811	النيابة العامة المالية	10/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق عبد الودود اليماني	ص-5714	النيابة العامة المالية	11/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق عادل غدار	ص-5753	النيابة العامة المالية	12/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق على الحريري	ص-5754	النيابة العامة المالية	12/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق هادي الغدار	ص-4045	النيابة العامة المالية	12/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق عنايات محمد البساط ورئيف زعيتري	ص-5780	النيابة العامة المالية	16/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق محمد الدنش	ص-5779	النيابة العامة المالية	16/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق جمال شعيب	ص-5854	النيابة العامة المالية	18/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق حسن ليلي وعباس ليلي	ص-5856	النيابة العامة المالية	18/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق سامي الجزيني	ص-5855	النيابة العامة المالية	18/12/2019	تعديت املك عامة
شكوى بحق سامي عاكوش	ص-6027	النيابة العامة المالية	24/12/2019	تعديت املك عامة
استراحة خلة ورد-انور سببتي-منطقة كفرصير	ص-6140	النيابة العامة التمييزية	30/12/2019	تعديت املك نهريه

منزل محمد سبتي-منطقة كفرصير	ص-6155	النيابة العامة التمييزية	31/12/2019	تعديات املاك نهريه
احالة للنيابة العام التمييزية استراحة السما قريبة-علي العمار-منطقة يحمر - لوسيا-قليا	ص-231	النيابة العامة التمييزية	15/01/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة الاغا-نجيب عبد الرسول -منطقة قليا ولوسيا	ص-294	النيابة العامة المالية	17/01/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة الشواغير 2-علي حسن عبد الله -منطقة قليا ولوسيا	ص-294	النيابة العامة المالية	17/01/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة الشواغير 1-محمد حسن عبد الله -منطقة قليا ولوسيا	ص-294	النيابة العامة المالية	17/01/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة الصفصاقة-فارس ماضي -منطقة قليا ولوسيا	ص-294	النيابة العامة المالية	17/01/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة الكهف-محمد ماضي -منطقة قليا ولوسيا	ص-294	النيابة العامة المالية	17/01/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة المغارة-حكمت عبد الله -منطقة قليا ولوسيا	ص-294	النيابة العامة المالية	17/01/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة بسمة ونسمة-محمد عادل احمد -منطقة يحمر ولوسيا	ص-294	النيابة العامة المالية	17/01/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة عروس النهر-عيسى هاشم -منطقة قليا ولوسيا	ص-294	النيابة العامة المالية	17/01/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة عين الجوزة-مهدي احمد -منطقة قليا ولوسيا	ص-294	النيابة العامة المالية	17/01/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة فوار عين الزرقاء-عزيز عباس -منطقة يحمر ولوسيا	ص-294	النيابة العامة المالية	17/01/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة مي وفي-وسام جواد -منطقة يحمر ولوسيا	ص-294	النيابة العامة المالية	17/01/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على شلالات نبع عين فارس-محمد عباس -منطقة يحمر ولوسيا	ص-294	النيابة العامة المالية	17/01/2020	تعديات املاك نهريه
تعدي من قبل اتحاد بلديات القرعون-جمعية الخيرية للخدمات-زياد محسن - زياد الغندور في جب جنين	ص-1244	النيابة العامة المالية	05/02/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق مدعوين ضمن كفرزبد وبر الياص	ص-691	النيابة العامة المالية	06/02/2020	تعديات املاك عامة

شريف هاشم	ص-753	النيابة العامة التمييزية	15/02/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق استراحة الملوك-محمد جابر-منطقة دير ميماس -دمياط	ص-1746	النيابة العامة التمييزية	15/02/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق سامي اب ورجيلي	ص-798	النيابة العامة المالية	17/02/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق يحيى كرام الدين	ص-811	النيابة العامة المالية	17/02/2020	تعديات املاك عامة
تعدي شركة الحصاد في بقسطا	ص-809	النيابة العامة المالية	17/02/2020	تعديات املاك نهريه
تعدي شركة الحصاد في بقسطا	ص-858	النيابة العامة التمييزية	18/02/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق السيد محمد الزين لاقدام بتجديد التعدي باعادة بناء خيمة ودرج وصب باطون في كفرصير	ص-905	النيابة العامة التمييزية	20/02/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق المدعوان وليد عراجي وخذلون عراجي لاقدام بالتعدي على الاستملاك بهنغارات ومباني في منطقة بر الياص	ص-1162	النيابة العامة التمييزية	03/03/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق اسماعيل مغربي	ص-1160	النيابة العامة المالية	03/03/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق اتحاد بلديات البحيرة-جمعية خيرية تربوية ابراهيم العزيكي-زياد حسن-زياد الغندور	ص-1242	النيابة العامة المالية	05/03/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق حسين عبد الله لاقدامه على قيام حفر بالياته في منطقة شحور عقار رقم 229	ص-5618	النيابة العامة التمييزية	11/03/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق استراحة اب وشربل-سعد الله ونا-منطقة دير ميماس -دمياط	ص-1477	النيابة العامة التمييزية	19/03/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق استراحة اب وشهاب-علي نمر-منطقة دير ميماس -دمياط	ص-1473	النيابة العامة التمييزية	19/03/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق استراحة الغدير-ابراهيم طباجة وجميل فرحات-منطقة دير ميماس -دمياط	ص-1474	النيابة العامة التمييزية	19/03/2020	تعديات املاك نهريه

شكوى بحق استراحة خاصة-ريشارد حداد-منطقة دير ميماس -دمياط	ص-1476	النيابة العامة التمييزية	19/03/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق استراحة خاصة-معين حوراني-منطقة دير ميماس -دمياط	ص-2898	النيابة العامة التمييزية	19/03/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق استراحة التحرير-حسين حرب-منطقة القليعة	ص-1701	النيابة العامة التمييزية	08/04/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق محمد ياسين لاقدام على وضع خيم للنازحين وحمامات في منطقة تمرا	ص-1748	النيابة العامة المالية	15/04/2020	تعديات املاك نهريه
متابعة الشكوى بحق وليد وخلدون عراجي	ص-2032	النيابة العامة المالية	08/05/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق فتحية قاسم وعلى مرعي	ص-2063	النيابة العامة المالية	12/05/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق مايا عباس علامة	ص-2062	النيابة العامة المالية	12/05/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق مهنا كساب	ص-2061	النيابة العامة المالية	12/05/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق جمانة الجمال	ص-2095	النيابة العامة المالية	13/05/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق نجيب ومي ولميس ومنى وريا وزنوبا ولينا عسيان وريم وليث وينز	ص-3736	النيابة العامة المالية	14/05/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق ابراهيم كلاش ومحمد حلاوي لاقدام على بناء جدران في قعقعية الجسر	ص-2244	النيابة العامة المالية	22/05/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة الهدى-اسعد محمد معتوق-منطقة صير الغربية	ص-2259	النيابة العامة المالية	27/05/2020	تعديات املاك نهريه
متابعة شكوى بحق ابراهيم كلاش ومحمد حلاوي لاقدام على بناء جدران في قعقعية الجسر	ص-2258	النيابة العامة المالية	27/05/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق استراحة الارزة-علي مروة -منطقة الزرارية	ص-2372	النيابة العامة التمييزية	01/06/2020	تعديات املاك نهريه
استراحة شومان-عفيف شومان-منطقة طيرفلسية	ص-2474	النيابة العامة التمييزية	05/06/2020	تعديات املاك نهريه

متابعة شكوى بحق جمانة الجمال	ص-2493	النيابة العامة المالية	08/06/2020	تعديات املاك عامة
شكوى التعدي من قبل السيد خالد ابراهيم عراجي على عقار رقم 3132 من منطقة بر الياس	ص-1660	النيابة العامة التمييزية	22/06/2020	تعديات املاك عامة
تقرير استراحة الكنايات-عبد الرحمن الدر	ص-2920	النيابة العامة التمييزية	23/06/2020	تعديات املاك نهريه
استراحة الصفصاف 1-يوسف شلهوب -منطقة طيرفلسية	ص-3186	النيابة العامة التمييزية	02/07/2020	تعديات املاك نهريه
إخبار عن التعديت الحاصلة على مشروع ري القاسمية ورأس العين	ص-2618	النيابة العامة المالية	10/07/2020	تعديات املاك عامة
شكوى اب والسعد، باسل جانبين، محمد منصور، اسماعيل غزاوي لاقامة يفلوم مخصص لصيد الطيور	ص-6251	النيابة العامة التمييزية	12/07/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق ممتاز الفر ووحسين احمد لاقامة يفلوم وتجميع مياه ملوثة مخصص لصيد الطيور	ص-6237	النيابة العامة التمييزية	12/07/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق ميلاد الاسمر لاقامه على صب قاعدة من الباطون ووضع كيوسك خشبي في منطقة انان	ص-3476	النيابة العامة التمييزية	14/07/2020	تعديات املاك عامة
شكوى استراحة الديك-علي مروة-منطقة الزرارية	ص-3480	النيابة العامة المالية	14/07/2020	تعديات املاك نهريه
إحتلال مركز تابع للمصلحة من قبل نجيب سويدان	ص-2775	النيابة العامة المالية	19/07/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق استراحات خاصة-رضا معتوق -منطقة صير الغربية	ص-3632	النيابة العامة التمييزية	21/07/2020	تعديات املاك نهريه
استحداث حفرة لتجميع المياه فيها بهدف استخدامها للري من قبل لنا عسيران وصلاح عكوش	ص-3619	النيابة العامة التمييزية	21/07/2020	تعديات املاك نهريه
كتاب حول حفظ الشكوبشكوى بحق نجيب ومي ولميس ومنى وريا وزنوبا ولينا عسيران وريم وليث وينز	ص-5530	النيابة العامة المالية	27/07/2020	تعديات املاك عامة
تقرير استراحة علي داوود-علي داوود عطا الله	ص-3775	النيابة العامة التمييزية	28/07/2020	تعديات املاك نهريه

استراحة علي داوود-علي داوود عطا الله	ص-4603	سعادة النائب التمييزي القاضي غسان عويدات	28/07/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة التحرير-حسين حرب -منطقة القليعة	ص-1709	النيابة العامة المالية	04/08/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى على استراحة نور الوطن-حسين ترجيني-منطقة القليعة	ص-1702	النيابة العامة المالية	04/08/2020	تعديات املاك نهريه
متابعة حول الشكوى استراحة الهدى-اسعد محمد معتوق-منطقة صير الغربية	ص-2512	النيابة العامة المالية	06/08/2020	تعديات املاك نهريه
استراحة الهدى-اسعد محمد معتوق-منطقة صير الغربية	ص-2512	النيابة العامة المالية	06/08/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق عبد جعفر لاقدامه بالتعدي على مجرى نهر الحجير في منطقة فرون بمساحة توازي 33 متر	ص-4647	النيابة العامة المالية	09/08/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق محمد حلاوي لاقدامه بالتعدي على حرم الاملاك النهريه في منطقة فرون بمساحة توازي 40 متر	ص-4648	النيابة العامة المالية	09/08/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق علي محمد مروة لاقدامه على اعمال جرف في حرم نهر الليطاني ورمي القصب في منطقة الزرارية	ص-4208	النيابة العامة المالية	18/08/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى رفعت حمزة لاقدام على ردم وحفر الاملاك في منطقة شحور	ص-4466	النيابة العامة المالية	21/08/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق محمد قاسم معتوق لاقدامه بالتعدي على الاملاك النهريه في صير الغربية	ص-4693	النيابة العامة المالية	09/09/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى استراحة اب وشهاب-محمد الحسيني--منطقة شحور	ص-5038	النيابة العامة المالية	30/09/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى ضد مجهول الهوية بسبب صب مساحة 13م2 من الخرسانة للعقار 250في منطقة شحور	ص-5046	النيابة العامة المالية	30/09/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق حسن علي الدر لاقدامه بالتعدي في منطقة الحلوسية بمساحة 210 متر مربع للعقار رقم 174	ص-4720	النيابة العامة المالية	09/10/2020	تعديات املاك نهريه

شكوى على استراحة خاصة-عماد معتوق-منطقة صير الغربية	ص-4585	النيابة العامة المالية	22/10/2020	تعديات املاك نهريه
كتاب حول حفظ الشكوى بحق ولينا عسيان وريم وليث وبنز وليث دايفد وبنز	ص-360	النيابة العامة المالية	28/10/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق ادهم العلي لاقدامه على فتح لخزان التوازن وسرقة جزء من قطع الحديد في منطقة القاسمية	ص-3850	النيابة العامة التمييزية	23/11/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق روجيه يونس-شربل وشادي متري-سهيل الحيلاني -مؤيد المسيطف	ص-6099	النيابة العامة المالية	01/12/2020	تعديات املاك عامة
شكوى استراحة خاصة-احمد حمزة-منطقة تمرا	ص-1747	النيابة العامة المالية	04/12/2020	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق اسماعيل الاسعد	ص-5633	النيابة العامة المالية	10/12/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق اكرم غدار	ص-5746	النيابة العامة المالية	12/12/2020	تعديات املاك عامة
شكوى بحق احمد الدنش	ص-5941	النيابة العامة المالية	20/12/2020	تعديات املاك عامة
اخبار بحق ابراهيم كلاكش ومحمد حلاوي لاقدام على بناء جدران في قعقعية الجسر	ص-997	النيابة العامة المالية	04/01/2021	تعديات املاك نهريه
استراحة اب وشهاب-محمد الحسيني -منطقة شحور	ص-718	النيابة العامة التمييزية	10/03/2021	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق محمد فرحات	ص-1314	النيابة العامة المالية	29/04/2021	تعديات املاك عامة
شكوى بحق استراحة القلعة-علي عباس عواضة -منطقة صير الغربية	ص-1445	النيابة العامة التمييزية	10/05/2021	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق شريف هاشم لاقدام على حفر وتجميع ردم ضمن حرم الاملاك في ارزاي	ص-1363	النيابة العامة التمييزية	05/06/2021	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق مصطفى أمين شلهوب بسبب قيامه ببناء تصاوين من الحديد في طرفلسيه	ص-73	النيابة العامة المالية	01/07/2021	تعديات املاك نهريه

استراحة شلهوب-حسين محمد شلهوب-منطقة طيرفلسية	ص-2345	النيابة العامة التمييزية	27/07/2021	تعديات املاك نهريه
شكوى علي فقيه لاقدام على بناء سد صخري منطقة صير الغربية	ص-1862	النيابة العامة التمييزية	30/08/2021	تعديات املاك نهريه
شكوى علي حسين حبيش منطقة عين اب وعبد الله	ص-422	النيابة العامة التمييزية	15/09/2021	تعديات املاك عامة
شكوى بحق علي حسين جبيش	ص-2918	النيابة العامة المالية	15/09/2021	تعديات املاك عامة
محمد ضيا، علي ضيا، يوسف شلهوب، حسين عياد، وحسين عبد الله -قطع عدد من الاشجار في صير الغربية شحور وطيرفلسيه	ص-2998	النيابة العامة التمييزية	20/09/2021	تعديات املاك نهريه
شكوى عاصم قاسم بتنفيذ اعمال صب بناء منطقة تمنين التحتا	ص-3794	النيابة العامة التمييزية	16/11/2021	تعديات املاك نهريه
شكوى محمد يحيى اخضر	ص-353	النيابة العامة التمييزية	22/11/2021	تعديات املاك عامة
الزام السيد عصام قاسم باستكمال تنفيذ الاشغال الخرسانية في منطقة تمنين التحتا وارضيته	ص-3941	النيابة العامة المالية	30/11/2021	تعديات املاك نهريه
شكوى بحق الشركة المسلممانية	ص-4053	النيابة العامة المالية	06/12/2021	تعديات املاك عامة
شكوى بحق فاتن شبلي	ص-4044	النيابة العامة المالية	06/12/2021	تعديات املاك عامة
شكوى بحق يحيى العزكي صالة الاندلس للاعراس	ص-2662	النيابة العامة المالية	06/12/2021	تعديات املاك عامة
شكوى بحق المعتدين على عقارات المصلحة في منطقة كفرزبد وبر الياص العقارية	ص-4298	النيابة العامة التمييزية	22/12/2021	تعديات املاك عامة
شكوى بحق مدعوين ضمن كفرزبد وبر الياص	ص-4319	النيابة العامة المالية	27/12/2021	تعديات املاك عامة
شكوى مجهولين لاقدام التعدي والسرقة لمشروع ري القاسمية في منطقة القاسمية	ص-2919	النيابة العامة التمييزية	18/01/2022	تعديات املاك عامة

شكوى بحق مجهولين لقيام باشغال قطع ونقل اخشاب طالت الاشجار المعمرة في المنصورة-سيبرو	ص-540	النيابة العامة المالية	23/02/2022	تعديات املاك نهريه
التعدي في معامل الانتاج في وادي بسري ومنطقة جون	ص-796	النيابة العامة المالية	21/03/2022	تعديات املاك عامة
التعدي على مشروع ري القاسمية راس العين-منطقة الزهراني	ص-871	النيابة العامة التمييزية	29/03/2022	تعديات املاك عامة
شكوى بحق المدعى عليهم متعددين على مشروع حصر ينابيع منطقة عنجر- شمسين ري البقاع الجنوبي	ص-983	النيابة العامة المالية	06/04/2022	تعديات املاك عامة
التعدي على محطة الكهرباء في بلدة الحنية	ص-1073	النيابة العامة التمييزية	19/04/2022	تعديات املاك عامة
شكوى قاسم عيد وحسن علي العبد في برج رجال	ص-1168	النيابة العامة المالية	05/05/2022	تعديات املاك نهريه
التعدي في منطقة سد القرعون-عيتنيت	ص-1437	النيابة العامة التمييزية	06/06/2022	تعديات املاك عامة
شكوى بحق حسين علي سهيل	ص-1567	النيابة العامة المالية	14/06/2022	تعديات املاك عامة
شكوى علي التقي بالتعدي في منطقة الغازية	ص-1665	النيابة العامة التمييزية	22/06/2022	تعديات املاك عامة
شكوى هادي السعدي بالتعدي في منطقة الغازية	ص-1664	النيابة العامة التمييزية	22/06/2022	تعديات املاك عامة
الشكوى على التقي	ص-1345	النيابة العامة المالية	22/06/2022	تعديات املاك عامة
شكوى هادي الغدار	ص-5747	النيابة العامة المالية	22/06/2022	تعديات املاك عامة
استراحة الارزة-علي مروة -منطقة الزرارية	ص-1926	النيابة العامة التمييزية	25/07/2022	تعديات املاك نهريه
شكوى استراحة علي مروة-علي ارزة-منطقة بدياس	ص-1925	النيابة العامة المالية	25/07/2022	تعديات املاك نهريه
شكوى حسم حمدان في الخردلي بالتعدي على محطة الرصد المائي	ص-2101	النيابة العامة التمييزية	10/08/2022	تعديات املاك عامة
شكوى سعيد ياسين ومحمد وهبي ياسين في منطقة القليعة	ص-2198	النيابة العامة التمييزية	17/08/2022	تعديات املاك نهريه

شكوى سعيد ياسين ومحمد وهبي ياسين في منطقة القليعة	ص-2199	النيابة العامة المالية	17/08/2022	تعديت املك نهريه
شكوى محمود توفيق وسامي حرب	ص-2386	النيابة العامة التمييزية	15/09/2022	تعديت املك عامة
التعدي الحاصل على اكثر من موقع من خلال تخريب وسرقة اجهزة في نهر الدامور	ص-2739	النيابة العامة التمييزية	03/10/2022	تعديت املك عامة
شكوى بحق احمد محسن لقطع عدد من الاشجار في منطقة الخردلي	ص-2100	النيابة العامة التمييزية	08/10/2022	تعديت املك نهريه
التعدي على محطة الكهرباء في بلدة الحنية	ص-442	النيابة العامة التمييزية	15/10/2022	تعديت املك عامة
شكوى تعدي-دبانة اخوان	ص-3055	النيابة العامة المالية	25/10/2022	تعديت املك عامة
استراحة سارة-سالم عبد المنعم خليل-منطقة بدياس	ص-3059	النيابة العامة التمييزية	26/10/2022	تعديت املك نهريه
شكوى بحق محمد علي يونس لقيامه على اشغال مساحة من الاستملاك مقابل العقار رقم 2832 منطقة الغازية	ص-255	النيابة العامة التمييزية	06/02/2023	تعديت املك عامة
شكوى بحق حنا شرارة، ملحم اب وصوان، فندی نهرا، خليل مشيلح، ملحم جاسر، شارل سكاف، الياس عون، وطانيوس سميا -صغبين	ص-325	النيابة العامة المالية	15/02/2023	تعديت املك عامة
تعرض منشآت مشروع ري البقاع الجنوبي الى السرقة واطلاق نار من منطقة بعول	ص-697	النيابة العامة التمييزية	11/04/2023	تعديت املك عامة
شكوى بحق مجهولين بقطع الاشجار محاذية لمنتره اب وشادي-منطقة الزرارية	ص-1007	النيابة العامة التمييزية	22/05/2023	تعديت املك نهريه
شكوى تعدي-دبانة اخوان	ص-1559	النيابة العامة المالية	25/07/2023	تعديت املك عامة
شكوى مصطفى خريس ومحمد خريس منطقة الجزيرة	ص-1176	النيابة العامة التمييزية	06/08/2023	تعديت املك نهريه
شكوى محمد محسن مازح لاقدام على صب ارضية لبناء خيمة من منطقة طيرفلسيه	ص-1830	النيابة العامة التمييزية	28/08/2023	تعديت املك نهريه

تقريب استراحة ارزاي-شوقي الشرقاوي	ص-2031	النيابة العامة التمييزية	18/09/2023	تعديت املك نهريه
شكوى بحق استراحة خاصة-شوقي الشرقاوي -منطقة ارزاي	ص-2030	النيابة العامة المالية	18/09/2023	تعديت املك نهريه
شكوى اسعد معتوق لإقدامه على قطع عدد من الأشجار المعمرة في منطقة صير الغربية	ص-2347	النيابة العامة التمييزية	17/10/2023	تعديت املك عامة
شكوى السيد عدنان مصطفى عباس لقيامه بوضع ردم ضمن في السكسية	ص-2952	النيابة العامة المالية	13/12/2023	تعديت املك عامة
شكوى بحق كاظم الحسيني	ص-570	النيابة العامة المالية	28/02/2024	تعديت املك عامة
شكوى بحق محمد واكد	ص-737	النيابة العامة المالية	18/03/2024	تعديت املك عامة
شكوى بحق بسام علي عز الدين في الصرفند	ص-949	النيابة العامة التمييزية	15/04/2024	تعديت املك عامة
شكوى بحق احمد انيس الزين وحسين شرف الدين وحسين خليل -منطقة شحور	ص-1494	النيابة العامة التمييزية	05/06/2024	تعديت املك نهريه
شكوى التعدي من قبل السيد خالد ابراهيم عراجي على عقار رقم 3132 من منطقة بر النياس	ص-1681	النيابة العامة المالية	02/07/2024	تعديت املك عامة
شكوى بحق محمد علي يونس عقار 2832 الغازية	ص-1861	النيابة العامة المالية	24/07/2024	تعديت املك عامة
شكوى استراحة الياسمين-علي حسين دياب-منطقة بدياس	ص-1881	النيابة العامة المالية	25/07/2024	تعديت املك نهريه
شكوى بحق حسين علي سهيل -العدوسية	ص-4914	النيابة العامة التمييزية	11/09/2024	تعديت املك عامة
شكوى فرحات جوزيف اب وحمد	ص-200	النيابة العامة الاستئنافية في البقاع	15/01/2025	تعديت املك عامة
شكوى بحق علي وحيب ديب شاعر للتعدي على استصلاح وتجريف بدون ترخيص في عقارات 151 و152 و157 من منطقة دمياط	ص-729	النيابة العامة التمييزية	18/03/2025	تعديت املك نهريه

شكوى بحق حسين علي خليل من خلال قيامه بتشبيد تصويته من حجر الخفان منطقة بدياس	ص-1456	النيابة العامة التمييزية	06/04/2025	تعديت املك نهريه
شكوى تعدي من قبل المدع وحسين محمد السيد قاسم في نطاق بلدي بدنايل وتمنين التحتا	ص-523	النيابة العامة التمييزية	27/04/2025	تعديت املك نهريه
شكوى بحق حسن سميح ناصر ورمزي سميح ناصر للقيام بالتعدي على عقار رقم 415 من منطقة جب جنين	ص-3233	النيابة العامة التمييزية	08/07/2025	تعديت املك عامه
شكوى بحق مجهولين من خلال قيام بسرقة محتويات المحطة ري البقاع الجنوبي عبر الكسر والخلع في بئر موجود داخل حديقة كامد اللوز	ص-2041	النيابة العامة التمييزية	31/07/2025	تعديت املك عامه
تعدي على الاملاك النهريه على ضفاف نهر الغزير من منطقة عنجر العقارية	ص-1802	النيابة العامة التمييزية	07/08/2025	تعديت املك نهريه
شكوى بحق احمد جمعة لاقدامه على انشاء بركة زراعية في منطقة البقاع الغربي لالا	ص-2188	النيابة العامة التمييزية	14/08/2025	تعديت املك عامه
شكوى بحق المدع وعدنان عبد الفتاح باقامة سد في نهر الغزير في نطاق بلدة كفرزبد	ص-2388	النيابة العامة التمييزية	02/09/2025	تعديت املك عامه
شكوى بحق جمال دندن لقيامه بأعمال حفر في مجرى نهر الغزير في منطقة بر الياس	ص-2540	النيابة العامة التمييزية	18/09/2025	تعديت املك نهريه
شكوى بحق السيد طوني غريبة والزامه بازالة التعديت المقامة للعقارين 1664 و1665 في منطقة كفرزبد	ص-2672	النيابة العامة التمييزية	30/09/2025	تعديت املك نهريه
شكوى حسين سلوم لبناء حائط محاذي للنهر عقار 3132 بر الياس	ص-942	النيابة العامة التمييزية	04/10/2025	تعديت املك نهريه
طلب الزام احمد جمعة بردم البركة زراعية في منطقة البقاع الغربي لالا	ص-3121	النيابة العامة التمييزية	04/11/2025	تعديت املك عامه
التعدي على استملاكات المصلحة المحاذية للعقار رقم 415 من منطقة جب جنين	ص-4914	النيابة العامة التمييزية	12/11/2025	تعديت املك عامه

شكوى بحق عزت خليل رئيس بلدية بدياس لاقدامه على انشاء غرفة اسمنتية ص-1590 النيابة العامة التمييزية 06/12/2025 تعديلات املاك نهريه
ثابتة للعقار رقم 97 من منطقة بدياس

5. يتضمّن هذا الجدول تقارير إفادة بإزالة تعدي والعمل على إزالة التعديّات المتعلّقة بالتعديّات على الأملاك العامة والنهرية:

الموضوع	رقم التسجيل	الجهة المرسل اليها	التاريخ
تعهد استراحة الجراة- عبد الرحيم سبيتي-منطقة كفرصير	ص-2926	وثيقة إحالة	26/06/2019
ازالة تعدي ملك مروة عقار 179-180	ص-3527	النيابة العامة المالية	29/07/2019
افادة حول واقع التعدي من قبل استراحة علي داوود عطاالله-منطقة الجزيرة	ص-4095	النيابة العامة المالية	30/08/2019
متابعة ازالة التعدياستراحة Aqua Village-احمد عز الدين ومسلم بيضون منطقة برج رجال	ص-5713	النيابة العامة المالية	12/11/2019
ازالة التعديّات عن استراحة الاغا-نجيب عبد الرسول-منطقة قليا -لوسيا	ص-295	النيابة العامة التمييزية	17/01/2020
ازالة التعديّات عن استراحة الشواغير 2-علي حسن عبد الله-منطقة قليا -لوسيا	ص-295	النيابة العامة التمييزية	17/01/2020

17/01/2020	النيابة العامة التميزية	ص-295	ازالة التعدييات عن استراحة الشواغير 1-محمد حسن عبد الله-منطقة قليا -لوسيا
17/01/2020	النيابة العامة التميزية	ص-295	ازالة التعدييات عن استراحة الصفصاقة-فارس ماضي-منطقة قليا -لوسيا
17/01/2020	النيابة العامة التميزية	ص-295	ازالة التعدييات عن ستراحة الكهف-محمد ماضي-منطقة قليا -لوسيا
17/01/2020	النيابة العامة التميزية	ص-295	ازالة التعدييات عن استراحة المغارة-حكمت عبد الله-منطقة قليا -لوسيا
17/01/2020	النيابة العامة التميزية	ص-295	ازالة التعدييات عن استراحة بسمة ونسمة-محمد عادل احمد-منطقة قليا -لوسيا
17/01/2020	النيابة العامة التميزية	ص-295	ازالة التعدييات عن استراحة جار القمر-كامل علي يوسف-منطقة قليا -لوسيا
17/01/2020	النيابة العامة التميزية	ص-295	ازالة التعدييات عن استراحة عروس النهر-عيسى هاشم-منطقة قليا -لوسيا
17/01/2020	النيابة العامة التميزية	ص-295	ازالة التعدييات عن استراحة عين الجوزة-مهدي احمد-منطقة قليا -لوسيا
17/01/2020	النيابة العامة التميزية	ص-295	ازالة التعدييات عن استراحة فوار عين الزرقاء-عزيز عباس-منطقة قليا -لوسيا
17/01/2020	النيابة العامة التميزية	ص-295	ازالة التعدييات عن استراحة مي وفي-وسام جواد-منطقة قليا -لوسيا
17/01/2020	النيابة العامة التميزية	ص-295	ازالة التعدييات عن بلدية زلايا-منطقة قليا -لوسيا

17/01/2020	النيابة العامة التميزية	ص-295	ازالة التعدييات عن شلالات نبع عين فارس-محمد عباس-منطقة قليا -لوسيا
27/02/2020	قاضي المنفرد الجزائي	ص-561	الواقع القانوني عبد الرحمن علي الدر بجرم التعدي على الاملاك النهرية في منطقة الجزيرة العقارية
22/06/2020	النيابة العامة التميزية	ص-2898	تقرير فني حول ازالة التعدييات ضمن اقصية النبطية ومرجعيون وجزين وازالة مخيمين للنازحين السوريين
22/06/2020	النيابة العامة المالية	ص-2895	تقرير فني حول ازالة التعدييات ضمن اقصية النبطية ومرجعيون وجزين وازالة مخيمين للنازحين السوريين
22/06/2020	النيابة العامة المالية	ص-2895	تقرير فني بازالة التعدييات ضمن اقصية النبطية ومرجعيون وجزين
22/06/2020	النيابة العامة التميزية	ص-2898	تقرير فني بازالة التعدييات ضمن اقصية النبطية ومرجعيون وجزين
22/06/2020	النيابة العامة التميزية	ص-2898	تقرير ازالة التعدييات استراحة التحرير-حسين حرب-منطقة القليعة
22/06/2020	النيابة العامة التميزية	ص-2898	تقرير ازالة التعدييات استراحة الاحبة-جمال حايك -منطقة تمرا
22/06/2020	النيابة العامة التميزية	ص-2898	تقرير ازالة التعدييات استراحة خاصة-احمد حمزة-منطقة تمرا
22/06/2020	النيابة العامة التميزية	ص-2898	تقرير ازالة التعدييات استراحة اب وشربل-سعد الله ونا-منطقة دير ميماس -دمياط
22/06/2020	النيابة العامة التميزية	ص-2898	تقرير ازالة التعدييات استراحة اب وشهاب-علي نمر-منطقة دير ميماس -دمياط

22/06/2020	النيابة العامة التميزية	ص-2898	تقرير بإزالة التعدادات استراحة الغدير-ابراهيم طباجة وجميل فرحات-منطقة دير ميماس - دمياط
22/06/2020	النيابة العامة التميزية	ص-2898	تقرير ازالة التعدادات استراحة الملوك-محمد جابر-منطقة دير ميماس -دمياط
22/06/2020	النيابة العامة التميزية	ص-2898	تقرير ازالة التعدادات استراحة خاصة-ريشارد حداد-منطقة دير ميماس -دمياط
22/06/2020	النيابة العامة التميزية	ص-2898	تقرير ازالة التعدادات استراحة خاصة-معين حوراني-منطقة دير ميماس -دمياط
22/06/2020	النيابة العامة المالية	ص-2895	تقرير حول ازالة التعدادات استراحة التحرير-حسين حرب -منطقة القليعة
22/06/2020	النيابة العامة الاستثنائية-النبطية	ص-2896	تقرير استراحة نور الوطن-حسين ترخيني--منطقة القليعة
22/06/2020	النيابة العامة الاستثنائية-النبطية	ص-2896	تقرير استراحة الاحبة-جمال الحايك -منطقة تمرا
22/06/2020	النيابة العامة الاستثنائية-النبطية	ص-2896	تقرير استراحة خاصة-احمد حمزة -منطقة تمرا
22/06/2020	النيابة العامة الاستثنائية-النبطية	ص-2896	تقرير استراحة اب وشربل-سعد الله ونا -منطقة دير ميماس -دمياط
22/06/2020	النيابة العامة الاستثنائية-النبطية	ص-2896	تقرير استراحة اب وشهاب-علي نمر
22/06/2020	النيابة العامة الاستثنائية-النبطية	ص-2896	تقرير استراحة الغدير-ابراهيم طباجة وجميل فرحات -منطقة دير ميماس -دمياط

22/06/2020	النيابة العامة الاستئنافية-النبطية	ص-2896	تقرير استراحة الملوك-محمد جابر -منطقة دير ميماس -دمياط
22/06/2020	النيابة العامة الاستئنافية-النبطية	ص-2896	تقرير استراحة خاصة-ريشارد حداد-منطقة دير ميماس -دمياط
22/06/2020	النيابة العامة الاستئنافية-النبطية	ص-2896	تقرير استراحة خاصة-معين حوراني -منطقة دير ميماس -دمياط
25/06/2020	النيابة العامة الاستئنافية-النبطية	ص-2896	تقرير استراحة التحرير-حسين حرب-منطقة القليعة
07/01/2021	النيابة العامة المالية		الافادة بخصوص الشكوى استراحة خاصة-عماد معتوق-منطقة صير الغربية
22/06/2021	النيابة العامة التميزية	ص-2895	تقرير ازالة التعديت استراحة نور الوطن-حسين ترحيني-منطقة القليعة
03/03/2022	النيابة العامة المالية	ص-636	افادة عن مآل الدعوى المقامة استراحة نصر-نصري مروة -منطقة ارزاي
03/03/2022	النيابة العامة المالية	ص-636	الافادة عن مآل استراحة اب وشادي-نجوى فرحات-منطقة الزرارية
03/03/2022	النيابة العامة المالية	ص-636	الافادة عن مآل استراحة Aqua Village-احمد عز الدين ومسلم بيضون منطقة برج رجال
05/04/2022	النيابة العامة المالية	ص-925	الافادة عن مآل الشكوى بحق عبد الودود اليماني-حسان الحريري -اسماعيل الاسعد) -إزالة تعدي
05/04/2022	النيابة العامة المالية		الافادة عن مآل الشكوى مقامة عليهم عبد الودود اليماني-حسن الحريري-اسماعيل الاسعد
10/04/2022	النيابة العامة المالية		الافادة على حسين جببش
13/04/2022	النيابة العامة المالية	ص-1029	الافادة عن مآل الشكوى مقامة عليهم (استراحة الواحة-استراحة سارة -استراحة مسايا - استراحة الروابي--استراحة الخليل-لياالينا-خاصة-نور الهدى-استراحة نصر)

13/04/2022	النيابة العامة المالية	ص-1029	افادة عن مآل الدعوى المقامة استراحة نصر-نصري مروة -منطقة ارزاي
13/04/2022	النيابة العامة المالية	ص-1029	الافادة عن مآل الشكوى على استراحة علي داوود عطاه-منطقة الجزيرة
13/04/2022	النيابة العامة المالية	ص-1029	الافاد عن مآل الشكوى استراحة الخليل-خليل الخليل -منطقة بدياس
13/04/2022	النيابة العامة المالية	ص-1029	افادة عن مآل الشكوى استراحة الروابي-ناصر خليل-منطقة بدياس
13/04/2022	النيابة العامة المالية	ص-1029	الافادة عن مآل الشكوى استراحة الواحة-حسين عاطف خليل-منطقة بدياس
13/04/2022	النيابة العامة المالية	ص-1029	الافادة عن مآل على استراحة ليالينا-محمد ابراهيم خليل-منطقة بدياس
13/04/2022	النيابة العامة المالية	ص-1029	الافادة عن مآل استراحة خاصة-محمد ابراهيم خليل-منطقة بدياس
13/04/2022	النيابة العامة المالية	ص-1029	الافادة عن مآل استراحة سارة-سالم عبد المنعم خليل-منطقة بدياس
13/04/2022	النيابة العامة المالية	ص-1029	الافادة عن مآل استراحة Aqua Village-احمد عز الدين ومسلم بيضون منطقة برج رحال
13/04/2022	النيابة العامة المالية	ص-1029	الافادة عن مآل على استراحة نور الهدى-علي حسين قعفراني-منطقة بدياس
24/05/2022	النيابة العامة المالية	ص-1345	إزالة تعدي -على الحريري ومصطفى الحلبي
22/06/2022	النيابة العامة المالية	ص-2895	تقرير عن ازالة التعديات استراحة الاحبة-جمال حايك-منطقة تمرا
22/06/2022	النيابة العامة المالية	ص-2895	تقرير عن ازالة التعديات استراحة خاصة-احمد حمزة-منطقة تمرا
22/06/2022	النيابة العامة المالية	ص-2895	تقرير عن ازالة التعديات استراحة اب وشربل-سعد الله ونا-منطقة دير ميماس
22/06/2022	النيابة العامة المالية	ص-2895	تقرير عن ازالة التعديات استراحة اب وشهاب-علي نمر-منطقة دير ميماس
22/06/2022	النيابة العامة المالية	ص-2895	تقرير عن ازالة التعديات استراحة الغدير-ابراهيم طباجة وجميل فرحات-منطقة دير ميماس
22/06/2022	النيابة العامة المالية	ص-2895	تقرير عن ازالة التعديات استراحة الملوك-محمد جابر-منطقة دير ميماس

22/06/2022	النيابة العامة المالية	ص-2895	تقرير عن ازالة التعديات استراحة خاصة-ريشارد حداد-منطقة دير ميماس
22/06/2022	النيابة العامة المالية	ص-2895	تقرير عن ازالة التعديات استراحة خاصة-معين حوراني-منطقة دير ميماس
05/09/2022	النيابة العامة التميزية	ص-3886	الواقع القانوني والمادي للاعمال القائمة بموجب الشكوى محمود توفيق وسامي حرب
16/02/2023	النيابة العامة التميزية		الافادة بخصوص شكوى محمد يحيى اخضر
16/02/2023	النيابة العامة المالية		الافادة بخصوص الشكوى حسين على سهيل
16/02/2023	النيابة العامة التميزية		الافادة بخصوص الشكوى هادي السعدي بالتعدي في منطقة الغازية
16/02/2023	النيابة العامة المالية		الافادة بخصوص الشكوى على التقى
20/02/2023	النيابة العامة المالية		الافادة بخصوص الشكوى هادي الغدار
03/07/2023	النيابة العامة المالية	ص-506	ايداعكم الواقع القانوني شكوى بحق محمد حلاوي لاقدامه بالتعدي على حرم الاملاك النهرية في منطقة فرون بمساحة توازي 40 متر
26/02/2024	النيابة العامة المالية	ص-544	ايداعكم الواقع القانوني لشكوى بحق مصطفى أمين شلهوب بسبب قيامه ببناء تصاوين من الحديد في طرفلسيه
02/09/2024	النيابة العامة المالية	ص-2154	ايداعكم الواقع القانوني الشكوى بحق محمد واكد
22/04/2025	النيابة العامة المالية	ص-2895	تقرير حول ازالة التعديات استراحة نور الوطن-حسين ترحيني-منطقة القليعة
30/07/2025	النيابة العامة التميزية	ص-2025	متابعة شكوى برصد وازالة التعديات بحق محمود قاسم عراجي منطقة بر الياس

25/08/2025	النيابة العامة التمييزية	ص-2288	ايداعكم بالواقع القانوني شكوى بحق علي وحبيب ديب شاعر للتعدي على استصلاح وتجريف
30/09/2025	النيابة العامة المالية	ص-5632	ايداعكم الواقع القانوني يحيى جوني
13/10/2025	النيابة العامة التمييزية	ص-2862	ايداعكم الواقع القانوني تعدي على الاملاك النهريّة على ضفاف نهر الغزير من منطقة عنجر
16/10/2025	النيابة العامة التمييزية	ص-2923	اداعكم الواقع القانوني شكوى بحق جمال دندن لقيامه بأعمال حفر في مجرى نهر الغزير في منطقة بر الياص
222/6/2020	النيابة العامة الاستئنافية في النبطية	ص-2896	تقرير فني بازالة التعديات صمن اقصية النبطية ومرجعون وجزين

6. ملف الشكاوى والدعاوى المتعلقة بالمؤسسات الصناعية الملوثة الواقعة ضمن منطقة حوض نهر الليطاني:

الوضع القانوني	الرقم الصادر والتاريخ	الجهة المرسل اليها	المؤسسة الصناعية	#
				الجرم البيئي/الموضوع
غرامة مالية: ادانة المدعى عليه وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.	صرف	إخبار	مؤسسة فروج السيد	1
إجراءات بيئية:	صناعي	/النيابة		
	8000-	تاريخ		
	3105/ص			

<p>إلزام المدعى عليه ب: تنظيف مجرى نهر الليطاني على طول 600 متر. زرع 300 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر. ابقاء الأعمال موقوفة والمنشأة مغلقة الى حين اجراء التصليحات اللازمة ومعالجة التلوث الناتج عن المؤسسة. تعويض مالي: دفع مبلغ 15,000,000 ل.ل. لمصلحة الليطاني كتعويض عن العطل والضرر. تاريخ الحكم: 31-01-2019</p>	<p>10000 لتر يومياً</p>	<p>201/8/13 8</p>	<p>العامه التمييزية</p>
<p>غرامة مالية: إلزام المدعى عليه بدفع مبلغ قدره 6,000,000 ل.ل. إجراءات بيئية: إلزامه بزرع 100 غرسة صنوبر على ضفتي النهر بمحاذاة المعمل. تعويض مالي: دفع مبلغ 1,000,000 ل.ل. لمصلحة الليطاني كتعويض عن العطل والضرر. تاريخ الحكم: 2019-02-02</p>	<p>صرف صناعي 10000 لتر يومياً</p>	<p>3105/ص تاريخ 201/8/13 8</p>	<p>إخبار /النيابة العامه التمييزية</p>
<p>غرامة مالية: إلزام المدعى عليه بدفع مبلغ قدره 6,000,000 ل.ل. إجراءات بيئية: إلزامه بزرع 100 غرسة صنوبر على ضفتي النهر بمحاذاة المعمل. تعويض مالي: دفع مبلغ 1,000,000 ل.ل. لمصلحة الليطاني كتعويض عن العطل والضرر. تاريخ الحكم: 2019-04-02</p>	<p>صرف صناعي 2000 يومياً</p>	<p>3105/ص تاريخ 201/8/13 8</p>	<p>مؤسسة جنور العامه التمييزية</p>

<p>4 شركة AMIC</p> <p>إخبار /النيابة العامة التمييزية</p> <p>3105/ص تاريخ 201/8/13 8</p> <p>صناعات</p> <p>غرامة مالية: ادانة المدعى عليها والحبس لمدة شهر وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.</p> <p>ادانة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 8,000,000 ل.ل.، مع حبس يوم واحد عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم الدفع.</p> <p>إجراءات بيئية: إلزام الشركة بزرع 300 غرسة من أشجار السنوبر على ضفتي النهر بمحاذاة المعمل.</p> <p>تاريخ الحكم: 24-04-2019</p>						
<p>5 شركة ميتا غروب</p> <p>إخبار /النيابة العامة التمييزية</p> <p>3105/ص تاريخ 201/8/13 8</p> <p>مياه عادمة 3000 ليتر يومياً</p> <p>غرامة مالية: إدانة المدعى عليه وتغريمه بمبلغ 7,000,000 ل.ل.</p> <p>إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 5,000,000 ل.ل. كونها أوقفت التلوث وأزالته أسبابه.</p> <p>إجراءات بيئية:</p> <p>إلزام المدعى عليهما ب: تنظيف مجرى نهر الليطاني في المنطقة الموازية لمعملهما.</p> <p>زرع 300 غرسة من أشجار السنوبر على ضفتي النهر.</p> <p>القيام بالفحوصات الدورية كل 6 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.</p> <p>تعويض مالي: دفع 2,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.</p> <p>تاريخ الحكم: 2019-06-18</p>						
<p>6 شركة أغري دايري</p> <p>إخبار /النيابة العامة التمييزية</p> <p>3105/ص تاريخ 201/8/13 8</p> <p>صناعات</p> <p>غرامة مالية: إدانة المدعى عليه وتغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل. والحبس لمدة 6 أشهر.</p> <p>إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 5,000,000 ل.ل.</p> <p>إجراءات بيئية: إلزام الشركة بزرع 300 غرسة من أشجار السنوبر على ضفتي النهر.</p> <p>تعويض مالي: دفع 1,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.</p>						

تاريخ الحكم: 18-06-2019

7	شركة	إخبار	صرف	غرامة مالية: إدانة المدعى عليه وتغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل.
جنى	/النيابة	ص/3105	صناعي	
دايري	العامة	تاريخ	400 ليتر	إجراءات بيئية: إلزام المدعى عليه ب: زرع 300 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر الموازية للمعمل.
	التميزية	201/8/13	يومياً	إجراء فحوصات دورية للمياه التي تخرج من معمله مع تركيب عداد للمياه الصناعية التي تخرج من معمله عبر محطة التكرير.
		8		

تعويض مالي: دفع مبلغ 700,000 ل.ل. للمصلحة

تاريخ الحكم: 18-07-2019

ملاحظة: تم تنفيذ الحكم وغرس الأشجار وتسديد التعويض

8 الياس يوسف التتوري (مصنع مراعي وادي الريم الشركة الحديثة للألبان والأجبان)

إخبار /النيابة العامة التمييزية 3105/ص تاريخ 201/8/13 700 ليتر 8 يومياً

غرامات مالية: صرف صناعي

إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ثلاثة أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل..

إدانة المدعى عليه والحبس لمدة شهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل..

إدانة المدعى عليه والحبس لمدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل..

إدانة المدعى عليه والحبس لمدة 10 أيام وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل.

إدانة المدعى عليه والحبس لمدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 5,000 ل.ل.

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 5,000 ل.ل.

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل.

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل.

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.

إجراءات بيئية:

إلزام المدعى عليه ب:

زرع 300 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.

القيام بفحوصات دورية كل أربعة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير وللمياه الداخلة إليها.

تعويض مالي: دفع مبلغ 1,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

تاريخ الحكم: 2019-07-18

<p>9 شركة الزوادة اللبنانية معمل مراعي شتورا</p>	<p>إخبار /النيابة العامة التمييزية</p>	<p>3105/ص صرف تاريخ 201/8/13 100 ليتر يومياً</p>	<p>غرامة مالية: إدانة المدعى عليه والحبس لمدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل. إدانة المدعى عليه والحبس لمدة 10 أيام وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل. إدانة المدعى عليه والحبس لمدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل. إدانة المدعى عليه كونه أوقف التلوث وأزال أسبابه وتغريمه بمبلغ ثلاثة ملايين ل.ل على أن يحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل في حال عدم الدفع.</p>
<p>إجراءات بيئية: إلزام المدعى عليه ب: زرع 300 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر الموازية لمعمله. القيام بفحوصات دورية كل ثلاثة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني. تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير وللمياه الداخلة إليها. تعويض مالي: دفع مبلغ وقدره 700,000 ل.ل كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها. تاريخ الحكم: 2019-07-18</p>			
<p>1 يمين للألبان</p>	<p>منفرد جزائي زحلة</p>	<p>4482\ص صرف تاريخ 201\11\6 350 ليتر يومياً</p>	<p>غرامة مالية: تغريم المدعى عليه بمبلغ 3,000,000 ل.ل.. إجراءات بيئية: إلزام المدعى عليه ب: زرع 300 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر الموازية لمعمله. إجراء فحوصات دورية للمياه التي تخرج من المعمل. تركيب عداد للمياه التي تخرج عبر محطة التكرير.</p>

تعويض مالي: دفع مبلغ 700,000 ل.ل. للمصلحة كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.
تاريخ الحكم: 2019-07-18

1	مؤسسة	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية: تغريم المدعى عليه بمبلغ 3,000,000 ل.ل..
1	خزاقة	/النيابة	تاريخ	صناعي	
	للألبان	العامة	201/8/13	700 ليتر	إجراءات بيئية: إلزامه ب: زرع 100 غرسة من أشجار الصنوبر و100 غرسة من قصب السكر في المنطقة الموازية للمعمل.
	والأجبان	التمييزية	8	يومياً	إجراء فحوصات دورية للمياه الصناعية وتركيب عداد على محطة التكرير.

تعويض مالي: دفع مبلغ 700,000 ل.ل. للمصلحة كتعويض عن العطل والضرر.
تاريخ الحكم: 2019-07-18

1	شركة	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامات مالية: إدانة المدعى عليها وتغريمها 5,000,000 ل.ل..
2	الانماء	/النيابة	تاريخ		
	والتعمير	العامة	201/8/13		إجراءات بيئية: إلزامها ب: تنظيف مجرى نهر الليطاني في المنطقة الموازية للمعمل.
		التمييزية	8		زرع 500 غرسة من أشجار الصنوبر و500 نبتة من قصب السكر على طول 300 متر.
					إجراء الفحوصات الدورية كل 6 أشهر تحت إشراف الجهات المعنية.
					تاريخ الحكم: 2019-07-18
					تم إستئناف الحكم

1	مؤسسة	منفرد	4392\اص	مياه عادمة	إجراءات بيئية: إلزامه بإجراء الفحوصات الدورية للمياه الصناعية التي تخرج من المعمل.
3	جوزيف خوري للصناعات الاسمنتية	جزائي زحلة	تاريخ 201\11\1 8		تاريخ الحكم: 2019-07-18
1	غدير	إخبار	3105\ص	مياه صناعية	إعلان عدم الإختصاص المكاني لهذه المحكمة في النظر بالدعوى وإحالة الملف الى جانب النيابة العامة
4	تعنايل	/النيابة العامة التمييزية	تاريخ 201/8/13 8	6000 لتر يومياً	الإستئنافية في البقاع لإيداعه مرجعه المختص تاريخ الحكم: 2019-07-18
1	شركة	إخبار	3105\ص	صرف	غرامة مالية: إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 25,000,000 ل.ل.، مع تخفيف الغرامة إلى
5	قساطلي شتورا	/النيابة العامة التمييزية	تاريخ 201/8/13 8	صناعي 130000 لتر يومياً	مبلغ 15,000,000 ل.ل. كونها أوقفت التلوث. إجراءات بيئية: إلزام المدعى عليها ب: القيام بفحوصات دورية كل 4 أشهر. تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير. تعويض مالي: دفع 15,000,000 ل.ل. للمصلحة كتعويض للعطل والضرر. تاريخ الحكم: 2019-09-05

1	شركة جودي لبنان	إخبار /النيابة العامة التمييزية	3105/ص تاريخ 201/8/13	صرف صناعي 14000 ليتر يومياً	غرامة مالية: إدانة المدعى عليه وتغريمه بمبلغ 4,000,000 ل.ل. كونه أزال المخالفة. إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 5,000,000 ل.ل. كونه أوقفت التلوث وأزلت أسبابه.
6			8		إجراءات بيئية: إلزام المدعى عليهما ب: تنظيف مجرى نهر اللبطني في المنطقة الموازية لمعملهما. زراعة 500 غرسة من أشجار الصنوبر و500 نبتة من قصب السكر على طول 300 متر من المنطقة الممتدة من المعمل حتى نهر اللبطني. القيام بالفحوصات الدورية كل 3 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر اللبطني. تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير. تعويض مالي: دفع 2,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها. تاريخ الحكم: 2019-09-05
1	مؤسسة عدنان السيد رضا	إخبار /النيابة العامة التمييزية	3105/ص تاريخ 201/8/13	مياه عادمة	غرامة مالية: تغريم المدعى عليه بمبلغ 4,000,000 ل.ل. إجراءات بيئية: إلزام المعمل بغرس 200 غرسة من شجر الصنوبر في المنطقة الموازية للمعمل. تعويض مالي: تسديد مبلغ 1,000,000 ل.ل. للجهة المدعية. تاريخ الحكم: 2019-10-16
7			8		

1	شركة	منفرد	4539اص	صرف	غرامة مالية: إدانة شركة ماستر تشيبس وتغريمها بمبلغ 50,000,000 ل.ل..
8	ماستر شيبس	جزائي	تاريخ	صناعي	
		بقاع	20\11\18	زيوت	إجراءات بيئية:
			18	5000 لتر	إلزامها ب:
		و		كل ساعة	تنظيف مجرى النهر في المنطقة الموازية للمعمل بمسافة 2 كيل ومتر مربع باتجاه الجنوب.
			674اص		غرس 3,000 غرسة من أشجار الصنوبر وزرع 1,000 نبتة من قصب السكر على طول 300 متر .
		تاريخ			القيام بفحوصات دورية كل 4 أشهر .
			2020\2\6		تركيب عداد للمياه التي تخرج وتدخل من محطة التكرير .
					تعويض مالي: تدريك الشركة مبلغ 15,000,000 ل.ل. للمصلحة كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.
					تاريخ الحكم: 2019-10-16
					تم إستئناف الحكم
1	يوسف	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	إلزام المدعى بالقيام بفحوصات دورية كل ستة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة ووزارة الصناعة والمصلحة
9	فياض	/النيابة العامة	تاريخ	معالجة في	الوطنية لنهر الليطاني.
		التميزية	201/8/13	حفرة ترسيب	تاريخ الحكم: 2019-10-16
			8	غير مطابقة	
				للمواصفات	

<p>2 شركة الريف التجارية</p> <p>0 منفرد جزائي بعلبك</p> <p>غرامة مالية: تغريم المدعى عليه مبلغ 700,000 ل.ل..</p> <p>إجراءات بيئية: إلزامه ب:</p> <p>غرس 500 غرسة من شجر السنوبر على ضفاف مجرى النهر.</p> <p>إعادة تأهيل مجرى النهر المحاذي لمعمل الشركة على طول 500 متر.</p> <p>تركيب عداد للمياه التي تدخل إلى محطة التكرير وآخر للمياه التي تخرج منها.</p> <p>الإجراء كشف سنوي من قبل وزارة الصناعة بحضور المصلحة الوطنية لنهر الليطاني.</p>	<p>781 اص</p> <p>صناعي</p> <p>1000 ليتر</p> <p>يومياً</p> <p>مياه غسيل</p> <p>4000 ليتر</p> <p>يومياً</p> <p>احتمالية</p> <p>صرف</p> <p>صحي</p>	<p>2019\2\3</p> <p>تاريخ</p> <p>2019\8\13</p> <p>8</p> <p>إخبار</p> <p>النيابة العامة</p> <p>التميزية</p>
<p>1 شركة الخيرات للصناعات الغذائية</p> <p>غرامة مالية: تغريم المدعى عليه مبلغ 700,000 ل.ل..</p> <p>إجراءات بيئية: إلزام المدعى عليه ب:</p> <p>غرس 500 غرسة من شجر السنوبر على ضفاف مجرى نهر الليطاني.</p> <p>إعادة تأهيل مجرى النهر المحاذي لمعمل الشركة على طول 1,000 متر، على أن يتم التأهيل تحت إشراف خبير بيئي.</p> <p>تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير.</p> <p>إجراء فحص سنوي للمياه التي تخرج من محطة التكرير.</p>	<p>3105/ص</p> <p>صناعي</p> <p>1000 ليتر</p> <p>يومياً</p> <p>5000 ليتر</p> <p>يومياً</p> <p>احتمالية</p>	<p>201/8/13</p> <p>تاريخ</p> <p>201/8/13</p> <p>8</p> <p>إخبار</p> <p>النيابة العامة</p> <p>التميزية</p>

<p>تعويض مالي: تسديد مبلغ 1,500,000 ل.ل كتعويض عن العطل والضرر للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني. تاريخ الحكم: 2019-11-07 تم إستئناف الحكم</p>	<p>صرف صحي</p>
<p>غرامة مالية: تغريم المدعى عليه مبلغ 400,000 ل.ل. إجراءات بيئية: إلزام المدعى عليه ب: غرس 100 غرسة من شجر الأرز على ضفاف مجرى نهر الليطاني إعادة تأهيل مجرى النهر المحاذي لمعمل الشركة على طول 100 متر، على أن يتم التأهيل تحت إشراف خبير بيئي. إخضاع الشركة لإجراء كشف سنوي من قبل وزارة الصناعة بحضور المصلحة الوطنية لنهر الليطاني.</p>	<p>2 شركة منفرد 2 مرتضى جزائي للاحجار بعلبك لنشر الصخور والاحجار 5560اص تاريخ 20\12\18 18 و 779اص تاريخ 201\2\18 9</p>
<p>تعويض مالي: تسديد مبلغ 700,000 ل.ل كتعويض عن العطل والضرر للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني. تاريخ الحكم: 2019-11-07</p>	

2	شركة	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية: إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل.، مع إنزال الغرامة إلى مبلغ 5,000,000 ل.ل. كونها أوقفت التلوث وأزلت أسبابه.
3	لورجين	/النيابة العامة	تاريخ 201/8/13	صناعي	إجراءات بيئية:
		التميزية	8	يوميًا	إلزام المدعى عليهما ب:
				احتمالية	القيام بفحوصات دورية كل 4 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.
				صرف	تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير وللمياه الداخلة إليها.
				صحي	القيام بالفحوصات الدورية تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني كل 6 أشهر.
					تاريخ الحكم: 2019-12-03 تم إستئناف الحكم
2	مؤسسة	إخبار	3105/ص	مياه عادمة	غرامة مالية: إدانة المدعى عليه وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل.
4	جان سروجي	/النيابة العامة	تاريخ 201/8/13	وزيوت صناعية	إجراءات بيئية:
		التميزية	8		زرع 300 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر في خراج مدينة زحلة.
					القيام بالفحوصات الدورية للمياه الصناعية التي تخرج من معمله كل 6 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.
					تعويض مالي: إلزام المدعى عليه بأن يدفع للجهة المدعية مبلغ 800,000 ل.ل. كتعويض عن العطل والضرر.
					تاريخ الحكم: 2019-12-03

2	سليمان	إخبار	3105/ص	مياه عادمة	إخضاع الجباله لكشف سنوي من قبل وزارة الصناعة في شهر آب من كل عام.2019
5	غروب (حسن حسين سليمان)	/النيابة العامة التمييزية	تاريخ 201/8/13 8	1000 ليدر يومياً	
2	شركة	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية:
6	ألبان شتورا للتجارة العامة	/النيابة العامة التمييزية	تاريخ 201/8/13 8	صناعي 3000 ليدر يومياً	إدانة المدعى عليهما بتغريم كل منهما بمبلغ 3,000,000 ل.ل. إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 5,000,000 ل.ل.
	والاستيراد والتصدير				إجراءات بيئية: إلزام المدعى عليهم ب: القيام بالفحوصات الدورية كل 4 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني. تركيب عداد للمياه الداخلة والخارجة من وإلى محطة التكرير. زراعة 500 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر في المنطقة الموازية لمعملهم. تعويض مالي: دفع 1,500,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها. تاريخ الحكم : 11-02-2020 تم إستئناف الحكم

2	معمل	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية:
7	الشركة	/النيابة	تاريخ	صناعي	إدانة المدعى عليه والحبس لمدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 5,000 ل.ل.
	اللبنانية	العامة	201/8/13		إدانة المدعى عليه والحبس لمدة شهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
	للصناعات	التمييزية	8		إدانة المدعى عليه والحبس لمدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل.
	ت				إدانة المدعى عليه والحبس لمدة 10 أيام وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل.
	الغذائية				إدانة المدعى عليه والحبس لمدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
	الحديثة				إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 5,000 ل.ل.
	غاردينيا				إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
	لصنع				إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل.
	وتعبئة				إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
	المواد				
	الغذائية				

إجراءات بيئية:

إلزام المدعى عليهما ب:

القيام بفحوصات دورية كل 4 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بتركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير وللمياه الداخلة إليها زرع 300 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.

تعويض مالي: دفع مبلغ 1,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

تاريخ الحكم: 11-02-2020

تم إستئناف الحكم

2	سنتر	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية: إدانة المدعى عليه وتغريمه 3,000,000 ل.ل.
8	جديتا	/النيابة	تاريخ	صناعي	
	للألبان	العامة	201/8/13		إجراءات بيئية:
		التمييزية	8		إلزام المدعى عليه ب: زرع 500 غرسة من الصنوبر على ضفتي النهر في المنطقة الموازية لمعمله. القيام بفحوصات دورية كل 4 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني. تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير وعداد للمياه الداخلة إليها.
					تعويض مالي: دفع 1,500,000 ل.ل للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني كتعويض عن العطل والضرر. تاريخ الحكم : 2020-02-11
2	معامل	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية:
9	سميح	/النيابة	تاريخ	صناعي	إدانة المدعى عليه وتغريمه بمبلغ 2,500,000 ل.ل..
	حسن	العامة	201/8/13		إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 3,000,000 ل.ل..
	اليمن	التمييزية	8		إجراءات بيئية:
	واولاده				إلزام المدعى عليهما ب: القيام بفحوصات دورية كل 4 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني تركيب عداد للمياه الداخلة والخارجة من وإلى محطة التكرير زرع 300 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر في المنطقة الموازية لمعملهما.
					تعويض مالي: دفع مبلغ 1,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر. تاريخ الحكم: 2020-02-11

تم إستئناف الحكم

	<p>غرامة مالية: إدانة المدعى عليه وتغريمه 3,000,000 ل.ل.. إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها 10,000,000 ل.ل..</p>	<p>صرف صناعي 50000 ليدر يومياً</p>	<p>3105/ص تاريخ 201/8/13 8</p>	<p>3 شركة 0 مارينا للبطاطا المجلدة</p>
	<p>إجراءات بيئية: إلزام المدعى عليهما ب: تنظيف مجرى نهر الليطاني في المنطقة الموازية لمعملهما بمسافة 1 كيلومتر باتجاه الجنوب زرع 3,000 غرسة من الصنوبر على ضفتي النهر، وألف نبتة من قصب السكر على طول 300 متر القيام بفحوصات دورية كل 4 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني تركيب عداد للمياه الداخلة والخارجة من وإلى محطة التكرير</p>	<p>احتمالية صرف صحي</p>		
	<p>تعويض مالي: دفع 3,000,000 ل.ل. إلى الجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر. تاريخ الحكم: 2020-02-11 تم إستئناف الحكم</p>			

3	يوسف	إخبار	3105/ص	لا يحوي	إجراءات بيئية: إلزام المدعى عليه بالقيام بدراسة التدقيق البيئي بصورة دورية ضمن مهلة لا تتجاوز ال 3 سنوات وإبلاغ هذا الحكم من وزارة البيئة.
1	أب وعبيد	/النيابة	تاريخ	محطة تكرير	تاريخ الحكم 11-02-2020
	/ مؤسسة	العامة	201/8/13	كرتون	
	أورغانيك	التمييزية	8	ونايلون	
3	شركة	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية:
2	ضاهر	/النيابة	تاريخ	صناعي	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة سنة وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
	انترناشيو	العامة	201/8/13		إدانة المدعى عليه وحبسه مدة سنة وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
	نال فوود	التمييزية	8	احتمالية	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل.
	بوبينز			صرف	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 10 أيام وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل.
				صحي	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
					الحكم عليه بالعقوبة الأشد، أي وحبسه مدة سنة وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليها شركة ضاهر الدولية للأغذية ش.م.ل وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 25,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 25,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 10,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
					الحكم عليها بالعقوبة الأشد، أي وتغريمها بمبلغ 25,000,000 ل.ل.
					إجراءات بيئية:
					إلزام المدعى عليهما ب:
					تنظيف مجرى نهر الليطاني على طول 1,000 متر .

زرع 1,000 غرسة من أشجار الصنوبر و1,000 نبتة من قصب السكر.

تعويض مالي: دفع 5,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

تاريخ الحكم: 2020-04-30

تم إستئناف الحكم

3	شركة	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
3	سيدر	/النيابة	تاريخ	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل..	
		العامة	201/8/13	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل..	
		التمييزية	8	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل..	
				إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 10 أيام وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل..	
				إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل..	
				الحكم عليه بالعقوبة الأشد، أي وحبسه لمدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل..، واستبدال عقوبة الحبس بالغرامة البالغة 500,000 ل.ل..، كونه أوقف التلوّث وأزال أسبابه، وبالنتيجة تغريمه بمبلغ 1,500,000 ل.ل..	

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل..

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل..

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل..

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 10,000,000 ل.ل..

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل..

الحكم عليها بالعقوبة الأشد أي وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل..، وإنزالها تخفيفاً إلى مبلغ 3,000,000 ل.ل..، كونها أوقفت التلوّث وأزلت أسبابه.

إجراءات بيئية:

إلزام المدعى عليهما ب:

زرع على ضفتي النهر في المنطقة الموازية لمعملهما 300 غرسة من أشجار الصنوبر و200 نبتة من قصب السكر.

القيام بالفحوصات الدورية لمياه المعمل كل 4 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر
الليطاني.

تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير وللمياه الداخلة إليها.

تعويض مالي: دفع مبلغ 1,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

تاريخ الحكم: 2020-04-30

3	شركة	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية:
4	تندربول	/النيابة العامة	201/8/13	صناعي	إدانة المدعى عليه والحكم وحبسه لمدة ثلاثة أشهر وتغريمه 100,000 ل.ل.، ومن ثم استبدال عقوبة الحبس لمدة ثلاثة أشهر بغرامة قدرها 400,000 ل.ل..
		التميزية	8	6000 ليتر يوميًا	تصبح العقوبة غرامة قدرها 500,000 ل.ل. على أن يُحبس المدعى عليه يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم الدفع.

إجراءات بيئية:

إلزام المدعى عليه ب:

غرس 500 غرسة من شجر الصنوبر على ضفاف مجرى نهر الليطاني .
إعادة تأهيل مجرى نهر الليطاني الموازي للمؤسسة على طول 500 متر تحت إشراف الخبير البيئي، على أن يتم تحليفه اليمين القانونية أمام المحكمة قبل مباشرته بمهامه وذلك لضمان حسن إعادة التأهيل ومنع انتقال التلوث.

إجراء فحص سنوي للمياه التي تخرج من محطة التكرير تحت إشراف وزارة الصناعة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، وذلك في شهر آب من كل عام.

تعويض مالي: إلزام المدعى عليه بتسديد مبلغ 1,500,000 ل.ل. للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني كعطل وضرر.

تاريخ الحكم: 2020-07-20

3	توب باك	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
5	وان	/النيابة العامة التمييزية	تاريخ 201/8/13 8	600 ليتر يومياً	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ثلاثة أشهر وتغريمه بمبلغ 50,000 ل.ل. إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل. إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ثلاثة أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل. إدانة المدعى عليه وحبسه مدة عشرة أيام وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل. إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل؛ والحكم عليه بالعقوبة الأشد بإعتبار أنّ ثمة إجتماع معنوي بينها، أي وحبسه لمدة ثلاثة أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل وبإستبدال عقوبة الحبس بالغرامة البالغة 1,000,000 ل.ل كونه أزال المخالفة وبالنتيجة تغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل على أن يحبس يوماً واحداً عن كل 10,000,000 ل.ل في حال عدم دفع الغرامة. إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 2,000,000 ل.ل إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 10,000,000 ل.ل. إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل والحكم عليها بالعقوبة الأشد بإعتبار أنّ ثمة إجتماع معنوي بينها أي وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل وإنزالها تخفيفاً إلى مبلغ 5,000,000 ل.ل .
				احتمالية صرف صحي	
					إجراءات بيئية: إلزام المدعى عليهما ب: تنظيف مجرى نهر اللبطني بمسافة ثلاثماية متر . زرع 200 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر، و200 نبتة من قصب السكر على طول 200 متر .

القيام بفحوصات دورية كل ستة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.
تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير، وللمياه الداخلة إليها.

تعويض مالي: دفع للجهة المدعية مبلغاً قدره 1,000,000 ل.ل كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

تاريخ الحكم: 2020-09-22

3	شركة الفا	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية:
6	انترفود	/النيابة العامة	تاريخ	صناعي	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة سنة وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
		التميزية	201/8/13	-50000	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة سنة وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
			8	100000	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل.
			و	ليتر يوميًا	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 10 أيام وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
			4389اص	صرف	الحكم عليه بالعقوبة الأشد، أي وحبسه مدة سنة وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
		شكوى امنن	تاريخ	صحي	إدانة المدعى عليها شركة ضاهر الدولية للأغذية ش.م.ل وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
		فرد جزائي	201\11\1		إدانة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 25,000,000 ل.ل.
		زحلة	8		إدانة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 25,000,000 ل.ل.
			و		إدانة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 10,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
		شكوى	تاريخ		الحكم عليها بالعقوبة الأشد، أي وتغريمها بمبلغ 25,000,000 ل.ل.
		نيابة عامة	201\9\20		
		مالية	9		إجراءات بيئية:
			و		إلزام المدعى عليهما ب:
					تنظيف مجرى نهر الليطاني على طول 1,000 متر.
					زرع 1,000 غرسة من أشجار الصنوبر و1,000 نبتة من قصب السكر.
					تعويض مالي: دفع 5,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.
			2546اص		تاريخ الحكم: 2020-11-12

		تم إستئناف الحكم	202\11\6	شكوى	
			3	نيابة عامة	مالية
3	مؤسسة	مياه صناعية	4403\اص	منفرد	
7	جلبير	إجراءات بيئية:	تاريخ	جزائي	
	معلوف	إلزام المدعى عليه ب:	201\11\1	زحلة	
	للمنتجات	الفحوصات الدورية كل 3 أشهر .	8		
	(بوطة)	تركيب عدادين للمياه الأول للمياه الصناعية الخارجة والثاني للمياه الصناعية الداخلة.			
	Le	تاريخ الحكم: 2020-11-12			
	douceu				
	r				
3	البير كرم	عدم الاختصاص المكاني	3105/ص	إخبار	
8	/النيابة	تاريخ الحكم: 2020-11-12	1000 ليتر	تاريخ	
	العامة		يومياً	201/8/13	
	التمييزية			8	
3	مون	غرامة مالية:	3105/ص	إخبار	
9	لايت	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.	تاريخ	/النيابة	
	العامة	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.	201/8/13	العامة	
	التمييزية	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل.	8		
		إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 10 أيام وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل.	صحي		
		إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.			

والحكم عليه بالعقوبة الأشد باعتبار أنّ ثمة إجتماع معنوي بينها، أي وحسبه لمدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل. وباستبدال عقوبة الحبس بالغرامة البالغة 1,000,000 ل.ل. كونه أوقف التلوّث وأزال أسبابه وبالنتيجة تغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل. على أن يحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم دفع الغرامة.

إجراءات بيئية: إلزامه بزرع 100 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.

تعويض مالي: دفع مبلغ 1,000,000 ل.ل. للمصلحة كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

تاريخ الحكم: 2021-05-27

4	الشركة	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
0	اللبنانية	/النيابة	تاريخ	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ثلاثة أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.	
	للتخمير	العامة	201/8/13	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهرين وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.	
	والنقطير	التمييزية	8	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ثلاثة أشهر وتغريمه بمبلغ 6,000,000 ل.ل.	
	Solifed			إدانة المدعى عليه وحبسه مدة عشرة أيام وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل.	
				إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل؛ والحكم عليه بالعقوبة الأشد بإعتبار أن ثمة اجتماع معنوي بينها، أي وحبسه لمدة ثلاثة أشهر وتغريمه بمبلغ 6,000,000 ل.ل، واستبدال عقوبة الحبس بالغرامة البالغة 1,000,000 ل.ل كونه أزال المخالفة، وبالنتيجة تغريمه بمبلغ 7,000,000 ل.ل على أن يُحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل في حال عدم دفع الغرامة.	
				إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل	
				إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 25,000,000 ل.ل	
				إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل	
				إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 10,000,000 ل.ل	
				إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل	
				والحكم عليها بالعقوبة الأشد بإعتبار أن ثمة اجتماع معنوي بينها، أي وتغريمها بمبلغ 25,000,000 ل.ل وإنزالها تخفيفاً إلى مبلغ 10,000,000 ل.ل كونها أوقفت التلوّث وبالنظر إلى كمية المياه التي تخرج من معملها موسمياً.	
				إجراءات بيئية:	
				إلزام المدعى عليهما ب:	
				زرع 200 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.	

القيام بفحوصات دورية في بداية شهر تشرين الأول من كل عام تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

تركيب عداد للمياه الداخلة إلى المعمل وتلك الخارجة منه.
وقف جميع الأعمال ومنع استخدام التجهيزات والمنشآت العائدة للمعمل العائد للمدعى عليه.

تعويض مالي: دفع مبلغ 3,000,000 ل.ل للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.
تاريخ الحكم: 2022-04-14

4	غيث	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
1	العلي	/النيابة العامة	تاريخ 201/8/13	احتمالية	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ثلاثة أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
		التميزية	8	صرف	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل.
				صحي	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة عشرة أيام وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
					الحكم عليه بالعقوبة الأشد بإعتبار أن نمة إجتماع معنوي بينها، أي وحبسه لمدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل. وإستبدال عقوبة الحبس بالغرامة البالغة 1,000,000 ل.ل. وبالنتيجة تغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل على أن يحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل في حال عدم دفع الغرامة.
					إجراءات بيئية:
					إلزام المدعى عليه ب:
					زرع مثتي غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي نهر الليطاني.
					القيام بفحوصات دورية للمياه الصناعية التي تخرج من معمله، كل ستة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.
					تركيب عداد للمياه الصناعية التي تخرج من معمله عبر محطة التكرير.
					تعويض مالي: دفع مبلغ 2,000,000 ل.ل للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.
					تاريخ الحكم: 2022-0-14

4	وسيم	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
2	عقل /	/النيابة	تاريخ	10000 لتر	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
	ياغورت	العامة	201/8/13	يومياً	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل.
	تعنايل	التمييزية	8	كرتون	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 10 أيام وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل.
				ونايلون 5	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
				كلغ	والحكم عليه بالعقوبة الأشد باعتبار أنّ ثمة اجتماعاً معنوياً بينها، أي وحبسه لمدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل. واستبدال عقوبة الحبس بالغرامة البالغة 1,000,000 ل.ل. وبالنتيجة تغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل. على أن يُحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم دفع الغرامة؛
					إجراءات بيئية:
					إلزام المدعى عليه بـ: زرع 100 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي نهر الليطاني. القيام بفحوصات دورية للمياه الصناعية التي تخرج من معمله كل سنة تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني. تركيب عداد للمياه الصناعية التي تخرج من معمله عبر محطة التكرير.
					تعويض مالي: دفع مبلغ 1,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.
					تاريخ الحكم: 2022-04-14
4	مصنع	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	<u>سمير الديراني وأحمد الديراني</u>
3	احمد	/النيابة	تاريخ	ومياه غسل	غرامة مالية:
	محمد	العامة	201/8/13	30000 لتر	
	سليمان	التمييزية	8	يومياً	

الديراني
واخوانه
إدانة المدعى عليهما، والحكم على كل منهما بـ السجن مدة سنتين، وتغريم كل منهما مبلغ 120,000,000 ل.ل. واستبدال الحكم تخفيفاً بتغريم كل منهما مبلغ 130,000,000 ل.ل.، على أن يُحبس المدعى عليه يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم الدفع.

و مياه صناعية

ومياه غسيل مصطفى الديراني ومحمد الديراني

20000 ليتر **غرامة مالية:**

تبارك

يوماً

ش.م.م.

إدانة المدعى عليهما، والحكم على كل منهما بـ السجن مدة ثلاثة اشهر، وتغريم كل منهما مبلغ 14,000,000 ل.ل. واستبدال الحكم تخفيفاً بتغريم كل منهما مبلغ 15,000,000 ل.ل.، على أن يُحبس المدعى عليه يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم الدفع.

و مياه صناعية

ومياه غسيل

14000 ليتر مصنع أحمد محمد سليمان الديراني وأخوانه

غرامة مالية:

صدارة

يوماً

غروب

ش.م.م. إدانة الشركة وتغريمها مبلغ 100,000,000 ل.ل.

إجراءات بيئية:

الزام المدعى عليهم بالتكافل مع احمد وسمير الديراني ب:
غرس 1600 غرسة من اشجار الصنوبر على ضفاف نهر الليطاني.
إعادة تأهيل الوسط المائي ومجرى نهر الليطاني على طول 400 متر.

تعويض مالي: تسديد مبلغ 120,000,000 ل.ل. مع احمد وسمير الديراني كعطل وضرر للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

شركة تبارك

إدانة الشركة وتغريمها مبلغ 30,000,000 ل.ل.

إجراءات بيئية:

الزام المدعى عليها بالتكافل مع احمد وسمير الديراني ب:
غرس 300 غرسة من اشجار الصنوبر على ضفاف نهر الليطاني.
إعادة تأهيل الوسط المائي ومجرى نهر الليطاني على طول 100 متر.

تعويض مالي: تسديد مبلغ 23,000,000 ل.ل. مع احمد وسمير الديراني كعطل وضرر للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

صدارة غروب

غرامة مالية:

إدانة الشركة وتغريمها مبلغ 15,000,000 ل.ل.

إجراءات بيئية:

الزام المدعى عليها بالتكافل مع محمد ومصطفى الديراني ب:
غرس 100 غرسة من اشجار الصنوبر على ضفاف نهر الليطاني.
إعادة تأهيل الوسط المائي ومجرى نهر الليطاني على طول 50 متر.

تعويض مالي: تسديد مبلغ 7,000,000 ل.ل. مع محمد ومصطفى الديراني كعطل وضرر للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

إجراءات بيئية (كل الشركات):

الزام كل الشركات المدعى عليها بالقيام بفحوصات سنوية للمياه التي تخرج من محطة التكرير تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني وذلك كل 3 اشهر في السنة الاولى وبعدها كل 6 اشهر لمدة سنتين وبعدها مرة سنويًا.

تاريخ الحكم : 2022-04-21

4 شركة

صرف

غرامة مالية:

4 ديلي

صناعي

إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه 500,000 ل.ل.

ميك

150 ليتر

إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ثلاثة أشهر وتغريمه 15,000,000 ل.ل.

يوميًا

إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه 3,000,000 ل.ل.

إدانة المدعى عليه وحبسه مدة سنة وتغريمه مبلغ يوازي 150 مرة ضعف الحد الأدنى.

إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه 500,000 ل.ل.

إجراءات بيئية:

إلزام المدعى عليه ب:

تنظيف مجرى نهر الليطاني بطول 300 متر.

زراع 300 غرسة من أشجار الصنوبر و200 نبتة من قصب السكر على طول 300 متر من ضفتي النهر.

القيام بفحوصات دورية كل ستة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير.

تعويض مالي: دفع مبلغ 70,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر.

تاريخ الحكم: 2023-02-21

4	شركة	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية:
5	ألبان	/النيابة	تاريخ	صناعي	إدانة المدعى عليه وحبسه لمدة ثلاث سنوات وتغريمه 100 ضعف الحد الأدنى للأجور.
	لبنان	العامة	201/8/13	200000	إدانة الشركة وتغريمها 444 ضعف الحد الأدنى للأجور الساري وقت تسديد الغرامة.
		التمييزية	8	ليتر يومياً	
					إجراءات بيئية:
				صرف	إلزام الشركة والمدعى عليه ب:
				صحي	غرس 1,600 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفاف مجرى نهر الليطاني.
					إجراء فحص سنوي للمياه تحت إشراف المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ووزارة الصناعة.
					تركيب عدادات للمياه الداخلة والخارجة من محطة التكرير والسماح للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالكشف على هذه العدادات مرة شهرياً.
					تعويض مالي: تسديد مبلغ 150,000,000 ل.ل. للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني كعطل وضرر.
					تاريخ الحكم: 2023-05-02
4	شركة	إخبار	3105/ص	مياه عادمة	غرامة مالية: إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
6	التن	/النيابة	تاريخ	غير معالجة	
	للتعهدات	العامة	201/8/13	زيوت	إجراءات بيئية:
		التمييزية	8	صناعية	إلزام المدعى عليهما ب:
					زرع 500 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.
					تنظيف مجرى نهر الليطاني في المنطقة الموازية لمعملهما.
					القيام بالفحوصات الدورية كل 3 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.
					تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير.

تعويض مالي: دفع 100,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.
تاريخ الحكم: 2023-07-13

4	شركة	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية:
7	ألبان وأجبان	/النيابة العامة	تاريخ 201/8/13	صناعي 300 لىتر	إدانة المدعى عليه وحبسه لمدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
	هدوان	التمييزية	8	يومياً	إدانة المدعى عليه وحبسه لمدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليه وحبسه لمدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليه وحبسه لمدة 40 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور.
					إدانة المدعى عليه وحبسه لمدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
					إدانة الشركة المدعى عليها وشركائها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
					إدانة الشركة المدعى عليها وشركائها وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
					إدانة الشركة المدعى عليها وشركائها وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل.
					إدانة الشركة المدعى عليها وشركائها وتغريمها بمبلغ يوازي 40 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور.
					إدانة الشركة المدعى عليها وشركائها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
					تاريخ الحكم: 2023-07-13

4	مؤسسة	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية:
8	جرجورة	/النيابة	تاريخ	صناعي	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
	عيد	العامة	201/8/13	1500 لبيتر	إدانة المدعى عليه وحبسه لمدة ثلاثة أشهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
	واولاده	التمييزية	8	يوميًا	إدانة المدعى عليه وحبسه لمدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ يوازي 40 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور.
					إدانة المدعى عليه وحبسه لمدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليه وتغريمه بمبلغ يوازي 50 ضعف الحد الأدنى للأجور على أن يحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم دفع الغرامة.
					إدانة المؤسسة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
					إدانة المؤسسة وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
					إدانة المؤسسة وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل.
					إدانة المؤسسة وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
					إجراءات بيئية:
					إلزام المدعى عليهما ب:
					زرع 200 غرسة من أشجار الصنوبر و100 غرسة من أشجار الدلب والهور.
					تنظيف مجرى نهر الليطاني في المنطقة الموازية لمعملهما بمسافة 200 متر.
					القيام بفحوصات دورية كل ستة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.
					تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير.
					تعويض مالي: دفع مبلغ 50,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

إجراءات إضافية: إلزام المدعى عليهما بإجراء التعديلات على محطة التكرير كما ورد في تقرير الخبير، وذلك ضمن مهلة شهرين من تاريخ صدور الحكم تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، وتحت طائلة غرامة إكراهية بقيمة 5,000,000 ل.ل. عن كل يوم تأخير.
تاريخ الحكم 2023-07-13

4	شركة	منفرد	4293اص	صرف	غرامة مالية:
9	سكاف	جزائي	تاريخ	صناعي	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ يوازي عشرة أضعاف الحد الأدنى للأجور.
		زحلة	201\11\1	زيوت	إدانة المدعى عليه وحبسه لمدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
			8	1000 ليتر	إدانة المدعى عليه وتغريمه بمبلغ يوازي 20 ضعفاً للحد الأدنى للأجور على أن يحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم دفع الغرامة.
				يوميًا	إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
					إدانة الشركة وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
					إدانة الشركة وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل.
					إدانة الشركة وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.

إجراءات بيئية:

إلزام المدعى عليهما ب:

زرع 100 غرسة من أشجار الصنوبر.

وتنظيف مجرى نهر الليطاني في المنطقة الموازية لمعملهما بمسافة 100 متر.

القيام بفحوصات دورية كل ستة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

بتركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير.

تعويض مالي: دفع مبلغ 50,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

إجراءات إضافية: إلزام المدعى عليهما بإجراء التعديلات على محطة التكرير كما ورد في تقرير الخبير،

وذلك ضمن مهلة شهرين من تاريخ صدور الحكم تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر

الليطاني، وتحت طائلة غرامة إكراهية بقيمة 5,000,000 ل.ل. عن كل يوم تأخير.

تلايخ الحكم: 2023-07-13

5	سهول	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
0	تعنايل	/النيابة العامة	تاريخ 201/8/13	2000 ليتر	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
		التميزية	8	يومياً	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ثلاثة أشهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليه وحبسه مدة سنة وتغريمه بمبلغ يوازي 150 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور.
					إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
					والحكم عليه بالعقوبة الأشد باعتبار أنّ ثمة إجتماع معنوي بينها، أي وحبسه لمدة سنة وتغريمه بمبلغ يوازي 150 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور وإستبدال عقوبة الحبس بالغرامة الموازية لمبلغ 10 أضعاف الحد الأدنى للأجور كونه أزال المخالفة وبالنتيجة تغريمه بمبلغ يوازي 160 ضعفاً للحد الأدنى للأجور على أن يحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل في حال عدم دفع الغرامة.
					إجراءات بيئية:
					إلزام المدعى عليه ب:
					تنظيف مجرى نهر اللبطني بطول 300 متر.
					زرع 300 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر و200 نبتة من قصب السكر على طول 300 متر.
					القيام بفحوصات دورية كل 6 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر اللبطني.
					تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير.
					تعويض مالي: دفع مبلغ 70,000,000 ل.ل للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.
					تاريخ الحكم: 2023-07-13

5	شركة	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية:
1	طيبة	/النيابة	تاريخ	صناعي	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه 500,000 ل.ل.
	فودز	العامة	201/8/13	10000 ليدر	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ثلاثة أشهر وتغريمه 15,000,000 ل.ل.
		التمييزية	8	يوميًا	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه 3,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليه وحبسه مدة سنة وتغريمه مبلغ يوازي 440 مرة ضعف الحد الأدنى.
				احتمالية	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه 500,000 ل.ل.
				صرف	إدانة الشركة وتغريمها 500,000 ل.ل.
			2029\اص	صحي	إدانة الشركة وتغريمها 15,000,000 ل.ل.
			تاريخ		إدانة الشركة وتغريمها 7,000,000 ل.ل.
		شكوى	202\5\11		إدانة الشركة وتغريمها مبلغ يوازي 440 مرة ضعف الحد الأدنى.
		نيابة عامة	0		إدانة الشركة وتغريمها 500,000 ل.ل.
		مالية			الحكم عليها بالعقوبة الأشد أي وتغريمها مبلغ يوازي 440 مرة ضعف الحد الأدنى.

إجراءات بيئية:

إلزام المدعى عليهما ب:

- تنظيف مجرى نهر الليطاني في المنطقة الموازية لمعملهما بمسافة 1,200 متر.
- زرع 1,200 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.
- القيام بفحوصات دورية كل ثلاثة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.
- تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير.

تعويض مالي: دفع مبلغ 200,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر.

إجراءات إضافية:

إلزام المدعى عليهما بإجراء التعديلات على محطة التكرير كما ورد في تقرير الخبير وذلك ضمن مهلة شهرين تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، وتحت طائلة غرامة إكراهية بقيمة 20,000,000 ل.ل. عن كل يوم تأخير.

تاريخ الحكم: 2023-09-21

5	شركة	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية:
2	فريش	/النيابة	تاريخ	صناعي	ادانة المدعى عليه وحبسه مدة ثلاثة اشهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
	مليك				ادانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة اشهر وتغريمه مبلغ 3,000,000 ل.ل.

<p>ادانة المدعى عليه وحبسه مدة سنة وتغريمه مبلغ يوازي 250 مرة ضعف الحد الادنى للأجور . ادانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه 500,000 ل.ل.</p> <p>إجراءات بيئية:</p> <p>إلزام المدعى عليه ب:</p> <p>تنظيف مجرى نهر الليطاني بطول 600 متر في المنطقة الموازية لمعمله. زرع 500 غرسة من اشجار الصنوبر و300 من قصب السكر على ضفتي النهر على طول 300. القيام بفحوصات دورية كل 3 اشهر تحت اشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني. تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير .</p> <p>تعويض مالي: دفع مبلغ 100,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر . تاريخ الحكم : 2023-09-21</p>	<p>احتمالية صرف صحي</p> <p>201/8/13 8</p>	<p>العامة التمييزية</p>
<p>غرامة مالية:</p> <p>إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل. إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ثلاثة أشهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل. إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل. إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ يوازي 100 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور . إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل. والحكم عليه بالعقوبة الأشد باعتبار أنّ ثمة إجتماع معنوي بينها، أي بحبسه لمدة ستة أشهر وبتغريمه بمبلغ يوازي 100 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور وإستبدال عقوبة الحبس بالغرامة الموازية لمبلغ 20 ضعف للحد</p>	<p>مياه صناعية 17000 ليتر يوميًا احتمالية صرف صحي</p> <p>3105 اص تاريخ 201\8\13 8 4390</p>	<p>5 سان 3 توماس تميزية منفرد جزائي زحلة</p>

اص تاريخ
201\11\1
8

الأدنى للأجور، وبالنتيجة تغريمه بمبلغ يوازي 120 ضعفاً للحد الأدنى للأجور على أن يحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم دفع الغرامة.
إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل.
إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ يساوي 100 ضعف للحد الأدنى للأجور .
إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
والحكم عليها بالعقوبة الأشد باعتبار أنّ ثمة إجتماع معنوي بينها، أي بتغريمها بمبلغ يوازي 100 ضعف للحد الأدنى للأجور بعد منحها الأسباب التخفيفية.

إجراءات بيئية:

إلزام المدعى عليهما ب:

زرع 1000 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.
تنظيف مجرى النهر في المنطقة المحاذية لمعملهما بمسافة 1000 متر.
القيام بفحوصات دورية كل 6 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.
تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير.

تعويض مالي: دفع مبلغ 150,000,000 ل.ل. للمصلحة كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

تاريخ الحكم: 2023-11-02

5	شات	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
4	وكسارة	/النيابة	تاريخ	4000 ليتر	إدانة المدعى عليهما والحبس مدة 6 أشهر والتغريم بمبلغ 500,000 ل.ل. للواحد.
				يومياً	إدانة المدعى عليهما والحبس مدة 3 أشهر والتغريم بمبلغ 15,000,000 ل.ل. للواحد.

العامّة 201/8/13

التمييزية 8

إدانة المدعى عليهما والحبس مدة 6 أشهر والتغريم بمبلغ 3,000,000 ل.ل. للواحد.
إدانة المدعى عليهما والحبس مدة 6 أشهر والتغريم بمبلغ يوازي 80 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور ووحبسه
مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل. للواحد.

والحكم عليهما بالعقوبة الأشد بإعتبار أنّ ثمة إجتماع معنوي بينها، أي بحبس كل واحد لمدة 6 أشهر
وتغريمه بمبلغ يوازي 80 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور وإستبدال عقوبة الحبس بالغرامة الموازية لمبلغ 20
ضعف الحد الأدنى للأجور، وبالنتيجة تغريمه بمبلغ يوازي 100 ضعف الحد الأدنى للأجور على أن يحبس
يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم دفع الغرامة.

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل.

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل.

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ يساوي 100 ضعف الحد الأدنى للأجور.

إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.

والحكم عليها بالعقوبة الأشد بإعتبار أنّ ثمة إجتماع معنوي بينها، أي وتغريمها بمبلغ يوازي 100 ضعف
الحد الأدنى للأجور بعد منحها الأسباب التخفيفية.

إجراءات بيئية:

إلزامهم ب:

زرع 1000 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.

تنظيف مجرى النهر في المنطقة المحاذية لمعملهم ألف متر.

القيام بفحوصات دورية كل ستة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير.

زرع 300 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.
تنظيف مجرى النهر لمسافة 500 متر.
القيام بفحوصات دورية كل 6 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.
تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير.

التعويض المالي: دفع مبلغ 100,000,000 ل.ل للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

تاريخ الحكم: 2023-11-02

5	شات	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
6	وكفريا	/النيابة العامة	تاريخ 201/8/13	12000 ليتر	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
		التميزية	8	يومياً	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل.
				احتمالية	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ يوازي 100 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور.
				صرف	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
				صحي	والحكم عليه بالعقوبة الأشد باعتبار أن ثمة اجتماعاً معنوياً بينها، أي وحبسه لمدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ يوازي 100 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور، واستبدال عقوبة الحبس بالغرامة الموازية لمبلغ 20 ضعفاً للحد الأدنى للأجور وبالنتيجة تغريمه بمبلغ يوازي 120 ضعفاً للحد الأدنى للأجور، على أن يُحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل في حال عدم دفع الغرامة.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ يساوي 100 ضعفاً للحد الأدنى للأجور.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
					والحكم عليها بالعقوبة الأشد باعتبار أن ثمة اجتماعاً معنوياً بينها، أي وتغريمها بمبلغ يوازي 100 ضعفاً للحد الأدنى للأجور.
					إجراءات بيئية:
					إلزام المدعى عليهما ب:
					زرع 1,000 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.
					تنظيف مجرى النهر لمسافة 1,000 متر.

القيام بفحوصات دورية كل 6 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.
تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير.

التعويض المالي: دفع مبلغ 150,000,000 ل.ل للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

تاريخ الحكم: 2023-11-02

5	ميكاتيل	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
7	/النيابة	تاريخ	500 لتر	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.	
			يوميًا	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.	

العامّة
التمييزية
201/8/13
8

إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل.
إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 10 أيام وتغريمه بمبلغ 10,000,000 ل.ل.
إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
والحكم عليه بالعقوبة الأشد باعتبار أنّ ثمة إجتماع معنوي بينها، أي وحبسه لمدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 2,000,000 ل.ل. وبإستبدال عقوبة الحبس بالغرامة البالغة 1,000,000 ل.ل. كونه أزال المخالفة وبالنتيجة تغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل. على أن يحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم دفع الغرامة.
إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 2,000,000 ل.ل.
إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 10,000,000 ل.ل.
إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ليرة
والحكم عليها بالعقوبة الأشد باعتبار أنّ ثمة إجتماع معنوي بينها أي وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل. وإنزالها تخفيفاً إلى مبلغ 5,000,000 ل.ل. كونها أوقفت التلوّث وأزالّت أسبابه.

إجراءات بيئية:

إلزام المدعى عليهما ب:

زرع 200 غرسة من أشجار الصنوبر ومثلي نبتة من قصب السكر على ضفتي النهر.
القيام بفحوصات دورية كل ستة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.
تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير، وللمياه الداخلة إلى
تعويض مالي: دفع مبلغ 2,000,000 ل.ل. للمصلحة كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

تاريخ الحكم: 2024-01-18

5	سيكومو	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
8		/النيابة العامة التميزية	تاريخ 201/8/13 8	840000 ليتر يومياً	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل. سنداً لأحكامها إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل. إدانة المدعى عليه وحبسه مدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل. إدانة المدعى عليه وحبسه مدة سنة وتغريمه بمبلغ يوازي 440 ضعف الحد الأدنى للأجور. إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل. والحكم عليه بالعقوبة الأشد بإعتبار أنّ ثمة إجتماع معنوي بينها، أي وحبسه لمدة سنة وتغريمه بمبلغ يوازي 440 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور وإستبدال عقوبة الحبس بالغرامة الموازية لمبلغ 60 ضعف الحد الأدنى للأجور، وبالنتيجة تغريمه بمبلغ يوازي 500 ضعف الحد الأدنى للأجور على أن يحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم دفع الغرامة. إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل. إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل. إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل. إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ يساوي 440 ضعف الحد الأدنى للأجور. إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل. والحكم عليها بالعقوبة الأشد بإعتبار أنّ ثمة إجتماع معنوي بينها، أي وتغريمها بمبلغ يوازي 440 ضعف الحد الأدنى للأجور.
		و	1228/ص	احتمالية صرف صحي	
		و نيابة عامة تميزية	تاريخ 202\6\13 3		
					إجراءات بيئية: إلزام المدعى عليهما ب: تنظيف مجرى نهر اللبطني في المنطقة الموازية لمعملهما بمسافة 2000 متر. زرع 2000 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.

القيام بفحوصات دورية كل ثلاثة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني. تركيب عداد للمياه الداخلة إلى المعمل وتلك التي تخرج من محطة التكرير.

تعويض مالي: 200,000,000 ل.ل. للمصلحة كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

اجراءات اضافية: إلزام المدعى عليهما بإجراء التعديلات على محطة التكرير كما وردت في تقرير الخبير البيئي كما وإلزامها بتركيب مصافٍ تمنع تسرب المواد الميكروبيلاستكية إلى الطبيعة، وذلك ضمن مهلة ثلاثة أشهر من تاريخ صدور هذا الحكم تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني وتحت طائلة غرامة إكراهية بقيمة 20,000,000 ل.ل. عن كل يوم تأخير.

تاريخ الحكم: 18-01-2024

5	ليبانون	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
9	كاف	/النيابة العامة	تاريخ 201/8/13	500 ليتر	إدانة المدعى عليها وحبسه مدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
		التميزية	8	يومياً	إدانة المدعى عليها وحبسه مدة 3 أشهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليها وحبسه مدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليها وحبسه مدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ 100 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور.
					إدانة المدعى عليها وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
					والحكم عليها بالعقوبة الأشد باعتبار أن ثمة اجتماعاً معنوياً بينها، أي وحبسه لمدة 6 أشهر وتغريمه بمبلغ 20 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور، واستبدال العقوبة برمتها بالغرامة الموازية لمبلغ 30 ضعفاً للحد الأدنى للأجور وبالنتيجة تغريمها بمبلغ يوازي 30 ضعفاً للحد الأدنى للأجور على أن تُحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم دفع الغرامة.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ يساوي 20 ضعفاً للحد الأدنى للأجور.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
					والحكم عليها بالعقوبة الأشد باعتبار أن ثمة اجتماعاً معنوياً بينها، أي وتغريمها بمبلغ يوازي 20 ضعفاً للحد الأدنى للأجور.
					إجراءات بيئية:
					إلزام المدعى عليهما ب:
					زرع 200 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.
					تنظيف مجرى النهر في المنطقة المحاذية للمعمل.

القيام بفحوصات دورية كل 6 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.
تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير.

التعويض المالي: دفع مبلغ 50,000,000 ل.ل للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

تاريخ الحكم 2024-01-18

6	جورج	إخبار	3105/ص	صرف	غرامة مالية:
0	بطرس	/النيابة	تاريخ	صناعي	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه 3,000,000 ل.ل.
	اب	العامة	201/8/13	600 ليتر	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة سنة وتغريمه بمبلغ يوازي 150 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور .
	وملهب	التمييزية	8	يوميًا	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
	(ميك)				إدانة المدعى عليه وحبسه لمدة سنة وتغريمه بمبلغ يوازي 150 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور، واستبدال
	لاند)				عقوبة الحبس بالغرامة الموازية لمبلغ عشرة أضعاف الحد الأدنى، وبذلك يتم تغريمه بمبلغ يوازي 160 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور . وفي حال عدم الدفع، يحبس يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل.

إجراءات بيئية:

إلزام المدعى عليه ب:

تنظيف مجرى نهر الليطاني في المنطقة الموازية للمعمل بطول 300 متر.

زراعة 300 غرسة من أشجار الصنوبر .

القيام بفحوصات دورية كل ستة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير .

تعويض مالي: دفع مبلغ 70,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

تاريخ الحكم: 2024-01-19

<p>6 شركة</p> <p>1 التتمية</p> <p>إخبار /النيابة العامة التمييزية</p> <p>3105/ص تاريخ 201/8/13</p> <p>مياه صناعية 200000 ليتر يومياً</p> <p>غرامة مالية:</p> <p>إدانة المدعى عليه وتغريمه بمبلغ يوازي 64 ضعفاً للحد الأدنى للأجور .</p> <p>إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ يوازي 440 ضعفاً للحد الأدنى للأجور .</p> <p>إجراءات بيئية:</p> <p>إلزام المدعى عليهما ب:</p> <p>تنظيف مجرى نهر اللبطني في المنطقة الموازية للمعمل بمسافة 1200 متر .</p> <p>زرع 1200 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر .</p> <p>القيام بفحوصات دورية كل ستة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر اللبطني .</p> <p>تركيب عداد للمياه التي تخرج من محطة التكرير .</p> <p>إجراءات إضافية: إلزام المدعى عليهما بإجراء التعديلات على محطة التكرير كما وردت في تقرير الخبيرين البيئيين، وذلك ضمن مهلة 3 أشهر من تاريخ صدور الحكم .</p> <p>تاريخ الحكم : 2024-04-04</p>	<p>6 حسين</p> <p>2 مبارك</p> <p>إخبار /النيابة العامة التمييزية</p> <p>3105/ص تاريخ 201/8/13</p> <p>مياه صناعية</p> <p>غرامة مالية: إدانة المدعى عليه بالجرائم البيئية والمالية والحكم عليه بالحبس والغرامة .</p> <p>إجراءات بيئية: إلزامه بتأهيل الوسط المائي من خلال غرس الأشجار على ضفتي نهر اللبطني الموازية لموقع المؤسسة .</p> <p>تعويض مالي: دفع مبلغ مالي للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها .</p> <p>تاريخ الحكم : 2024-04-24</p>
--	---

6	يوسف	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
3	غروب	/النيابة العامة	تاريخ 201/8/13	إدانة المدعى عليه وتغريمه بمبلغ 7,000,000 ل.ل.	
		التميزية	8	إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 5,000,000 ل.ل. كونها أوقفت التلوث وأزلت أسبابه.	
				إجراءات بيئية:	
				إلزام المدعى عليهما ب:	
				تنظيف مجرى نهر الليطاني في المنطقة الموازية لمعملهما.	
				زراعة 300 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.	
				القيام بالفحوصات الدورية كل 6 أشهر تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.	
				تعويض مالي: دفع مبلغ 2,000,000 ل.ل. للجهة المدعية كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.	
				تاريخ الحكم: 2024-07-04	
6	كولمف	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
4	أوف	/النيابة العامة	تاريخ 201/8/13	إدانة المدعى عليه وتغريمه بمبلغ يوازي عشرة أضعاف الحد الأدنى للأجور، على أن يحبس يوماً واحداً عن كل عشرة آلاف ليرة في حال عدم الدفع.	
	ش.م.م	التميزية	8	إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ يوازي عشرة أضعاف الحد الأدنى للأجور.	
				إجراءات بيئية:	
				إلزام المدعى عليهما ب:	
				زراعة 50 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.	
				القيام بالفحوصات الدورية تحت إشراف وزارة البيئة كل 6 أشهر.	

تعويض مالي: دفع مبلغ 50,000,000 ل.ل. للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

تاريخ الحكم: 2024-07-04

6	أنطوان	النيابة	4356 اص	مياه صناعية	غرامة مالية: إدانة المدعى عليه وتغريمه بمبلغ يوازي عشرة أضعاف الحد الأدنى للأجور، على أن يحبس يوماً عن كل 10,000,000 ل.ل. في حال عدم دفع الغرامة.
5	المر	العامة	تاريخ		
		الاستئنافية	2019\17		
		في البقاع	9		إجراءات بيئية:
					إلزام المدعى عليه ب:
					زرع 50 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.
					الإبقاء على المعمل مقللاً لحين الاستحصال على التراخيص اللازمة.
					القيام عند افتتاح المعمل بالفحوصات الدورية تحت إشراف وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

تعويض مالي: دفع مبلغ 50,000,000 ل.ل. للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

تاريخ الحكم: 2024-07-04

6	سنتر	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	غرامة مالية:
6	الفرزل	/النيابة	تاريخ	1000 ليدر	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
		العامة	201/8/13	يومياً	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ثلاثة أشهر وتغريمه بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
		التمييزية	8		إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ 3,000,000 ل.ل.
				صرف	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ يوازي عشرة أضعاف الحد الأدنى للأجور.
				صحي	إدانة المدعى عليه وحبسه مدة شهر وتغريمه بمبلغ 500,000 ل.ل.
					والحكم عليه بالعقوبة الأشد باعتبار أن ثمة اجتماعاً معنوياً بينها، أي وحبسه لمدة ستة أشهر وتغريمه بمبلغ يوازي عشرة أضعاف الحد الأدنى للأجور، واستبدال العقوبة برمتها بالغرامة الموازية لمبلغ عشرين ضعفاً للحد الأدنى للأجور، وبالنتيجة تغريمه بمبلغ يوازي عشرة أضعاف الحد الأدنى للأجور، على أن يحبس يوماً واحداً عن كل عشرة آلاف ل.ل. في حال عدم دفع الغرامة.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 7,000,000 ل.ل.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ يساوي عشرة أضعاف الحد الأدنى للأجور.
					إدانة الشركة المدعى عليها وتغريمها بمبلغ 500,000 ل.ل.
					والحكم عليها بالعقوبة الأشد باعتبار أن ثمة اجتماعاً معنوياً بينها، أي وتغريمها بمبلغ يوازي عشرة أضعاف الحد الأدنى للأجور بعد منحها الأسباب التخفيفية.
					إجراءات بيئية:
					إلزامه ب:
					زرع 100 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.
					تنظيف مجرى النهر في المنطقة المحاذية لمعملهما بمسافة 100 متر.

تعويض مالي: دفع مبلغ 50,000,000 ل.ل. للمصلحة كتعويض عن العطل والضرر الذي أصابها.

تاريخ الحكم: 2024-04-04

6	توفيق	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	إجراءات بيئية: إلزام المدعى عليه بالقيام بفحوصات دورية كل ستة أشهر تحت إشراف وزارة البيئة ووزارة
7	قرطباوي	/النيابة	تاريخ		الصناعة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني في حال إعادة تشغيل معمله.
		العامة	201/8/13		تاريخ الحكم: 2024-04-04
		التمييزية	8		

6	سيده	إخبار	3105/ص	مياه عادمة	غرامة مالية:
8	زحلة	/النيابة	تاريخ		إدانة المدعى عليهما وحبس كل منهما مدة 6 أشهر وتغريمهما بمبلغ 500,000 ل.ل.
		العامة	201/8/13		إدانة المدعى عليهما وحبس كل منهما مدة 3 أشهر وتغريمهما بمبلغ 15,000,000 ل.ل.
		التمييزية	8		إدانة المدعى عليهما وحبسهما مدة 6 أشهر وتغريمهما بمبلغ 3,000,000 ل.ل.
					إدانة المدعى عليهما وحبسهما مدة سنة وتغريمهما بمبلغ يوازي 50 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور.
					إدانة المدعى عليهما وحبسهما مدة شهر وتغريمهما بمبلغ 500,000 ل.ل.
					الحكم على المدعى عليهما بالعقوبة الأشد باعتبار أن هناك اجتماعاً معنوياً بينها، أي وحبسهما لمدة سنة
					وتغريمهما بمبلغ يوازي 50 مرة ضعف الحد الأدنى للأجور واستبدال العقوبة برمتها بالغرامة الموازية لمبلغ
					50 ضعفاً للحد الأدنى للأجور كونهم أزالوا المخالفة، وبالنتيجة تغريمهما بمبلغ يوازي 50 ضعفاً للحد الأدنى
					للأجور على أن يحبس كل منهما يوماً واحداً عن كل 10,000 ل.ل. في حال عدم دفع الغرامة.

إجراءات بيئية:

إلزام المدعى عليهم بـ:

تنظيف مجرى نهر الليطاني في المنطقة الموازية لمعملهم بمسافة 500 متر.

زرع 500 غرسة من أشجار الصنوبر على ضفتي النهر.

تعويض مالي: دفع للجهة المدعية مبلغاً قدره 100,000,000 ل.ل. كتعويض عن العطل والضرر.

تاريخ الحكم: 2024-04-18

6	طوني	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون
9	قيصر	/النيابة	تاريخ		الثاني من العام 2026
	عطا	العامة	201/8/13		
		التمييزية	8		
7	عماد	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون
0	ومحمد	/النيابة	تاريخ	2000 لىتر	الثاني من العام 2026
	جمال	العامة	201/8/13	يومياً	
	زيادة	التمييزية	8		
				احتمالية	
				صرف	
				صحي	
7	الشركة	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون
1	المتحدة	/النيابة	تاريخ	500 لىتر	الثاني من العام 2026
	للتطوير	العامة	201/8/13	يومياً	
		التمييزية	8		
7	شات	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون
2	وقنافار	/النيابة	تاريخ	500 لىتر	الثاني من العام 2026
		العامة	201/8/13	يومياً	
		التمييزية	8		

7	ميموزا	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	قيد التحقيق.
3		/النيابة العامة	تاريخ 201/8/13	300 لتر	تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون الثاني من العام 2026
		التميزية	8		
7	شركة a-	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	قيد التحقيق.
4	z	/النيابة العامة	تاريخ 201/8/13	25000 لتر	تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون الثاني من العام 2026
		التميزية	8		
				صرف صحي	
7	جورج			مياه صناعية	قيد التحقيق.
5	نعيم				تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون الثاني من العام 2026
7	شركة	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	قيد التحقيق.
6	ديبال	/النيابة العامة	تاريخ 201/8/13		تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون الثاني من العام 2026
		التميزية	8		
7	جلال نكد	إخبار	3105/ص	مياه صناعية	قيد التحقيق.
7	ويوسف نكد	/النيابة العامة	تاريخ 201/8/13	1 لتر يومياً	تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون الثاني من العام 2026
		التميزية	8		

7	شركة	مياه صناعية	قيد التحقيق.	
8	الموناليزا - قاسم حمود	2000 لتر	تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون الثاني من العام 2026	احتمالية صرف صحي
7	دومان	مياه صناعية	قيد التحقيق.	
9	دي تورال	1 لتر يومياً	تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون الثاني من العام 2026	إخبار /النيابة العامة التمييزية
8	زهور	مياه صناعية	قيد التحقيق.	
0	تعنايل	200 لتر	تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون الثاني من العام 2026	شكوى نيابة عامة مالية
8	الكرام	مياه صناعية	قيد التحقيق.	
1	/النيابة العامة التمييزية	500 لتر	تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون الثاني من العام 2026	إخبار /النيابة العامة التمييزية
8	النبييل	مياه صناعية	قيد التحقيق.	
2	/النيابة	1000 لتر	تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون الثاني من العام 2026	إخبار /النيابة

		201/8/13	العامّة	
	احتمالية	8	التميزية	
	صرف			
	صحي			
8	روابي	شكوى	2029 اص	مياه صناعية قيد التحقيق.
3	تعنايل	نيابة عامة	تاريخ	تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون
		مالية	202\5\11	اليومياً
			0	الثاني من العام 2026
8	حجار	مر		مياه صناعية قيد التحقيق.
4	فودز			ومياه غسيل
				تم إصدار قرار تمهيدي وتعيين خبراء بيئيين للكشف على المصنع. وتم تأجيل الجلسات الى شهر كانون
				اليومياً
				2000 ليتر
				الثاني من العام 2026
				صرف
				صحي

بعد ان تم الادعاء بموجب اخبار امام النيابة العامة التمييزية والمسجل برقم 3105/ص تاريخ 2018/8/13، أدناه جدول بالدعاوى المقدمة بحق أصحاب المؤسسات الصناعية في البقاع الملوثة لنهر الليطاني امام لقاضي المنفرد الجزائري في رحلة.

اسم المدعى عليه /المؤسسة	رقم التسجيل	الجهة المرسل اليها	التاريخ	مجال العمل
إبراهيم بعلبكي	ص/4412	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صناعي
ارمان السخط	ص/4488	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/6	صناعي
إسكندر شديد	ص/4399	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صناعي
يوسف التتوري	ص/4652	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صناعي
أنطوان شحادة	ص/4413	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صناعي
ايلي نعمة	ص/4481	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/6	صناعي
ايمن عبد الكريم الصميلي	ص/4545	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/8	صناعي
جان سعادة	ص/4407	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صناعي

جمال يزده	4497/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/7	صرف صناعي
بطرس أب وملهب	4458/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صرف صناعي
جوزيف الخوري	4392/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صرف صناعي
ميشال الحلاق	4496/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/7	صرف صناعي
جيلبار معلوف	4403/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صرف صناعي
خالد الداھوك	4537/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/8	صرف صناعي
سمير الديراني	5271/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/12/17	صرف صناعي
عادل سروجي	4382/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صرف صناعي
البيير كرم	4640/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صرف صناعي
عباس حسين مبارك	4391/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صرف صناعي
عبد الحسن شحادة	5268/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/12/17	صرف صناعي

صافي صرف	2018/11/1	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4409	علي مصطفى البزال
صافي صرف	2018/11/6	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4489	عمر الملحم
صافي صرف	2018/11/6	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4486	غسان الطبعوني
صافي صرف	2018/11/1	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4405	كريم سهيل الحداد
صافي صرف	2018/12/17	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/5266	محمد الديراني
صافي صرف	2018/11/11	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4638	محمود دحروج
صافي صرف	2018/11/1	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4384	عادل سروجي
صافي صرف	2018/11/6	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4477	ميشال خزاقة
صافي صرف	2018/11/8	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4546	نقولا قساطلي
صافي صرف	2018/11/1	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4386	نجيب عمر العلي
صافي صرف	2018/11/6	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4482	نجيب يمين

نزيه حمد	5281/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/12/17	صرف صناعي
وسيم عقل	4650/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/14	صرف صناعي
أنطوان قرطباوي	4642/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/14	صرف صناعي
بولس فياض	4538/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/7	صرف صناعي
يوسف حرب	5280/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/12/17	صرف صناعي
انطوانيت معلوف	4394/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صرف صناعي
ربيعة منير حرب	4404/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صرف صناعي
خليل وردة	4389/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صرف صناعي
ايلي جرجس أب وفيصل	4400/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/1	صرف صناعي
كمال الكمال	4041/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/8	صرف صناعي
كمال أب وحمدان	4475/ص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018/11/6	صرف صناعي

صرف صناعي	2018/11/6	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4480	رولا غنطوس
صرف صناعي	2018/12/17	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/5275	مارك واكد
صرف صناعي	2018/11/6	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4478	البان واجبان هدوان
صرف صناعي	2018/12/13	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/5203	وسام تنوري
صرف صناعي	2018/11/1	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4406	ايلي التن
صرف صناعي	2018/11/1	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4383	خالد يوسف غنطوس
صرف صناعي	2018/12/17	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/5273	فواز مرعي
صرف صناعي	2019/5/21	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/2298	فواز ورمزي مرعي
صرف صناعي	2019/11/1	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4390	ج واسعد توما
صرف صناعي	2018/11/1	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4410	جهاد فوزي المعروف الياس التنوري
صرف صناعي	2018/11/6	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	ص/4484	حاتم قعدان

صافي صناعي	2018/11/8	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	4542/ص	سامي ندره حجار
صافي صناعي	2018/11/1	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	4402/ص	جهاد فوزي
صافي صناعي	2018/12/17	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	5270/ص	ميشال فاكي
صافي صناعي	2018\11\1	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	4636/ص	خليل سليم الحقل
صافي صناعي	2018\11\1	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	4411/ص	طوني يوسف التتوري
صافي صناعي	2018\11\6	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	4487/ص	خالد السويد
صافي صناعي	2018\11\8	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	4543/ص	محمد عدنان ياسين
صافي صناعي	2018\11\1	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	4401/ص	نايف قساطلي
صافي صناعي	2018\11\5	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	4441/ص	طوني عطا
صافي صناعي	2018\11\8	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	4548/ص	ميشال انطون قاعي
صافي صناعي	2018\12\11	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	5279/ص	شركة كولميت لبيانون

شادي احمد شحادة	4544اص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018\11\8	صنف صناعي
توني جوزف حنا	4646اص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018\11\14	صنف صناعي
محمد ابراهيم ترشيشي	4549اص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018\11\8	صنف صناعي
حسان خالد ميتا	4550اص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018\11\8	صنف صناعي
نبيل التن	4388اص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018\11\1	صنف صناعي
انطوان جورج فريحة	4644اص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018\11\12	صنف صناعي
جوزف يوسف	4396اص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018\11\1	صنف صناعي
جلال نكد	4476اص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018\11\6	صنف صناعي
جورج نعيم	5264اص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018\12\17	صنف صناعي
ايلي امين عون	4547اص	القاضي المنفرد الجزائري في رحلة	2018\11\8	صنف صناعي

جدول بالأحكام التي تم استئنافها ولا تزال عالقة أمام المحاكم:

الرقم	رقم الدعوى	اسم المدعى عليه	اسم المحكمة
1	2019/360	شركة لوريجين	محكمة استئناف جزاء زحلة
2	2019/135	إبراهيم بعلبكي	محكمة استئناف جزاء زحلة
3	7047	شركة الفا انتر فود (خزافة وحرب)	محكمة استئناف جزاء زحلة
4	7842	البيير كرم	محكمة استئناف جزاء زحلة
5		عادل وإيلي نعمة / شركة البان شتورة	محكمة استئناف جزاء زحلة
6	2020/107	الشركة اللبنانية للصناعات الغذائية	محكمة استئناف جزاء زحلة
7	2019/312	شركة ماستر شيبس / ميشال ضاهر	محكمة استئناف جزاء زحلة
8	2018/389	أحمد العون	محكمة استئناف جزاء زحلة
9	2018/409	عمر جمعة	محكمة استئناف جزاء زحلة
10	2021/51	ماريتا للبطاطا المجدة	محكمة استئناف جزاء زحلة
11	2021/20	معامل سميح اليمن	محكمة استئناف جزاء زحلة
12	2020/134	ضاهر إنترناشيونال فدوز	محكمة استئناف جزاء زحلة
13		شركة ميموزا	قاضي تحقيق البقاع
14	2019/59	مصطفى البزال	استئناف جزاء زحلة
15	2020/99	اسكندر شديد	استئناف جزاء زحلة

16	718	شركة الخيرات للصناعات الغذائية / محمد خليل الديراني وشركاؤه	استئناف جزاء بعلبك
17	2019/258	كمال زكي أب وحمدان/ شركة الإنماء والتعمير	استئناف جزاء زحلة
18	2019/149	عباس حسين مبارك / مؤسسة حسين مبارك	استئناف جزاء زحلة
19	2018/398	أحمد خالد العون	استئناف جزاء زحلة
20	2018/409	عمر جمعة	استئناف جزاء زحلة
21	2020/11	محمد كرام الدين	استئناف جزاء زحلة

جدول بالدعاوى العالقة امام القاضي المنفرد الجزائي في بعلبك الرئيسة لميس الحاج دياب:

الرقم	رقم الدعوى	اسم المدعى عليه	اسم الشركة الملوثة
1		مصنع ناصر للكبيس	تمنين التحتا - مصنع كبيس



الجمهورية اللبنانية

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

الصادر: ٢٠٢٤
التاريخ: ١١/٧/٢٠٢٤

جانب دولة رئيس مجلس الوزراء الدكتور نواف سلام المحترم


الموضوع: متابعة تنفيذ تكليف المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق علاجية لمشكلة تلوث نهر الليطاني.

تحية طيبة وبعد،

بناءً على الاجتماع الذي ترأستموه بتاريخ 21 تموز 2025 في السرايا الحكومية، والمخصّص لمتابعة مشكلة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون، وفي ضوء التحديات البيئية المتفاقمة الناتجة عن الجفاف غير المسبوق واستمرار مصادر التلوث الصناعي والزراعي والصرف الصحي، واستناداً إلى ما جرى الاتفاق عليه خلال الاجتماع، لا سيما لناحية تكليف رئيس مجلس إدارة - مدير عام المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق علاجية بالتنسيق مع الإدارات المعنية، وفي إطار التعاون المؤسسي القائم مع الوزارات والإدارات العامة المعنية، وانطلاقاً من المهام المناطة بكل جهة بموجب القوانين المرعية الإجراء، لا سيما قانون المياه رقم 2020/192 وقانون حماية البيئة رقم 2002/444،

نرفع الى دولتكم بموجب هذا الكتاب تقريراً حول ما تم اتخاذه من خطوات تنفيذية أولية ضمن المهام المكلفة، حيث تم توجيه كتب رسمية إلى كل الجهات المعنية، كلٌ بحسب اختصاصه، تتضمن عرضاً لواقع التلوث الناتج عن كل قطاع، وإحاطة بالجهود التي تقوم بها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني في هذا الإطار، إضافة إلى طلب تنفيذ الإجراءات والتدابير المنصوص عليها قانوناً، والتي من شأنها الإسهام في وقف مصادر التلوث وتنظيف مجرى النهر وبحيرة القرعون من أجل الحفاظ على البيئة والصحة العامة.

وتجدر الإشارة إلى أن الكتب المرسلة تمثل خطة عمل مرحلية قابلة للتنفيذ خلال الأشهر المقبلة، وهي لا ترتّب أي أعباء مالية أو نفقات على الخزينة العامة، إنما تقتصر على تفعيل الصلاحيات القانونية العائدة لكل جهة إدارية في سياق متابعة أعمال الرقابة والتطبيق والتنسيق، وفق آليات متكاملة وواقعية، تمهيداً لوضع خطة وطنية شاملة لمعالجة تلوث النهر والبحيرة والحد من ندائاته على البيئة والصحة العامة.




بناية غناجة وسرسق، بشارة الخوري، بيروت لبنان، ص.ب: ٢٧٣٢-١١ بيروت - لبنان،

هاتف: ٠١ ٦٦٢ ١١٢٠٦ فاكس: ٠١ ٦٦٢ ٤٧٦ البريد الإلكتروني: litani@litani.gov.lb


وفي هذا السياق، نرفق ربطاً جدول يتضمن ملخصاً للكتب الموجهة إلى الوزارات والإدارات المعنية، يبين مضمون كل كتاب، الجهات المخاطبة، طبيعة الإجراءات المطلوبة، والمهل الزمنية المقترحة للتنفيذ، وذلك ضمن إطار الخطة المرحلية المذكورة.

يهدف هذا الجدول إلى تأكيد وضوح المهام، وتوحيد الجهود بين الجهات المعنية، وضمان المتابعة الفاعلة وفق جدول زمني واقعي، بما يساهم في تحقيق تقدم ملموس في الحد من التلوث وتحسين الواقع البيئي في حوض نهر الليطاني وبحيرة القرعون، ونقترح على دولتكم عقد اجتماع شهري ودوري مع الأطراف المعنية لمناقشة تقدم العمل وحث الفرقاء على احاطة دولتكم بتقدم سير العمل



خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

المدة الزمنية المقترحة	الهدف وآلية التنفيذ المقترحة	الإجراء المطلوب	الجهة المسؤولة
7 أيام لإصدار التعميم - 20 يوماً لانجاز الكشوفات	<p>اتخاذ الإجراءات الفورية والحازمة لمنع أي إنشاءات جديدة أو تراخيص ضمن الأراضي المحاذية لمجرى النهر، سواء كانت على الملكيات الخاصة أو الأملاك العامة، مع التأكيد على ضرورة مراجعة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني قبل اتخاذ أي إجراء.</p> <p>التشدد بمنع إقامة السدود الزراعية العشوائية ومنع تصريف مياه الصرف الصحي في مجرى النهر، من خلال إصدار تعاميم واضحة بهذا الخصوص.</p> <p>استخدام الصلاحيات القانونية في الإقفال الإداري، عبر إصدار قرارات فورية بإقفال المصانع والمؤسسات التي ثبت تلوثها الشديد لحين تركيب وسائل المعالجة، دعماً لجهود القضاء، ووفقاً لأحكام قانون المياه.</p>	تعميم على محافظي بعلبك - الهرمل والبقاع	وزارة الداخلية والبلديات
	<p>تأمين المؤازرة لموظفي المصلحة الوطنية لنهر الليطاني أثناء تنفيذ مهام الضبط والكشف، استناداً إلى المادة 94 من قانون المياه، التي تنص على أن موظفي المصلحة يتمتعون بصلاحيات الضابطة العدلية عند تنفيذهم مهام الرقابة والتفتيش، ويطلب من قوى الأمن الداخلي والجهات المعنية مؤازرتهم في تنفيذ هذه المهام.</p>	تأمين المؤازرة القانونية والأمنية للضابطة المائية	




خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

<p>تكليف البلديات بإجراء كشوفات ميدانية دورية على المؤسسات المصنفة الواقعة ضمن نطاقها، وتوثيق المخالفات البيئية، بالتعاون مع المحافظين والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، تمهيداً لاتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة.</p>	<p>دعم الإدارة اللامركزية في تنفيذ خطة الحماية البيئية للنهر</p>
<p>إنشاء آلية تنسيق دوري بين الأجهزة الأمنية والقضائية والإدارية، ودعوة هذه الجهات إلى اجتماعات تنسيقية لمتابعة إجراءات مكافحة التلوث.</p> <p>تكليف الشرطة القضائية بمتابعة التحقيقات وتسريع المعالجات في الملفات المحالة من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني وسائر الجهات الضابطة.</p> <p>الاستفادة من وحدات قوى الأمن الداخلي، عند الاقتضاء، لمراقبة مستمرة لمجرى النهر وضبط المخالفات (رمي نفايات، ردم، تحويل مجرى، إلخ)، وتنظيم محاضر ضبط بها، بالتنسيق مع الضابطة المائية.</p>	<p>تفعيل التنسيق الأمني والإداري وتشديد الرقابة البيئية</p>
<p>تعميم على كافة البلديات الواقعة ضمن الحوض الأعلى لنهر الليطاني، بوجود: تنفيذ حملات تنظيف دورية لمجرى النهر وروافده ضمن نطاقها البلدي، بالتنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني.</p> <p>اتخاذ الإجراءات الإدارية الفورية بحق المخالفين الذين يرمون النفايات أو يساهمون في تلويث مجرى النهر.</p> <p>التقيد بأحكام قانون المياه رقم 2020/192 ولا سيما المواد 91 و94، وقانون البيئة رقم 2002/444 ولا سيما المادة 31، وقانون النفايات رقم 2018/80.</p>	<p>تفعيل دور البلديات في تنظيف مجرى النهر والوقاية من الفيضانات</p>



خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

	<p>تعميم على البلديات واتحاداتها بوجوب الالتزام الفوري والفاعل بتطبيق قانون الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة رقم 2018/80 إعداد أو تحديث خطط إدارة النفايات الصلبة المحلية، بالتنسيق مع وزارة البيئة والهيئة الوطنية لإدارة النفايات.</p> <p>تنظيم الجمع والفرز والنقل والمعالجة ضمن المعايير البيئية، وعدم التعاقد مع جهات غير مرخصة.</p> <p>اتخاذ قرارات بإغلاق جميع المكبات العشوائية الواقعة ضمن النطاق البلدي، ووضع بدائل قانونية تحت إشراف الجهات المختصة.</p> <p>منع أي رمي أو إحراق عشوائي للنفايات، وتكليف الشرطة البلدية برصد المخالفات وتنظيم محاضر ضبط بحقها.</p>	<p>تفعيل دور البلديات في تطبيق قانون الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة</p>	
<p>15 يوماً لتقديم البيانات والخرائط، و30 يوماً لجدولة مراحل العمل في المحطات</p>	<p>تقييم واقع الشبكات ومرحل البدء أو استكمال التنفيذ وتحديد جدول زمني للتنفيذ لما لها من أهمية في معالجة ما يقارب 50% من مشكلة الصرف الصحي في منطقة الحوض الأعلى لنهر الليطاني</p>	<p>إيداع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كافة المعطيات المتعلقة بمآل تنفيذ محطتي تكرير مياه الصرف الصحي في المرج وتمنين التحتا.</p>	<p>مجلس الإنماء والإعمار</p>



خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025


<p>بغية ربطها بالمعطيات الخاصة بالمؤسسات الصناعية، وتحديد مدى تأثير ربط تلك المؤسسات بالشبكات، بما يتيح ضبط وتحويل الصرف الصناعي ومراقبته. كما وتوحيد ومطابقة كافة المعطيات المتعلقة بالمحطات وشبكات الصرف الصحي.</p>	<p>بايداع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني المعطيات الكاملة المتعلقة بشبكات الصرف الصحي في محافظتي البقاع وبعلبك - الهرمل. تحديد تاريخ بدء الأعمال، سير العمل، والمهلة الزمنية المتوقعة لإعادة التشغيل، بالإضافة إلى تحديد المعوقات وجهة التمويل</p>	
<p>تحقيق جاهزية البنى التحتية اللازمة لمعالجة مياه الصرف وتقليص التصريف غير المعالج إلى نهر الليطاني. كما وإسقاط الواقع الحالي المستجد لمشكلة الصرف الصحي في منطقة حوض نهر الليطاني على خرائط تقييمية.</p>	<p>تزويد المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالخرائط الرقمية لشبكات الصرف الصحي (Shapefiles) في محافظتي البقاع وبعلبك-الهرمل، وفق نظام الإحداثيات المعتمد (/ Lebanon 2000 Lebanese Grid) وبصيغة ESRI</p>	
<p>ضمان استمرارية وفعالية معالجة ما يقارب عشرة آلاف متر مكعب يوميًا من مياه الصرف الصحي وتقادي كارثة بيئية على بحيرة القرعون.</p>	<p>إعادة ربط محطة جب جنين بخط عيتيت الكهربائي ورفع قدرة التيار عبر تركيب محول ومنظم جهد (Auto Transformer) و(Regulateur 15KV)</p>	<p>وزارة الطاقة والمياه</p>



15 يوم لتقديم
خطة تشغيل
ومراقبة محدثة


خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

<p>للمحطات العاملة</p>	<p>الحد من كميات الصرف الصحي غير المعالج التي تُصرف مباشرة إلى مجرى نهر الليطاني وتفعيل المحطات القائمة في منطقة الحوض الأعلى</p> <p>ضمان استدامة التشغيل وخفض كلفة الطاقة، ورفع كفاءة المعالجة، انسجامًا مع الخطة الوطنية للطاقة المتجددة.</p> <p>ضمان الاستدامة المالية والتقنية للمؤسسة، وتحقيق مستويات خدمة أفضل، استنادًا إلى قانون الحق في الوصول إلى المعلومات رقم 2017/28.</p> <p>إعادة ضبط الإشغالات وفقًا لمعايير بيئية دقيقة، وتنفيذًا للقرار S/144 و1926/320 المتعلقين بالأماك العمومية</p> <p>إزالة التعديات واستعادة الأملاك العامة المائية، بالتنسيق مع مديرية الشؤون العقارية والمديرية العامة للموارد المائية.</p>	<p>إلزام مؤسسة مياه البقاع بالبدء بتشغيل وصيانة جميع محطات المعالجة المنجزة وتأمين الموارد (فيول أو كهرباء أو بدائل طاقة)</p> <p>تحويل تقديمات الجهات المانحة نحو دعم مشاريع الطاقة المتجددة لتشغيل محطات المعالجة (خصوصًا جب جنين وصغيين)</p> <p>دعم تحسين الإدارة وتفعيل الجباية والشفافية في مؤسسة مياه البقاع</p> <p>تقييم قرارات وبدلات إشغال الأملاك النهرية ضمن الحوض الأعلى</p> <p>ترسيم الحدود النهرية لنهر الليطاني في الحوض الأعلى</p>
<p>خلال مدة 15 يومًا</p>	<p>إصدار قرار بتفعيل اللجنة المشتركة للكشف البيئي التي أنشئت بموجب القرار رقم 1/12 الصادر في شباط 2019، وذلك بمشاركة كل من وزارة الصناعة، ووزارة البيئة، والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني على أن تتولى هذه اللجنة إجراء كشوفات فنية دورية على المؤسسات الصناعية، وتحديث تقييم مدى التزامها البيئي، واقتراح التدابير اللازمة بحق المخالفين. بهدف وضع إطار مؤسساتي منسق للكشوفات البيئية على المؤسسات الصناعية، وتجنب الازدواجية أو التناقض بين نتائج الرقابة الصادرة عن مختلف الإدارات</p>	<p>وزير الصناعة</p> <p>استئناف العمل باللجنة المشتركة للكشف البيئي، مع التفضل بتشكيلها خلال مدة 10 أيام.</p>




خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

<p>التفضل خلال مدة 15 يوماً بتزويد المصلحة بجدول محدثة تتضمن كافة أسماء المؤسسات الصناعية العاملة ضمن محافظتي بعلبك الهرمل والبقاع، ومواقعها الجغرافية، وطبيعة نشاطها الصناعي، ووضعها القانوني (لجهة الترخيص الصناعي).</p> <p>بهدف تحديث قاعدة البيانات، وتسهيل مطابقة المعلومات مع نتائج الكشف الميداني، بما يمكن من تحديد مصادر التلوث بشكل فعال ومن دون استثناءات.</p>	<p>تحديد المؤسسات الصناعية الواقعة ضمن نطاق الحوض الأعلى لنهر الليطاني.</p>
<p>متابعة أوضاع المؤسسات الصناعية المصنفة كملوثة، ولا سيما تلك التي تخضع لملاحقات قضائية واتخاذ الإجراءات الإدارية اللازمة لإيقاف عمل المؤسسات الصناعية التي يثبت أنها لا تلتزم بشروط الترخيص البيئي، أو التي لا تعتمد أي وسيلة فعالة لمعالجة صرفها الصناعي قبل تصريفه.</p> <p>تطبيق المادة 32 من قانون المياه (رقم 92 الصادر عام 2020) والذي حدد موجبات أصحاب المنشآت حيث يتوجب على أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية، وسائر من يزولون أي من الأنشطة التي ينتج عنها نفايات، التقيد بأحكام هذا القانون لجهة الامتناع عن تصريف أو تفرغ أو تحويل أو تسريب النفايات بكافة أنواعها الناجمة عن أنشطتها في مجاري الأنهر والأوساط المائية السطحية والجوفية، إلا بعد معالجتها وفقاً للأصول المنصوص عنها في القوانين النافذة تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة</p>	<p>متابعة المصانع غير الملتزمة بيئياً واتخاذ الإجراءات بحق المصانع المخالفة وفرض الالتزام البيئي والامتناع عن منح أو تجديد تراخيص المنشآت الصناعية المخالفة بيئياً.</p>



خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025


<p>لهم، وعلى أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية القائمة قبل صدور هذا القانون، التقدّم من المراجع المختصة خلال ستة أشهر من تاريخ نفاذه بطلبات تسوية أوضاع منشآتهم وفقاً لأحكامه تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم".</p> <p>التنسيق مع المحافظين والقوى الأمنية عند الحاجة لتنفيذ هذه الإجراءات ضمن الأطر القانونية.</p>	
<p>إجراء مراجعة تقنية شاملة لمحطات معالجة المياه الصناعية ضمن المصانع العاملة في الحوض.</p> <p>الطلب من إدارات المصانع إجراء تحاليل دورية للمياه الخارجة من المحطة وإيداع نتائجها لدى الجهات الرقابية.</p> <p>بهدف التأكد من أن وجود محطات المعالجة لا يقتصر على الشكل، بل يترافق مع تشغيل فعلي في كافة الأوقات بما يضمن إزالة الملوثات قبل تصريف المياه في نهر الليطاني</p>	<p>التحقّق من فعالية محطات المعالجة الصناعية.</p>
<p>تشكيل لجنة فنية مشتركة من وزارة الصناعة، ووزارة البيئة، والمجلس الوطني للبحوث العلمية، تتولى مراجعة المعايير البيئية الحالية للمياه والتربة واقتراح التعديلات اللازمة وفقاً لأحدث المعايير الدولية.</p>	<p>تحديث المعايير البيئية الخاصة بنوعية المياه والتربة، وإجراء التحاليل المخبرية المنتظمة لمياه الصرف الصناعي والتربة في حوض نهر الليطاني بالتنسيق مع المختبرات والجامعات.</p>



Handwritten signature in blue ink.


خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

<p>إعداد خطة وطنية للفحوص الدورية تشمل تحديد النقاط الساخنة للرصد (خاصة قرب المنشآت الصناعية) وتحديد المدة الزمنية للتحاليل وتوزيع الأدوار بين المختبرات الرسمية والجامعات والشركة.</p>	
<p>إعداد خطة استراتيجية لتحفيز اعتماد تقنيات الصناعات النظيفة والأمنة بيئيًا ضمن حوض نهر الليطاني.</p> <p>اقترح حوافز للمؤسسات الملتزمة لتشجيع الانتقال إلى عمليات إنتاج أكثر استدامة.</p> <p>خلق بيئة اقتصادية وصناعية مشجعة على الاستثمار في الحلول البيئية المستدامة، وتقليل التلوث من المصدر عبر دعم تحوّل القطاع الصناعي تدريجيًا نحو ممارسات أكثر مراعاة للموارد الطبيعية</p>	<p>التخطيط والتحفيز نحو الصناعات النظيفة</p>
<p>إصدار تعميم فوري للمسالخ ومعاصر الزيتون بالقوانين البيئية، لا سيما لجهة معالجة النفايات السائلة والصلبة قبل التصريف في الأوساط الطبيعية.</p> <p>بهدف الحدّ من التلوث الناتج عن هذه المنشآت، وتحسين نوعية المياه في حوض الليطاني، وضمن الالتزام بالقوانين البيئية النافذة (القرار 1/4 الصادر عام 2001 للمسالخ والقرار رقم 1/101 الصادر عن وزير البيئة بتاريخ 2010/7/15 لمعاصر الزيتون).</p>	<p>إصدار تعميم فوري للمسالخ ومعاصر الزيتون بوجوب الالتزام الكامل بالمعايير البيئية المعتمدة.</p>
<p>إصدار تعميم من وزارة العدل ووزارة الداخلية لتفعيل وحدات الضابطة البيئية ضمن المناطق الصناعية، وتكثيف الجولات التفقيشية بالتنسيق مع</p>	<p>تفعيل دور الشرطة البيئية وتعزيز التنسيق مع النيابة العامة البيئية.</p>



خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

	وزارة الصناعة، إضافة إلى تعزيز التنسيق القضائي مع النيابة العامة البيئية لتسريع الملاحقات القانونية. بهدف ضمان فعالية الملاحقة القانونية للمخالفين وردع التعديات البيئية بشكل فوري.		
وزارة البيئة	المشاركة في الكشوفات الفنية الدورية المشتركة على المؤسسات الصناعية، وتحديث تقييم مدى التزامها البيئي، واقتراح التدابير اللازمة بحق المخالفين.	المشاركة في لجنة الكشف البيئي المشتركة مع وزارة الصناعة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.	تفعيل الرقابة خلال مدة 15 يوماً، وتقديم تقارير شاملة حول المزارع والمخالفات
	إجراء دراسات علمية تحليلية لحالة التلوث في نهر الليطاني في حوضيه الأعلى والأدنى.	استخدام مختبرات المجلس الوطني للبحوث العلمية وخبراته البحثية بالتنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والوزارات المعنية لإجراء تحاليل دورية موسعة للمياه والتربة في حوض نهر الليطاني وذلك لتحديد نسب التلوث بأنواعه (كيميائي، عضوي، ميكروبيولوجي).	خلال مدة 30 يوماً
	تقييم الأثر البيئي الحاصل على صحة الإنسان والنظم البيئية في حوض نهر الليطاني وخصوصاً الأعلى منه.	إعداد دراسات وإحصاءات حول الآثار الصحية الناجمة عن استخدام مياه ملوثة في الزراعة أو انتشار الأمراض جراء تلوث المياه الجوفية، حيث سُجل سابقاً ارتفاع معدل السرطان في قرى الحوض الأعلى للنهر كما وشهد الحوض حالات كوليرا سابقاً.	
	تقييم الأثر البيئي للمشاريع الزراعية والصناعية ومختلف المنشآت التي تساهم في تلوث نهر	تطبيق المادة 32 من قانون المياه التي تنص على موجبات أصحاب المنشآت وفقاً لما يلي: "على أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنّعة،	




وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية، وسائر من يزاولون أي من الأنشطة التي ينتج عنها نفايات، التقيّد بأحكام هذا القانون لجهة الامتناع عن تصريف أو تفرغ أو تحويل أو تسريب النفايات بكافة أنواعها الناجمة عن أنشطتها في مجاري الأنهر والأوساط المائية السطحية والجوفية، إلا بعد معالجتها وفقاً للأصول المنصوص عنها في القوانين النافذة تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم. وعلى أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنّعة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية القائمة قبل صدور هذا القانون، التقدّم من المراجع المختصة خلال ستة أشهر من تاريخ نفاذه بطلبات تسوية أوضاع منشآتهم وفقاً لأحكامه تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم."

دراسة تأثير الأنشطة الزراعية والصناعية وسائر الأنشطة المسببة للتلوث على النظام البيئي النهري والتربة والمياه الجوفية.


اعتماد مؤشرات قياس موحدة قائمة على معايير علمية من أجل التقييم البيئي للمنشآت. وذلك وفقاً لقانون المياه المادة 24 التي تنص على أنه: "مع مراعاة أحكام القانون رقم 221 تاريخ 29 ايار 2000 وتعديلاته وأحكام المادتين (1) و(2) من القرار رقم 320 تاريخ 26 ايار 1926، وبهدف تحقيق ادارة مستدامة للمياه وللنظم البيئية المائية، تساهم الوزارة ووزارة البيئة مع مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية بوضع معايير الجودة والاحكام الضرورية للمحافظة على المياه والنظم البيئية اللازمة لها،

الليطاني واتخاذ القرارات اللازمة والفورية بحق كل المنشآت المخالفة حتى تاريخه.




خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

<p>وبصورة خاصة تحدد مختلف انواع استهلاكات المياه وتأثيرها التراكمية على البيئة المائية.</p> <p>التذكير والتشديد على مضمون الكتاب رقم 6314/ب 2018 الذي حدّد المنهجية الواجب اتباعها لمكافحة تلوث نهر الليطاني، بما يشمل المؤسسات الصناعية والصحية والسياحية والمزارع.</p> <p>تفعيل الأحكام البيئية الخاصة بالمزارع، استنادًا إلى القرار رقم 2001/16 الصادر عن وزارة البيئة، لا سيما: منع تصريف النفايات السائلة في الأنهر أو الآبار، إنشاء محطة معالجة للمياه الناتجة عن المزرعة والتخلص البيئي من المواشي النافقة والفضلات العضوية.</p> <p>المساهمة في تحديد المعايير الفنية المتعلقة بالمخلفات ومراقبة توافقها مع القرار 1/8 تاريخ 2001/1/30، لا سيما لجهة مؤشرات BOD.</p>		
<p>تقديم وتجريب مقترحات علمية وتقنية لمعالجة مياه الصرف الصناعي والزراعي والمياه الناتجة عن عمل مختلف المنشآت الملوثة.</p>	<p>تطوير مقترحات علمية وتقنية لمعالجة المياه الملوثة الناتجة عن المنشآت قبل تصريفها النهر.</p>	
<p>التنسيق بين وزارة البيئة واتحاد البلديات وتطبيق خطة النفايات الصلبة.</p>	<p>تنفيذ فوري لقانون إدارة النفايات الصلبة في الحوض عبر معالجة المكبات العشوائية وإنشاء مواقع فرز وتسبيخ مطابقة للمعايير.</p>	



خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

<p>تحديد امكانية استخدام أجهزة استشعار مراقبة رقمية متصلة بقواعد بيانات لدى الادارات المعنية.</p>	<p>اقتراح نظام إنذار مبكر لرصد التغيرات البيئية المفاجئة في نهر الليطاني.</p>	
<p>تشجيع الطلاب على اجراء البحوث حول نهر الليطاني التي تتمحور حول نوعية المياه والتربة وحالة النظم البيئية أو حول أي سبب من أسباب التلوث المذكورة في مقدمة هذا الكتاب عبر تمويل الأبحاث وتقديم المنح لطلاب الدراسات العليا.</p> <p>دعم مشاريع أبحاث مشتركة بين المجلس الوطني للبحوث العلمية والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالتعاون مع الجامعات اللبنانية.</p> <p>تنظيم ورش عمل ومؤتمرات لتبادل الخبرات.</p>	<p>تعزيز البحث العلمي في حوض نهر الليطاني واختبار حلول مبتكرة منخفضة الكلفة مثل الـWetlands الصناعية المنفذة على نهر الليطاني في جب جنين.</p>	
<p>متابعة الملف قانونياً وإدارياً بالتعاون مع وزارتي العدل والبيئة.</p>	<p>تعزيز الإطار المؤسسي البيئي عبر استكمال إصدار مراسيم إنشاء النيابة العامة البيئية والضابطة البيئية.</p>	
<p>إعداد التقرير التحليلي حول الوضع البيئي لبحيرة القرعون خلال 20 أيام</p>	<p>تشكيل فريق فني من الوزارة والمجلس بالتنسيق مع المصلحة، وتحديد المواقع الأنسب لأخذ العينات في بحيرة القرعون والتي تساعد في فهم أفضل لوضعها البيئي، واجراء التحاليل في مختبرات معتمدة.</p> <p>البدء خلال 10 أيام بتحليل محتوى المعادن الثقيلة والمركبات العضوية وتقييم أثر الجفاف على البيئة المائية في البحيرة.</p>	<p>المجلس الوطني للبحوث العلمية</p>




خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

	<p>يهدف تقييم نوعية المياه والرسوبيات، لا سيما المعادن الثقيلة والمركبات الكيميائية، لحماية المشاريع القائمة والمستقبلية مثل مشروع جر المياه للاستخدامات الزراعية وضبط المخاطر.</p>	
	<p>تكليف لجان تفتيش مشتركة من وزارة الصحة والبيئة بزيارة دورية للمؤسسات الصحية والمسالخ. والتأكد من التزام المستشفيات بالقانون رقم 64 تاريخ 12 آب 1988.</p> <p>الاستناد الى قانون المياه وتحديد المادة 32 التي تنص على موجبات أصحاب المنشآت وفقا لما يلي: "على أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية، وسائر من يزاولون أي من الأنشطة التي ينتج عنها نفايات، التقيّد بأحكام هذا القانون لجهة الإمتناع عن تصريف أو تفرغ أو تحويل أو تسريب النفايات بكافة أنواعها الناجمة عن أنشطتها في مجاري الأنهر والأوساط المائية السطحية والجوفية، إلا بعد معالجتها وفقا للأصول المنصوص عنها في القوانين النافذة تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم. وعلى أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية القائمة قبل صدور هذا القانون، التقدّم من المراجع المختصة خلال ستة أشهر من تاريخ نفاذه بطلبات تسوية أوضاع منشآتهم وفقا لأحكامه تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم."</p> <p>إصدار قرارات قانونية تلزم المؤسسات المخالفة بتصحيح أوضاعها ضمن مهلة محددة، مع إمكانية إيقاف أقسام من المستشفيات المخالفة.</p>	<p>وزارة الصحة العامة</p> <p>التفتيش الدوري على المستشفيات، المستوصفات، ومختبرات التحاليل الطبية للتحقق من طريقة تصريف النفايات السائلة والطبية.</p> <p>التأكد من التزام المؤسسات الصحية بمعايير معالجة النفايات أو التعاقد مع شركات معتمدة.</p> <p>متابعة عمل المسالخ والتأكد من عدم رمي الفضلات في النهر.</p>


خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

<p>التنسيق مع وزارة الصناعة والصحة البيطرية لضبط نشاط المسالخ.</p>		
<p>التعاون مع المختبرات الصحية والبيئية لإجراء الفحوصات والدراسات دوريًا. إخطار الجهات المعنية فورًا في حال رصد أماكن غير مطابقة للمواصفات الصحية.</p> <p>التعاون مع مختبرات الغذاء لإجراء تحاليل دقيقة للمنتجات الزراعية.</p>	<p>إجراء المسوحات والدراسات اللازمة لرصد الأمراض المرتبطة بالتلوث مثل الأمراض الجلدية، المعوية، والسرطانات في المناطق الملوثة.</p> <p>فحص عينات مياه الشرب من الآبار القريبة من النهر للتأكد من مطابقتها للمعايير الجرثومية والكيميائية.</p> <p>تحليل المنتجات الزراعية المروية من مياه النهر للكشف عن وجود متبقيات ملوثات خطيرة يمكن أن تؤثر على صحة الإنسان كالمعادن الثقيلة.</p>	
<p>متابعة مستمرة من الوزارة لتقييم المخاطر الصحية والتلوث البيئي.</p> <p>إصدار قرارات صحية وإدارية صارمة بموجب القوانين النافذة.</p> <p>التنسيق مع الجهات القضائية والقانونية لتطبيق العقوبات على المخالفين.</p>	<p>اتخاذ قرارات بناء على قانون الأمراض السارية بمنع استعمال مياه أو منتجات غذائية من مناطق ملوثة.</p> <p>إقفال المؤسسات الصحية أو الغذائية التي لا تلتزم بالمعايير الصحية والقانونية.</p>	




خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

		<p>إحالة مخالفات الصحة البيئية إلى النيابة العامة عبر مصالح الصحة في المحافظات.</p>	
<p>إعداد خارطة طريق علاجية شاملة مدة 10 أيام</p>	<p>تسيير الكشوفات المشتركة على منشآت القطاع الزراعي والتعاون في تحديد مصادر الري وضبط التسرب الزراعي، والتأكد من وجود أنظمة معالجة للمخلفات، كله عبر التنسيق مع وزارة البيئة والبلديات لاتخاذ تدابير بحق المزارع المخالفة، وصولاً إلى الإقفال الإداري بالتعاون مع المحافظين.</p> <p>الاستناد الى قانون المياه وتحديد المادة 32 التي تنص على موجبات أصحاب المنشآت وفقا لما يلي: "على أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنّقة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية، وسائر من يزاولون أي من الأنشطة التي ينتج عنها نفايات، التقيّد بأحكام هذا القانون لجهة الإمتناع عن تصريف أو تفرغ أو تحويل أو تسريب النفايات بكافة أنواعها الناجمة عن أنشطتها في مجاري الأنهر والأوساط المائية السطحية والجوفية، إلا بعد معالجتها وفقا للأصول المنصوص عنها في القوانين النافذة تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم. وعلى أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنّقة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية القائمة قبل صدور هذا القانون، التقدّم من المراجع المختصة خلال ستة أشهر من تاريخ نفاذه بطلبات تسوية أوضاع منشآتهم وفقا لأحكامه تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم."</p>	<p>ضبط مخالفات القطاع الزراعي ورفعها للقضاء، على أن تؤمن المصلحة كافة التسهيلات اللوجستية لتسيير هذه الدوريات ومخاطبة القضاء عند الاقتضاء.</p> <p>متابعة وضبط المنشآت الزراعية الكبرى ضمن نطاق الحوض.</p> <p>مراقبة عمليات الريّ بمياه الصرف الصحي، والتي تهدد الأمن الغذائي.</p> <p>ضبط أنواع التسرب الزراعي والمبيدات الكيميائية، ووضع آلية لمراقبة المؤسسات الزراعية والمزارع والتأكد من طبيعة المخلفات الزراعية وعدم استخدام المبيدات بشكل مفرط يهدد التربة والنهر.</p>	<p>وزارة الزراعة</p>
	<p>تكليف فرق متخصصة بجمع العينات من الأراضي الزراعية المتأثرة وتحليلها بشكل دوري.</p>	<p>تقييم تأثير تلوث مياه نهر الليطاني على الأراضي والمحاصيل الزراعية.</p>	



خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

<p>مراقبة نوعية مياه الري في المناطق الزراعية ضمن حوض نهر الليطاني.</p>	<p>فحص دوري لنوعية مياه الري المستخدمة في الزراعة. التنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والمختبرات لجمع وتحليل عينات مياه الري.</p>
<p>تزويد المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالبيانات والخرائط الجغرافية الزراعية في منطقة حوض الليطاني، كحدود الأراضي الزراعية، أنواع المحاصيل الزراعية الموسمية والدائمة، بالإضافة الى شبكات الري القائمة والتراخيص المتعلقة بها من وزارة الطاقة واستعمالات المبيدات والأسمدة.</p>	<p>التنسيق بين الأقسام الفنية لدى الوزارة والمصلحة لتحديد صيغة مشاركة هذه البيانات بصيغة GIS أو أي تنسيق آخر متاح، مع احترام شروط الخصوصية، ونقترح إنجاز ذلك خلال فترة 15 يوماً.</p>
<p>إطلاق برامج الإدارة المتكاملة للموارد الزراعية في الحوض.</p>	<p>التعاون مع مراكز الأبحاث كمجلس البحوث العلمية CNRS ومعهد البحوث الزراعية LARI لإجراء الدراسات حول تأثير الممارسات الزراعية على التربة والمياه.</p>
<p>تدريب المزارعين على ممارسات زراعية مستدامة.</p>	<p>مراقبة مستويات بقايا المبيدات والأسمدة في التربة والمنتجات الزراعية.</p>
<p>اقتراح آليات تحفيزية للمزارعين المتضررين.</p>	<p>تنظيم حملات توعية وورش تدريب للمزارعين على الاستخدام الرشيد للمدخلات الزراعية والري الحديث.</p>
	<p>إصدار الإرشادات والتعاميم الخاصة بالإدارة المتكاملة للمبيدات.</p>




خارطة طريق تنفيذية عاجلة للحد من مشكلة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون - 2025

إطلاق برامج دعم للمزارعين المتضررين من التلوث.	
منح مساعدات مالية أو تقنية، وتقديم حوافز للممارسات الزراعية النظيفة.	
تقديم مساعدات تقنية ومالية (أو قروض) لتحويل أنظمة الري التقليدية إلى أنظمة حديثة (كالري بالتنقيط أو الرش)؛ تأهيل الأبنية القديمة وتبطينها لمنع التسرب؛ إنشاء أبنية ريّ حديثة تقلل من الجرف السطحي والتلوث.	تنفيذ مشاريع ريّ مستدام بالتنسيق مع وزارة الطاقة والمياه.
التنسيق بين وزارة الزراعة، وزارة البيئة، المصلحة الوطنية لنهر الليطاني، البلديات المعنية، ونقابات المزارعين، من أجل تحديد المناطق المشمولة بالحظر الزراعي على الخرائط، توجيه البلديات لمراقبة مدى الالتزام، تشجيع المزارعين على زراعة هذا النطاق بأغلفة نباتية أو أشجار غير مثمرة تمتص الملوثات وتمنع انجراف التربة، كما وتنظيم حملات توعية وإرشاد بالتعاون مع الإرشاد الزراعي حول أهمية هذا العازل البيئي.	منع ممارسة أي نشاط زراعي ضمن نطاق الحرم النهري (Riparian Zone) لنهر الليطاني وروافده الرئيسية، بعرض يتراوح بين 10 إلى 15 متراً على جانبي المجاري المائية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

المدير العام / رئيس مجلس إدارة

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني





الجمهورية اللبنانية

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

التاريخ:

معالي وزير الداخلية والبلديات العميد أحمد الحجار المحترم

الموضوع: متابعة أزمة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون والتعاون لإعداد خارطة طريق علاجية تهدف تفعيل عمل البلديات في حماية مجرى نهر الليطاني، ضبط المؤسسات المصنفة، إدارة النفايات الصلبة، تأمين المؤازرة الأمنية، وقمع التعديات والفيضانات من خلال تطبيق إجراءات فعالة لتحقيق أهداف سريعة ومرحلية.

المرفقات:

- تقرير يوثق ما تم إنجازه في موضوع إزالة التعديات من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
- معطيات مستجدة (كشف + خرائط) عن التعديات على الأملاك العامة والنهرية في منطقة حوض نهر الليطاني عام 2025
- خريطة بالمواقع الأكثر تلوثاً على مجرى النهر
- تقرير ميداني مفصل بالترسبات والنفايات في مجرى نهر الليطاني

المرجع:

- قانون البلديات (المرسوم الاشتراعي 1977/118): يحدد صلاحيات الرقابة الإدارية لوزارة الداخلية على المجالس البلدية وواجب البلديات في حماية الصحة والبيئة العامة؛
- قانون تنظيم قوى الأمن الداخلي (مرسوم اشتراعي 1965/54 وتعديلاته): يحدد صلاحيات القوى الأمنية في حفظ النظام وضبط الجرائم (بما فيها الجرائم البيئية)
- قانون حماية البيئة 2002/444: يلزم كافة الإدارات (بما فيها الداخلية) بالتعاون لحماية البيئة ويتيح الاستعانة بالقوى العامة لقمع المخالفات
- قانون المياه رقم 2018/77 وتعديلاته بالقانون 2020/192
- قانون الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة رقم 2018/80،
- المرسوم رقم 1994/4917 بشأن المؤسسات المصنفة

بناءً على الاجتماع الذي ترأسه دولة رئيس مجلس الوزراء الدكتور نواف سلام بتاريخ 21 تموز 2025 في السرايا الحكومية، والذي خُصص لمتابعة مشكلة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون، وفي ضوء التحديات البيئية الخطيرة الناتجة عن الجفاف غير المسبوق وتفاقم الناتج عم مياه الصرف الصحي الغير معالج والذي يصب في أراض مكشوفة و/أو مباشرة في مجرى نهر الليطاني، واستناداً إلى ما جرى الاتفاق عليه خلال الاجتماع، لا سيما لجهة تكليف رئيس مجلس إدارة - مدير عام المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق علاجية بالتنسيق مع الإدارات المعنية،



وفي إطار التعاون المؤسسي وانطلاقاً من الدور المحوري لوزارة الداخلية والبلديات في دعم الإدارة اللامركزية في تنفيذ خطة الحماية البيئية للنهر كما وإصدار قرارات إدارية بإقفال مؤسسة ملوثة أو وقف نشاط مضرّ بالبيئة كإجراء احترازي لحماية السلامة العامة بالإضافة إلى تأمين المؤازرة الأمنية للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني والفرق الفنية أثناء إزالة التعدادات عن مجرى النهر.

وبهدف الإسهام في التعاون وتنسيق الجهود وضبط المخالفات البيئية والتعدادات الحاصلة ضمن نطاق حوض نهر الليطاني والحدّ من تداعيات التلوث الحاصل على البيئة والصحة العامة خصوصاً في منطقة الحوض الأعلى نهر الليطاني نتقدم من معاليكم بالتوصيات التالية الهادفة إلى تفعيل دور البلديات والمحافظين في حماية مجرى النهر، وقمع التعدادات، وتنفيذ الرقابة البيئية، وتأمين المؤازرة الأمنية اللازمة.


أولاً: ضبط المؤسسات المصنفة والحد من مصادر التلوث

بناء على توجيهات دولة رئيس مجلس الوزراء ونتائج الاجتماع الحكومي المخصص لمعالجة التلوث في الحوض الأعلى لنهر الليطاني، وعلى ضوء الصلاحيات القانونية العائدة لوزارة الداخلية والبلديات، نتوجه إليكم راجين التفضل بالتعميم على السادة المحافظين والبلديات بوجوب التشدد في فرض الالتزام البيئي على المؤسسات المصنفة الواقعة ضمن نطاقهم الإداري، لا سيما تلك التي تخضع لإشرافهم المباشر أو التي رُخصت من قبلهم، وذلك في إطار الجهود الوطنية للحد من مصادر التلوث واستعادة نوعية المياه في النهر.

وقد بيّنت الكشوفات الميدانية التي تُجرىها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني أن عدداً كبيراً من المؤسسات المصنفة (كمحال غسل وتشحيم السيارات، المسالخ، المطاعم، ورش الحدادة، محطات الوقود، المعامل الحرفية وغيرها) تقوم بتصريف نفايات سائلة وصلبة مباشرة في مجرى النهر أو روافده، من دون تجهيزات معالجة، ما يُشكل مخالفة بيئية جسيمة. وتُعتبر هذه المؤسسات خاضعة للأحكام التالية:

المرسوم رقم 1994/4917 المتعلق بتصنيف المؤسسات الخطرة والمؤذية والمزعجة، والذي يلزم المؤسسات المصنفة بالحصول على تراخيص مسبقة من السلطات الإدارية المختصة (المحافظ أو البلدية) بناءً على موافقة وزارة البيئة، وهو ينطبق على المؤسسات الصناعية وغير الصناعية على حد سواء.

قانون حماية البيئة رقم 2002/444، الذي نص في مادته 31 على وجوب التزام الجهات الإدارية التي تمنح تراخيص للمؤسسات المصنفة أو تراقبها (مثل المحافظات والبلديات)، بمتابعة مدى تقييد هذه المؤسسات بالشروط البيئية، تحت طائلة المسؤولية.



قانون البلديات (المرسوم الاشتراعي رقم 1977/118)، لاسيما المادة 49 (فقرة 13) التي تُجيز للبلديات مراقبة المؤسسات ضمن نطاقها واتخاذ التدابير الوقائية لحماية البيئة والصحة العامة.

قانون المياه رقم 2020/192، وخصوصًا المادة 91 التي توجب على جميع المؤسسات التي تُصرف ملوثات في الوسط المائي، الالتزام بشروط التصريف والمعالجة، والمادة 94 التي تُعطي موظفي المصلحة الوطنية لنهر الليطاني صفة الضابطة العدلية وتُلزم الإدارات العامة والأجهزة المختصة، ومنها البلديات والمحافظات، بمؤازرتهم في تنفيذ مهامهم.

وبناءً عليه، نأمل من معاليكم التفضل بالتعميم على المحافظين والبلديات بما يلي:

1. إجراء كشوفات دورية على المؤسسات المصنفة الواقعة ضمن نطاقهم، بالتنسيق مع الفرق الفنية في المصلحة الوطنية لنهر الليطاني، والتأكد من احترام شروط الترخيص البيئي والتقني.
2. اتخاذ الإجراءات الإدارية الحاسمة بحق المؤسسات المخالفة، بما في ذلك إصدار قرارات بالإقفال المؤقت أو الدائم، عند ثبوت وجود تصريف ملوث إلى الوسط المائي أو تقاعس عن تركيب تجهيزات المعالجة.
3. رفع التقارير والمخالفات إلى النيابات العامة البيئية، ومواكبة التحقيقات ذات الصلة ضمن نطاق الصلاحيات.
4. التعاون الكامل مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لناحية تبادل المعلومات البيئية، والمساهمة في تنفيذ خطة العمل الوطنية لحماية نهر الليطاني، استنادًا إلى القوانين والأنظمة المرعية.

ثانياً: دور البلديات في تطبيق قانون الادارة المتكاملة للنفايات الصلبة

عطفًا على ما تشهده معظم المناطق اللبنانية، ولا سيما ضمن حوض نهر الليطاني، من تدهور بيئي متسارع نتيجة التخلص العشوائي من النفايات الصلبة المنزلية وغير المنزلية في الطبيعة العامة وعلى ضفاف الأنهر وفي قنوات الري، وتفاقم انتشار المكبات العشوائية المفتوحة، بما يهدد الموارد البيئية والصحية والأمن الغذائي، وفي ضوء الصلاحيات والمسؤوليات الملقاة على عاتق البلديات بموجب قانون الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة رقم 2018/80 الذي يتضمن النصوص القانونية التالية:

- المادة 5 من القانون رقم 2018/80: تُعتبر البلديات واتحادات البلديات الجهة المسؤولة عن إدارة النفايات غير الخطرة ضمن نطاقها، بما يشمل جمعها، وفرزها، ونقلها، وتخزينها المؤقت، ومعالجتها، والتخلص النهائي منها، وفقًا للأنظمة الفنية البيئية.



- المادة 6: تلزم البلديات بوضع خطة محلية لإدارة النفايات تتضمن برامج توعية وفرز من المصدر، وتنفيذ مشاريعها الخاصة بالإدارة المحلية أو التعاقد بشأنها، بإشراف وزارة البيئة والهيئة الوطنية لإدارة النفايات الصلبة.
- المادة 10: تُحظر أي عمليات جمع أو نقل أو معالجة أو طمر أو إحراق للنفايات الصلبة من قبل أي جهة غير مصرح لها، وتُعتبر هذه الأعمال مخالفة تستوجب الملاحقة القانونية.
- المادة 13: تنص على إلزام البلديات بإغلاق المكبات العشوائية القائمة ضمن مهلة محددة، ووضع خطة بديلة وفقاً للمواصفات البيئية.
- المادة 28: تحدد العقوبات التي تطال كل من يتخلف أو يخالف أحكام هذا القانون، بما يشمل الأشخاص المعنويين (أي البلديات والاتحادات)، وتُجيز تحميل رئيس البلدية أو أعضاء المجلس البلدي المسؤولية عن أي فعل أو امتناع يخل بتنفيذ موجبات القانون، لا سيما إذا نجم عنه ضرر بيئي أو صحي.

بناءً عليه، وبالنظر إلى مسؤولية البلديات المباشرة في تنظيم إدارة النفايات ضمن نطاقها، ومنع أي تصريف عشوائي في الوسط البيئي. وبناء على قانون البلديات (المرسوم الاشتراعي رقم 1977/118):

- المادة 74: تلزم البلدية بالمحافظة على الصحة والسلامة العامة.
- المادة 49 (فقرة 13): تُجيز للبلدية فرض تدابير لمنع تلوّث الهواء والماء والترربة.

نوصي بتعميم على البلديات واتحادات البلديات بوجوب:

- إعداد أو تحديث خطط إدارة النفايات الصلبة المحلية، بالتنسيق مع وزارة البيئة والهيئة الوطنية لإدارة النفايات.
- تنظيم الجمع والفرز والنقل والمعالجة ضمن المعايير البيئية، وعدم التعاقد مع جهات غير مرخصة.
- اتخاذ قرارات بإغلاق جميع المكبات العشوائية الواقعة ضمن النطاق البلدي، ووضع بدائل قانونية تحت إشراف الجهات المختصة.
- منع أي رمي أو إحراق عشوائي للنفايات، وتكليف الشرطة البلدية برصد المخالفات وتنظيم محاضر ضبط بحقها.

كما ونوصي بحمل المجالس البلدية كامل المسؤولية القانونية ذلك أن أعضاء المجلس البلدي يتحملون مسؤولية شخصية ومعنوية في حال الامتناع عن تنفيذ موجباتهم بموجب القانون 2018/80، وذلك بموجب



المادة 28 من القانون المذكور. كما والتنسيق مع النيابات العامة البيئية لملاحقة حالات التقصير الفاضح أو التواطؤ في التسبب بتلوث بيئي ناتج عن تقاعس البلدية في إدارة النفايات.

بالإضافة إلى تعزيز الرقابة اللامركزية من خلال تفعيل دور التفتيش المركزي والإدارات الرقابية في متابعة أداء البلديات في هذا المجال. كما وتكليف المحافظين برفع تقارير دورية عن التزام البلديات ضمن نطاقهم بتطبيق القانون رقم 2018/80.

وبهدف توحيد الجهود وتعزيز التنسيق بين الجهات المعنية بحيث نتوصل الى تطبيق إجراءات فعّالة ضمن مهلة ومنية محددة تُبدي المصلحة الوطنية لنهر الليطاني استعدادها التام للتعاون مع وزارة الداخلية والبلديات والبلديات المعنية، من خلال:

- تنظيم ورش عمل تدريبية لتأهيل الكوادر البلدية في إدارة النفايات.
- تزويد البلديات بالإرشادات التقنية الخاصة بإغلاق المكبات العشوائية وإنشاء محطات معالجة أولية.
- إجراء المسوحات البيئية الميدانية لتحديد بؤر التلوث الناتج عن النفايات، ووضع خطط إزالة الأضرار

ثالثاً: دور البلديات في تنظيف مجرى النهر والوقاية من الفيضانات

ولما كانت معظم المناطق المنخفضة الواقعة على ضفاف نهر الليطاني تعاني من رمي النفايات الصلبة والمياه الآسنة، مما يؤدي إلى تراكم الترسبات وإعاقة الجريان الطبيعي لمياه النهر، فإن خطر الفيضانات يتضاعف سنوياً، لا سيما في البلدات التالية:

الدلمية، معلقة، بر الياس، حوش الأمراء، عنجر، مجدل عنجر، تغنايل، المرج، الأسطبل، الناصرية، تل الأخضر، الجزيرة، الوقف، الخيارة، عميق، غزة، منصوره، عانا، تل ذنوب، جب جنين، لالا، خربة قنافار، حوش الحريمة.

ولما كانت بعض هذه البلدات، ولا سيما المرج، بر الياس، غزة، الخيارة، سهل جب جنين، حوش الحريمة، تتعرض سنوياً لطغيان نهر الليطاني وما يحمله من نفايات وأوساخ وتلويث، فإن ذلك يشكل تهديداً جدياً للأرواح والممتلكات العامة والخاصة، ويؤدي سنوياً إلى طلب تعويضات من الهيئة العليا للإغاثة، تفوق في كلفتها كلفة اتخاذ تدابير وقائية بسيطة كتنظيف المجرى ورفع العوائق والنفايات.



ومن المفارقات أن معظم هذه البلدات الأكثر عرضة للفيضان، هي ذاتها من الأكثر تلويثاً للنهر والأقل تجاوباً مع التعميمات الصادرة عن وزارتك ووزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بشأن تنظيف مجرى النهر ومنع التعديات عليه، ما يُفاقم من حجم الأضرار ويحول المشكلة إلى دائرة مفرغة من الإهمال والكلفة المتكررة.


ولما كانت الجهات الرسمية المعنية لم تقم حتى تاريخه بتنظيف مجرى النهر أو بإزالة التجمعات غير القانونية للنازحين على ضفافه أو منع عودتهم إليه، بالرغم من المطالبات المتكررة، فإن ذلك يشكل إهمالاً وظيفياً جسيماً يعرض البيئة والصحة والسلامة العامة لمخاطر متزايدة، ويؤدي إلى هدر الأموال العامة وتعريض المسؤولين للمساءلة والملاحقة، سواء لناحية الإهمال أو التواطؤ في التعدي على الأملاك العامة والمياه العامة.

وحيث إن المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تقدّر جهود وزارتك في متابعة شؤون البلديات، وبهدف تسهيل ملاحقة البلديات المقصّرة وإلزامها بتنفيذ موجباتها البيئية والقانونية، نتشرف بإيداعكم تقرير المسح الميداني الفني الذي أعدته فرق المصلحة، والذي يُحدد المناطق الأكثر تلوثاً على طول مجرى نهر الليطاني في الحوض الأعلى، من منبعه حتى بداية بحيرة القرعون. مرفقات التقرير:

- كشف ميداني بالمناطق الأكثر تلوثاً ومواقعها الدقيقة.
- خريطة توضح أقسام مجرى النهر الواجب تنظيفها، مصنّفة بحسب درجة التلوث.
- تقدير أولي لكمية النفايات الصلبة والترسبات المتراكمة في مجرى النهر.

وعليه، نأمل من معاليكم التفضل بالتعميم على كافة البلديات الواقعة ضمن الحوض الأعلى لنهر الليطاني،
بوجوب:

- تنفيذ حملات تنظيف دورية لمجرى النهر وروافده ضمن نطاقها البلدي، بالتنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني.
- اتخاذ الإجراءات الإدارية الفورية بحق المخالفين الذين يرمون النفايات أو يساهمون في تلويث مجرى النهر.
- التقيد بأحكام قانون المياه رقم 2020/192 ولا سيما المواد 91 و94، وقانون البيئة رقم 2002/444 ولا سيما المادة 31، وقانون النفايات رقم 2018/80، وتحميل المجالس البلدية المسؤولية القانونية عن أي تقاعس أو إهمال يؤدي إلى ضرر بيئي أو فيضانات أو تهديد للصحة العامة.



رابعاً: دور الأجهزة الأمنية في تأمين الموازنة الأمنية وقمع التعديات الحاصلة على الأملاك العامة والنهرية

وفي إطار جهودها المستمرة لحماية مجرى نهر الليطاني والموارد المائية، قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بتنفيذ سلسلة من الإجراءات الإدارية والقانونية الموجهة للحد من التعديات على الأملاك النهرية واستعادة الحقوق العامة. وبالرغم من جميع الإجراءات المتخذة سابقاً لا تزال التعديات على الأملاك العامة والنهرية قائمة، فقد سجّلت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني خلال عام 2025 عدد من التعديات على الأملاك النهرية، بلغ مجموع مساحتها حوالي 17,499م² ومن أبرز هذه التعديات: تعدي قائم في على مساحة تقدّر بـ 30,000م²، ويقع جغرافياً على نقطة تقاطع بين ثلاث مناطق عقارية: بر الياص، كفرزبد، وعنجر. (مرفق تقرير فني وخرائط تفصيلية)

ولما كانت للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني من عداد المتضررين مباشرة وغير مباشرة نظراً لما أصابها من اضرار مرتبطة بخسائرها المرتبطة بتلوث النهر وتعديات على الأملاك العامة وارتباطاً بصفقتها وبدورها المنصوص عنه في المادة 25 من القانون رقم 192 الصادر بتاريخ 16 تشرين أول 2020 الرامي تعديل القانون رقم 77 تاريخ 2018/4/13 والتي قد نصت على انه تتولى الوزارة والمؤسسات العامة الاستثمارية للمياه كلّ ضمن نطاقها واختصاصها، حماية الموارد المائية من التلوث، ومراقبة معايير الانبعاثات ومصادر التلوث ووضع أصول وإجراءات تحقيق المراقبة على التجهيزات التابعة للمنشآت المائية، ومنع الأنشطة التي قد تؤدي إلى تلوث أو تدهور نوعية المياه، ومكافحة حالات التلوث الطارئ.

ولما كانت المادتين 80 و81 من القانون رقم 192 الصادر بتاريخ 16 تشرين أول 2020 الرامي تعديل القانون رقم 77 تاريخ 2018/4/13 قد نصتا على انه:

المادة 80: المبادئ

- 1- يتوجب على كل فرد المساهمة الفعالة في المحافظة على المياه على كافة الأراضي اللبنانية وحمايتها، وعلى النظم البيئية المائية والمياه، وإعلام الإدارة المختصة عن كل خلل أو ضرر قد تتعرض لها.
- 2- تتولى الادارات العامة وعلى الأخص الوزارة ووزارة البيئة والمؤسسات العامة الاستثمارية للمياه والمحافظين، كل ضمن نطاق صلاحياته السهر على حماية المياه والنظم البيئية المائية وذلك وفقاً للأحكام القانونية النافذة.

كما يعود لكل من الوزارة والمؤسسات العامة الاستثمارية للمياه المختصة أن تتخذ بحق مسبب الضرر

كل أو بعض التدابير الإدارية التالية:



أ. منع نشاط معين يسبب أضرار جسيمة للنظم البيئية المائية أو منع متابعة تنفيذ هذا النشاط.

ب. تنفيذ أعمال الإصلاح كإزالة التلوث وصيانة الأماكن على نفقة مسبب الضرر.

ج. فرض الالتزامات الإدارية والفنية والغرامات.

د. كل تدبير يهدف للوقاية أو الحد من كل ضرر يصيب النظم البيئية المائية.

ولما كانت المادة 39 من القانون رقم 192 الصادر بتاريخ 16 تشرين أول 2020 الرامي تعديل

القانون رقم 77 تاريخ 2018/4/13 قد نصت على انه:

1- على كل شخص يعلم بواقعة تشكل خطراً على السلامة العامة وعلى نوعية المياه وتوزيعها

والمحافظة عليها أو على الثروة المائية النباتية والسمكية، أن يبادر إلى إعلام السلطات المختصة.

2- يتوجب على كل شخص تسبب بأي فعل يشكل ضرراً على نوعية المياه، أن يبادر فور معرفته

بالأمر، إلى اتخاذ جميع التدابير المناسبة لوضع حد للخطر أو للأضرار اللاحقة بالبيئة المائية وأن يُبادر

إلى معالجتها.

3- يحق للإدارة المختصة، التي تدخلت لاتخاذ الإجراءات الآيلة لوضع حد للضرر اللاحق بالنظم

البيئية المائية، استرداد ما تكبدته من مسبب الضرر أمام المراجع القضائية المختصة.

ولما كانت المادة 94 من القانون رقم 192 الصادر بتاريخ 16 تشرين أول 2020 الرامي تعديل

القانون رقم 77 تاريخ 2018/4/13 قد نصت على انه:

1- يمنح موظفو الوزارة والمؤسسات العامة الاستثمارية للمياه، كل ضمن نطاقها، صلاحيات الضابطة

العسكرية فيما يتعلق بضبط الجرائم الناشئة عن تطبيق هذا القانون ومراسيمه التطبيقية. ولهذه الغاية

يمكن لهؤلاء القيام بما يلي:

- الدخول الى محيط وأبنية التجهيزات والمنشآت والاستثمارات والمؤسسات المشكوك فيها.

- الكشف على كل التجهيزات او المنشآت والآلات والمستودعات.

- الحصول على كل الوثائق والمعلومات المتعلقة بالتجهيزات والنشاطات ذات الصلة.

- اخذ العينات واتخاذ التدابير الحمائية الضرورية.

كما يكون لهؤلاء عند الحاجة وبغية أداء مهامهم. حق الاستعانة ضمن الوصول، بالقوى الامنية وذلك


تحت اشراف النيابة العامة المختصة.



وبهدف توحيد الجهود وتعزيز التنسيق بين الجهات المعنية حيث نتوصل الى تطبيق إجراءات فعّالة، وتفعيل الرقابة البيئية وجهود حماية النهر واستعادة نوعية مياه نهر الليطاني. وفيما كانت مهمة وزارة الداخلية والبلديات فرض النظام العام على المستوى المحلي من خلال المحافظين والقوى الأمنية خلال الإشراف على السلطات المحلية (البلديات واتحاداتها) لضمان قيامها بواجباتها في منع التلوث؛ كما وإصدار تعاميم إلى المحافظين والبلديات للتشدد في منع التعديات على مجرى النهر والأماك النهرية ؛ بالإضافة إلى توجيه قوى الأمن الداخلي لتنفيذ حملات قمع المخالفات البيئية وضبط المصادر الملوثة بالتنسيق مع القضاء (مثال: ملاحقة ورش تفريغ الصرف الصحي غير الشرعي) ودعم أعمال اللجان الميدانية المشتركة عبر تأمين الحماية الأمنية أثناء إقفال مصادر التلوث أو إزالة التعديات.

واستناداً إلى توجيهات دولة رئيس مجلس الوزراء وعملاً بتوصيات الاجتماع الحكومي بشأن التلوث في الحوض الأعلى، وبموجب القوانين المرعية، لا سيما قانون المياه رقم 2020/192، وقانون البيئة رقم 2002/444 وبهدف توحيد الجهود وتعزيز التنسيق بين الجهات المعنية بحيث نتوصل الى تطبيق إجراءات فعّالة ضمن مهلة ومنية محددة، وتفعيل الرقابة البيئية وجهود حماية النهر واستعادة نوعية مياه نهر الليطاني، نأمل من وزاراتكم التعاون في تنفيذ الخطوات التالية:

آلية التنفيذ المقترحة	الإجراء المطلوب	
<p>- اتخاذ الإجراءات الفورية والحازمة لمنع أي إنشاءات جديدة أو تراخيص ضمن الأراضي المحاذية لمجرى النهر، سواء كانت على الملكيات الخاصة أو الأملاك العامة، مع التأكيد على ضرورة مراجعة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني قبل اتخاذ أي إجراء.</p> <p>- التشدد بمنع إقامة السدود الزراعية العشوائية ومنع تصريف مياه الصرف الصحي في مجرى النهر، من خلال إصدار تعاميم واضحة بهذا الخصوص.</p> <p>- استخدام الصلاحيات القانونية في الإقفال الإداري، عبر إصدار قرارات فورية بإقفال المصانع والمؤسسات التي ثبت تلوثها الشديد لحين تركيب وسائل المعالجة، دعماً لجهود القضاء، ووفقاً لأحكام قانون المياه.</p>	<p>تعميم على محافظي بعلبك - الهرمل والبقاع</p>	1



<p>- تأمين المؤازرة لموظفي المصلحة الوطنية لنهر الليطاني أثناء تنفيذ مهام الضبط والكشف، استنادًا إلى المادة 94 من قانون المياه، التي تنص على أن موظفي المصلحة يتمتعون بصلاحيات الضابطة العدلية عند تنفيذهم مهام الرقابة والتفتيش، ويُطلب من قوى الأمن الداخلي والجهات المعنية مؤازرتهم في تنفيذ هذه المهام.</p>	<p>تأمين المؤازرة القانونية والأمنية للضابطة المائية</p>	<p>2</p>
<p>- تكليف البلديات بإجراء كشوفات ميدانية دورية على المؤسسات المصنفة الواقعة ضمن نطاقها، وتوثيق المخالفات البيئية، بالتعاون مع المحافظين والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، تمهيدًا لاتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة.</p>	<p>دعم الإدارة اللامركزية في تنفيذ خطة الحماية البيئية للنهر</p>	<p>3</p>
<p>- إنشاء آلية تنسيق دوري بين الأجهزة الأمنية والقضائية والإدارية، ودعوة هذه الجهات إلى اجتماعات تنسيقية لمتابعة إجراءات مكافحة التلوث.</p> <p>- تكليف الشرطة القضائية بمتابعة التحقيقات وتسريع المعالجات في الملفات المُحالَة من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني وسائر الجهات الضابطة.</p> <p>- الاستفادة من وحدات قوى الأمن الداخلي، عند الاقتضاء، لمراقبة مستمرة لمجرى النهر وضبط المخالفات (رمي نفايات، ردم، تحويل مجرى، إلخ)، وتنظيم محاضر ضبط بها، بالتنسيق مع الضابطة المائية.</p>	<p>تفعيل التنسيق الأمني والإداري وتشديد الرقابة البيئية</p>	<p>4</p>
<p>تعميم على كافة البلديات الواقعة ضمن الحوض الأعلى لنهر الليطاني، بوجوب:</p> <p>- تنفيذ حملات تنظيف دورية لمجرى النهر وروافده ضمن نطاقها البلدي، بالتنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني.</p> <p>- اتخاذ الإجراءات الإدارية الفورية بحق المخالفين الذين يرمون النفايات أو يساهمون في تلويث مجرى النهر.</p>	<p>تفعيل دور البلديات في تنظيف مجرى النهر والحماية من الفيضانات</p>	<p>5</p>



<p>- التقيد بأحكام قانون المياه رقم 2020/192 ولا سيما المواد 91 و94، وقانون البيئة رقم 2002/444 ولا سيما المادة 31، وقانون النفايات رقم 2018/80،</p>		
<p>- تعميم على البلديات واتحاداتها بوجوب الالتزام الفوري والفاعل بتطبيق قانون الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة رقم 2018/80</p> <p>- إعداد أو تحديث خطط إدارة النفايات الصلبة المحلية، بالتنسيق مع وزارة البيئة والهيئة الوطنية لإدارة النفايات.</p> <p>- تنظيم الجمع والفرز والنقل والمعالجة ضمن المعايير البيئية، وعدم التعاقد مع جهات غير مرخصة.</p> <p>- اتخاذ قرارات بإغلاق جميع المكبات العشوائية الواقعة ضمن النطاق البلدي، ووضع بدائل قانونية تحت إشراف الجهات المختصة.</p> <p>- منع أي رمي أو إحراق عشوائي للنفايات، وتكليف الشرطة البلدية برصد المخالفات وتنظيم محاضر ضبط بحقها.</p>	<p>6</p> <p>تفعيل دور البلديات في تطبيق قانون الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة</p>	


وبهدف تفعيل العمل والتوصل إلى تنفيذ إجراءات فعالة ضمن مهلة زمنية محددة نقترح مهلة زمنية 7 أيام لإصدار التعميم و20 يوم لإنجاز البلديات الكشوفات وإننا نعول على دعمكم الكامل في هذا السياق، ونؤكد استعداد المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لتوفير كامل أوجه التعاون مع الجهات المعنية، بهدف تحقيق نتائج ملموسة في المدى القريب تضمن حماية الموارد المائية والحد من التلوث والتلوث.


وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

رئيس مجلس الإدارة/ مدير عام

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

د. سلمي علوية





**تنظيف ضفاف نهر الليطاني
بين بلدي برالياس والمعلقة حوش الأمراء
بطول 6 كلم**

Sources: Esri, TomTom, Garmin, FAO, NOAA, USGS, © OpenStreetMap contributors, and the GIS User Community, Esri, USGS, Map data © OpenStreetMap contributors, Microsoft, Facebook, Google, Esri Community Maps contributors, Map layer by Esri




المصلحة العامة للبيئة
مصلحة الحكومة ووزارة الحرف
تعددية وتصميم رأس دائرة نظم المعلومات الجغرافية
بلال حسن حنون

— Litani River

Barelias zahleh Border villages

Bar-Elias

Haouche-al Omara (Terres)



**تنظيف نهر البردوني الرافد الرئيسي
لنهر الليطاني بين بلدات زحلة والجوار
بطول 1.8 كلم**

Sources: Esri, TomTom, Garmin, FAO, NOAA, USGS, © OpenStreetMap contributors, and the GIS User Community, Esri, USGS, Map data © OpenStreetMap contributors, Microsoft, Facebook, Google, Esri, Community Maps contributors, Map layer by Esri

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
مصلحة التوعية وإدارة الحوض
الحدود والحدود رئيس دائرة نظم المعلومات الجغرافية
بلال حسن حويطة

JULY 2025

0 1 Kilometers



الجمهورية اللبنانية

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

الصادر: ٤.٥٢ / ٧ / ٢٠١٥
التاريخ: ٤ / ٧ / ٢٠١٥

معالي وزير الداخلية والبلديات العميد أحمد الحجار المحترم

الموضوع: متابعة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني برصد وإزالة التعدادات الحاصلة على الأملاك العامة والنهرية وضرورة التنسيق مع الجهات المعنية بهدف حماية الأملاك النهرية في منطقة برالياس- ضفاف نهر الغزير الذي يعتبر من أهم روافد نهر الليطاني.

بالإشارة الى الموضوع أعلاه،

وفي ظل قيام المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بتنفيذ مهمة الحوكمة ومكافحة التلوث والتعدادات على الأملاك النهرية لنهر الليطاني من خلال رصد التعدادات وتفعيل الإجراءات القانونية والقضائية والادارية المتخذة بحق مرتكبي الجرائم المائية والبيئية كما ومراسلة الجهات المعنية بهدف التنسيق وحماية الأملاك العامة،

ولما كانت ضفاف نهر الليطاني تعتبر من الأملاك النهرية المعتبرة من الأملاك العمومية الخاضعة للقرار رقم ١٤٤/س الصادر في ١٠ حزيران سنة ١٩٢٥،

ولما كانت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تقوم بتسيير دوريات روتينية في منطقة الحوض الأعلى برالياس العقارية لمنع التعدادات، رصدت قيام المدعو محمود قاسم عراجي في نطاق بلدة برالياس بالاعتداء على الأملاك النهرية لضفاف نهر الغزير الذي يعتبر من أهم روافد نهر الليطاني والمحاذية للعقار رقم ١٤٩٣ بر الياس ، مما يشكل جرماً بيئياً وتعددي على الملك العام مما يهدد الموارد المائية ويزيد نسبة العكارة في المياه مخالفاً بذلك القوانين المرعية الإجراء و ذلك من خلال قيامه بالتالي :

- زراعة أشجار من الحور وزيتون ونفاح وكرمي وحضار بمساحة ٢٦٦,٦٤٤ م^٢

- بناء من الباطون وخيم بمساحة ٢٦٣ م^٢



بناية غناجة وسرسق، بشارة الخوري، بيروت لبنان، ت. ٢٧٣٢-١١ بيروت - لبنان،

هاتف: ٠١ ٦٦٢ ١١٢-٦ فاكس: ٤٧٦ ٦٦٠ (١) ٩٦١+ البريد الإلكتروني: litani@litani.gov.lb

-طريق ترابي بمساحة ٣٥٧٨ م^٢

-خيم زراعية بمساحة ٤٨٢ م^٢

-غرف وجور صحية بمساحة ٩١ م^٢

بحيث أصبحت المساحة الإجمالية للتعديات حوالي ٣١,٠٥٨ متر مربع.

ولما كان ردع هذه التعديات وإيقافها وإزالة التعدي قبل أن تتحول الى أمر واقع والى أملاك خاصة،

ولما كان القرار رقم ١٤٤/س الصادر في ١٠ حزيران سنة ١٩٢٥ "الأملاك العمومية" حدد الاملاك

العمومية وفقا لما يلي:

تشتمل الاملاك العمومية على الاخص على الاملاك المذكورة أدناه بدون أن يمنع ذلك تطبيق المادة الثالثة من هذا القرار:

- مجاري المياه من أي نوع كانت ضمن حدودها المعينة بخط ارتفاع مياهها الجارية في حالة امتلائها قبل فيضانها.

- المياه الجارية تحت الارض والينابيع من أي نوع كانت.

- كامل ضفاف مجاري المياه أي القطعة من الارض الكائنة على طول مجاريها والتي تمكن من السهر عليها وتنظيفها والمحافظة عليها.

- البحريات والغدران والبحرات ضمن حدودها المعينة بموجب مستوى اعلى ما تصل اليه المياه قبل فيضانها ويضاف اليها على كل ضفة للمرور قدرها عشرة أمتار عرضا ابتداء من هذه الحدود.

- الشلالات الصالحة لتوليد قوة محرقة.

ولما كان القرار رقم ٣٢٠ الصادر في ٢٦ أيار سنة ١٩٢٦ "المحافظة على مياه الاملاك العمومية واستعمالها" فقد منعت مادته الاولى التعدي بأي نوع كان على حدود الأراضي التابعة لضفاف مجاري الماء الموقفة او الدائمة والمستنقعات والبحيرات والغدران والبحرات والينابيع. كما ومنع إجراء حفر/إنشاءات على مسافة تبعد عن حدود ضفاف مجاري المياه لمسافة لا تقل عن ثلاثة أمتار.


ولما كان يعود لكل من الوزارة والمؤسسات العامة الاستثمارية للمياه المختصة أن تتخذ بحق مسبب الضرر كل أو بعض التدابير الإدارية التالية:

أ. منع نشاط معين يسبب أضرار جسيمة للنظم البيئية المائية أو منع متابعة تنفيذ هذا النشاط.

ب. تنفيذ أعمال الإصلاح كإزالة التلوث وصيانة الأماكن على نفقة مسبب الضرر.

ج. فرض الالتزامات الإدارية والفنية والغرامات.

د. كل تدبير يهدف للوقاية أو الحد من كل ضرر يصيب النظم البيئية المائية.



Handwritten signature in blue ink.

علماً أن المصلحة قد باشرت باتخاذ الإجراءات اللازمة وتقديم إخبار الى جانب النيابة العامة التمييزية بحق المعتدي بهدف إنزاهه بإزالة التعدي الحاصل وإعادة تأهيل وإصلاح الوسط المائي والنظام البيئي في المنطقة والمحيط الذي قام بالتعدي عليه وفقاً لصراحة نص المادة ٩٥ من القانون رقم ٢٠٢٠/١٩٢،

لذلك


نتقدم بهذا الكتاب لاتخاذ الإجراءات، بهدف رفع التعدي عن الأملاك النهريّة ، بحق المعتدي وضرورة التنسيق مع الجهات المعنية بهدف إنزاه المدعو قاسم محمود عراجي بإزالة التعديات المذكورة وإعادة تأهيل وإصلاح الوضع البيئي الى ما كان عليه سابقاً وفقاً للخرائط المرفقة ربطاً وإنزاهه بدفع كافة البدلات عن الأشغال غير القانوني .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الإدارة / المدير العام

للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني

د. سامي علوية





جمهورية فلسطين

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
مصلحة الاستملاك و الاملاك

محافظة البقاع
قضاء زحلة
منطقة بر الياص العقارية

خريطة تظهر التعدييات
الحاصلة على مجرى
نهر الفزيل و روافد و حرم المجرى
فى منطقة بر الياص العقارية



١- حدود الاملاك النهرية



٢- حدود بناء



٣- حدود التصاوين



٤- ارقام العقارات



٥- حدود العقارات



٦- حدود مساحة مزروعة



١:٢٥٠٠ مقياس

منطقة بر الياص العقارية

منطقة بر الياص العقارية

منطقة كفرزيد العقارية

منطقة عينر العقارية

مجرى نهر الفزيل

رافد مجرى نهر الفزيل
شعب البيضاء

مجرى نهر الفزيل

رئيس دائرة المساحة
م. نادر الحاج
25/07/2025

اسم المتقدمى محمود قاسم عراجى
مجموع مساحة ارض حور مزروعة خضار زيتون ، تفاح و كرمى ٢٦٦٤٤ م^٢
مجموع مساحة بناء باطون و خيم ٢٦٢ م^٢
مجموع مساحة الطريق الترابى ٢٥٧٨ م^٢
مجموع مساحة خيم زراعية ٤٨٢ م^٢
مجموع مساحة الغرف و الجورة الصحية ٩١ م^٢

مجموع مساحة التعدييات الاجمالية ٢١.٥٨ م^٢



الجمهورية اللبنانية المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

الصادر: ٢٠١٧ / ٥ / ٢٥
التاريخ: ٢٥ / ٥ / ٢٠١٧

حضرة رئيس مجلس الإنماء والإعمار المهندس محمد قباني المحترم

الموضوع: متابعة أزمة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون والتعاون لإعداد خارطة طريق علاجية تهدف إلى تطبيق إجراءات فعّالة، وتفعيل الرقابة البيئية وجهود حماية النهر واستعادة نوعية مياه نهر الليطاني.

المرفقات:

- جدول تفصيلي لمهام مشتركة مع مجلس الإنماء والإعمار ضمن خارطة طريق لتطبيق التدابير اللازمة لمكافحة تلوث بحيرة القرعون - تقدّم العمل بتاريخ 9 تشرين ثاني 2019 - فيما يخص مشاريع قطاع الصرف الصحي والتمويل المؤمن لها.
- جدول لواقع محطات الصرف الصحي في منطقة الحوض الأعلى نهر الليطاني.

بناءً على الاجتماع الذي ترأسه دولة رئيس مجلس الوزراء الدكتور نواف سلام بتاريخ 21 تموز 2025 في السرايا الحكومية، والذي خُصص لمتابعة مشكلة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون، وفي ضوء التحديات البيئية الخطيرة الناتجة عن الجفاف غير المسبوق وتفاقم الناتج عم مياه الصرف الصحي الغبر معالج والذي يصب في أراض مكشوفة و/أو مباشرة في مجرى نهر الليطاني، واستناداً إلى ما جرى الاتفاق عليه خلال الاجتماع، لا سيما لجهة تكليف رئيس مجلس إدارة - مدير عام المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق علاجية بالتنسيق مع الإدارات المعنية،

وفي إطار التعاون المؤسسي مع مجلسكم، وانطلاقاً من الدور المحوري لمجلس الإنماء والإعمار في تنفيذ ومتابعة مشاريع قطاع الصرف الصحي ضمن حوض نهر الليطاني بما يحمي الموارد المائية والبيئة في حوض النهر،



نتقدم إليكم بكتابتنا هذا، بهدف الإسراع وإعادة تفعيل مشاريع شبكات الصرف الصحي كما واستكمال وتشغيل محطات معالجة الصرف الصحي الواقعة ضمن نطاق حوض نهر الليطاني والحد من تداعيات التلوث الحاصل على البيئة والصحة العامة خصوصًا في منطقة الحوض الأعلى نهر الليطاني.

عرض موجز لواقع الصرف الصحي في منطقة حوض نهر الليطاني

قامت المصلحة بتقييم مستمر لواقع محطات التكرير في حوض نهر الليطاني من المنبع إلى المصب، حيث تشكل هذه المحطات الحل الأنسب والأساسي لمشكلة الصرف الصحي الناتج عن القرى والبلدات الواقعة ضمن منطقة حوض نهر الليطاني، والذي يصب مباشرة في مجرى النهر وروافده. وتتم متابعة هذا الموضوع مع مجلس الإنماء والإعمار بهدف الإسراع في تنفيذ مشاريع محطات المعالجة وشبكات الصرف الصحي في المنطقة.

أظهر الكشف الميداني أن هناك 69 بلدة في الحوض الأعلى تقوم بإلقاء الصرف الصحي مباشرة في النهر أو في أراضي زراعية مكشوفة في أقضية زحلة، البقاع الغربي وبعبك.

في إطار حل هذه المشكلة، أقرّ المجلس النيابي القانون رقم 63 بتاريخ 2016/10/27، الذي يتضمن تخصيص اعتمادات لتنفيذ بعض المشاريع وأعمال الاستملاك في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع إلى المصب. تم تخصيص اعتماد إجمالي قدره 1100 مليار ليرة لبنانية لتنفيذ المشاريع اللازمة لمكافحة التلوث، مع تحديد فترة سبع سنوات لتنفيذها وتم تكليف كل من مجلس الإنماء والإعمار ووزارة الطاقة والمياه من أجل تنفيذ هذه المشاريع، ووضعت خارطة الطريق الحكومية من قبل اللجنة الوزارية المعنية بموجب القرار رقم 2014/32. كما تم رصد مبلغ 55 مليون دولار أميركي بموجب مشروع "الحد من التلوث في بحيرة القرعون"، بناء على اتفاقية قرض وقعت في 2 أيلول 2016 بين الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الدولي. يهدف المشروع إلى بناء شبكات مياه صرف صحي لتوصيل مياه الصرف المنزلي إلى محطات التكرير.

وبعد سلسلة مراجعات ومراسلات وجهتها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بموجب مهام الحوكمة وتنسيق الجهود المخولة لها حول تطبيق القانون رقم 63 تاريخ 2016/10/27 وحول تطبيق القانون 64 الصادر في 3 تشرين الثاني عام 2016 المتعلق بالموافقة على اتفاقية قرض لمشروع "الحد من تلوث بحيرة القرعون"، لم



تتقدم الاشغال ولم تظهر اي جهود لا في معالجة مياه الصرف الصحي ولا في بدء الاشغال لتنفيذ المشاريع ضمن المهل الزمنية المحددة.

لذلك، بتاريخ 2020/11/5 وجهت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كتاب إلى مجلس الإنماء والإعمار يتضمن طلب تحويل الميزانية الخاصة بالمصلحة الوطنية لنهر الليطاني (بلغت حوالي 700 ألف دولار أميركي) ضمن مشروع "الحد من تلوث بحيرة القرعون" المنصوص عليه في اتفاقية القرض بقيمة 55 مليون دولار أميركي بين الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الدولي للإنشاء والتعمير - القانون رقم 2016/64 لتنفيذ أعمال أخرى خصوصاً فيما يتعلق بإنشاء المزيد من شبكات الصرف الصحي وربط الشبكات التي تصب في نهر الليطاني بمحطات التكرير العاملة في زحلة وجب جنين وصغبين أو لتشغيل محطات التكرير. وتجدر الإشارة إلى أن محطات المعالجة القائمة في الحوض الأعلى لنهر الليطاني تعاني من ضعف هائل في قدرة التشغيل والمعالجة فنياً ومالياً من قبل مؤسسة مياه البقاع (جدول ملحق رقم 2).

معطيات عن واقع الصرف الصحي في منطقة حوض نهر الليطاني


- 69 بلدة في الحوض الأعلى (بناء على مسح المصلحة) + حوالي 15 بلدة في الحوض الأدنى (بناء على مسح شركة ELARD) تلقي الصرف الصحي مباشرة في أراضٍ مكشوفة و/أو مباشرة في النهر دون أية معالجة أولية. تجدر الإشارة إلى أن باقي البلدات تقوم بتحويل الصرف الصحي إما إلى البحر أو جور صحية (غير معروف مدى فعالية معالجتها للمياه المبتذلة)، واستطاعت المصلحة تأمين حلول بديلة في بعض بلدات الحوض الأدنى لا سيما عدلون، العباسية، شبريحا، برج رحال، الخرايب، بلاط، القليعة، كفر كلا.
- الحجم التقريبي لكميات الصرف الصحي في النهر: بالاستناد إلى المعطيات والأرقام والإحصاءات المتداولة عن عدد السكان في حوض الليطاني حوالي 46 مليون م³ سنوياً تصب بمعظمها في النهر مباشرة أو تتسرب إلى المياه الجوفية وذلك في ظل غياب أو تعطل محطات التكرير.
- المساحات المروية بالصرف الصحي: تشير التقديرات إلى أن المساحات التقديرية للأراضي الزراعية على ضفاف النهر (على بعد 2 كلم على جانبي النهر) تبلغ حوالي 8396 هكتار وذلك بالاعتماد على خرائط استخدامات الأراضي حيث أن هذه الأراضي كلها قابلة للري من النهر بشكل مباشر. وبحسب بعض المعنيين والخبراء في المنطقة، فإن أكثر من 1000 هكتار من هذه الأراضي يروي



صيفا من النهر أي من مياه الصرف الصحي. أوقفت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني العمل بمشروع قناة ري 900 والذي يروي من مياه بحيرة القرعون حوالي 2000 هكتار من الأراضي الزراعية.

إن تنفيذ مشاريع محطات معالجة الصرف الصحي للمناطق الواقعة في حوض نهر الليطاني من المنبع الى المصب كما واستكمال تنفيذ مشاريع الصرف الصحي يعد من أهم الخطوات لتدارك والحد من تلوث الحاصل. وحيث أن الإسراع في تنفيذ واستكمال شبكات ومحطات المرح وتمنين التحتا سيساهم في معالجة ورفع ما يقارب 50% (22 مليون م³ من مياه الصرف الصحي من أصل 46 مليون م³) من مياه الصرف الصحي غير المعالج والذي يصب مباشرة في مجرى نهر الليطاني في منطقة الحوض الأعلى لنهر الليطاني كما يظهر الجدول أدناه:

المحطة	واقع المحطة والشبكات	عدد البلدات	معدل كمية الصرف الصحي الناتج عن البلدات (90 م ³ /يوم)
تمنين التحتا	قيد الإنشاء (كان يجب بدء تنفيذ الأشغال على الأرض خلال تشرين الثاني 2018 / وكان يتوقع انهاؤها في 2021 / المتوقع وصلها في العام 2020)	20 بلدة الخضر- نبي الشيت- الطيبة- بيت شامة-بدنايل- شمسطار- حوش النبي- حوش السنيد- حور تعة- كفرديشي- كفردان- خربة- قصرنبا- مجدلون- سرعين الفةقا- سرعين التحتا- طليا- نمنين الفوقا- تمنين التحتا- طاريا	17,000,000



4,900,000	14 بلدة (إسطل- المرح- عنجر- الصويري- البوارجة-شبركية ثابت- حوش السيدة- جديتا- قب الياس- شتورة- تعنايل- مكسة- وادي الدلم- زبدل)	قيد الإنشاء (المرتقب) إنجاز كامل ملف التلزم قبل نهاية العام 2018 / من المتوقع المباشرة بالعمل بداية العام 2019، انتهاء التنفيذ بعد 30 شهرا، يليها فترة تشغيل وصيانة لمدة 24 شهر)	المرج
-----------	---	--	-------

ويهدف الإساهام في الإسراع وإعادة تفعيل مشاريع شبكات الصرف الصحي كما واستكمال وتشغيل محطات معالجة الصرف الصحي الواقعة ضمن نطاق حوض نهر الليطاني والحدّ من تداعيات التلوث الحاصل على البيئة والصحة العامة خصوصًا في منطقة الحوض الأعلى نهر الليطاني.

واستنادًا إلى توجيهات دولة رئيس مجلس الوزراء وعملاً بتوصيات الاجتماع الحكومي بشأن التلوث في الحوض الأعلى، وبموجب القوانين المرعية، لا سيما قانون المياه رقم 2020/192، وقانون البيئة رقم 2002/444 ويهدف توحيد الجهود وتعزيز التنسيق بين الجهات المعنية بحيث نتوصل الى تطبيق إجراءات فعّالة ضمن مهلة ومنية محددة، وتفعيل الرقابة البيئية وجهود حماية النهر واستعادة نوعية مياه نهر الليطاني، نأمل من مجلسكم التعاون في تنفيذ الخطوات التالية:

الهدف	الإجراء المطلوب	
تقييم واقع الشبكات ومراحل البدء او استكمال التنفيذ وتحديد جدول زمني للتنفيذ لما لها من أهمية في معالجة ما يقارب 50% من مشكلة الصرف الصحي في منطقة الحوض الأعلى لنهر الليطاني	بايداعنا كافة المعطيات المتعلقة بمآل تنفيذ محطتي تكرير مياه الصرف الصحي في المرج وتمنين التحتا.	1
بغية ربطها بالمعطيات الخاصة بالمؤسسات بشبكات الصرف الصحي في محافظتي البقاع وبعبلبك - الهرمل. تحديد تاريخ بدء الأعمال،	بإيداع المصلحة المعطيات الكاملة المتعلقة	2



<p>المؤسسات بالشبكات، بما يتيح ضبط وتحويل الصرف الصناعي ومراقبته.</p> <p>كما وتوحيد ومطابقة كافة المعطيات المتعلقة بالمحطات وشبكات الصرف الصحي.</p>	<p>سير العمل، والمهلة الزمنية المتوقعة لإعادة التشغيل، بالإضافة إلى تحديد المعوقات وجهة التمويل</p>
<p>تحقيق جهوزية البنى التحتية اللازمة لمعالجة مياه الصرف وتقليص التصريف غير المعالج إلى نهر الليطاني. كما وإسقاط الواقع الحالي المستجد لمشكلة الصرف الصحي في منطقة حوض نهر الليطاني على خرائط تقييمية.</p>	<p>3 تزويد المصلحة بالخرائط الرقمية لشبكات الصرف الصحي (Shapefiles) في محافظتي البقاع وبعبك-الهرمل، وفق نظام الإحداثيات المعتمد (Lebanon 2000 / Lebanese Grid) وبصيغة ESRI</p>


مهلة زمنية: 15 يومًا لتقديم البيانات والخرائط، و 30 يومًا لجدولة مراحل العمل في المحطات

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الإدارة / المدير العام

للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني

سامي علوية




جدول يتضمن: تقييم الواقع الحالي لمنظومة الصرف الصحي في الحوض الأعلى لنهر الليطاني

الوضع الحالي لشبكة الصرف الصحي	الوضع الحالي لمحطة التكرير	المناطق الواقعة في الحوض الأعلى لنهر الليطاني والمستفيدة من المشروع	مشروع محطة التكرير	
المشروع قيد التنفيذ، تمت المباشرة بالعمل في 2013/8/16 وتنتهي في 2018/9/30	المحطة لا تعمل بالمواصفات المطلوبة كان من المتوقع بعد تاريخ 2018/9/30 أن تستلم مؤسسة مياه البقاع مهام تشغيل وصيانة المحطة.	دورس، بريثال، الانصار، عين بورضاي، بعلبك، حوش تل صفية، ايعات، الجمالية، الخضر، حورتعلا طليا، النبي شيت، السفري	1	ايعات
قيد التلزم بهدف إستكمال شبكات المحطة (المناقصة أطلقت) كان من المتوقع المباشرة في شهر آذار من العام 2019 ومدة التنفيذ 18 شهراً ولم يبدأ بالتنفيذ.	قائمة وتعمل جزئياً (بانتظار استكمال الشبكات) المحطة كانت قيد التشغيل والصيانة من قبل مجلس الإنماء والإعمار لمدة سنة تنتهي بتاريخ 2018/10/1	الفرزل	2	الفرزل
قيد التلزم بهدف إستكمال شبكات المحطة (المناقصة أطلقت) كان من المتوقع المباشرة في شهر آذار من العام 2019 ومدة التنفيذ 18 شهراً ولم يبدأ بالتنفيذ.	قائمة وتعمل جزئياً (بانتظار استكمال الشبكات) المحطة كانت قيد التشغيل والصيانة من قبل مجلس الإنماء والإعمار لمدة سنة تنتهي بتاريخ 2018/10/1	أبلح، الفرزل، نوحا، النبي أيل	3	أبلح

<p>- منظومة تجميع ومعالجة مياه الصرف الصحي في منطقة زحلة وضواحيها منفذ والتشغيل والصيانة قيد التنفيذ.</p> <p>- مشروع توسعة وإستكمال شبكات الصرف الصحي في منطقة زحلة وضواحيها قيد التنفيذ. بدأت الأعمال في 2018/4/16 ومدة التنفيذ 30 شهراً.</p>	<p>- المحطة منجزة وقيد التشغيل والصيانة من قبل مجلس الإنماء والإعمار حتى تاريخ 2018/10/1، ولكن لا تعالج الحمأة التي يتم طمرها في حرم المحطة.</p>	<p>زحلة، قاع الريم، حزرتا، الكرك، سعدنايل، جزء من تعلبايا، جزء من الفرزل</p>	<p>4</p> <p>زحلة</p>	
<p>- تمت المباشرة لتحضير الدراسة التفصيلية في نهاية العام 2018، مدة الدراسة 12 شهراً ومدة التنفيذ 30 شهر ولم يبدأ التنفيذ.</p>	<p>قيد الدراسة.</p>	<p>كفر زيد، عين كفر زيد، دلهمية، تريل، حشمش، قوسايا، دير الغزال، رعبت، ماسا، حوش حالا، حوش الغنم، الناصرية، على النهري، رياق، تل عمارة، حارة الفيكاني والفاعور.</p>	<p>5</p> <p>شرقي زحلة (كفرزيد)</p>	
<p>- مشروع استكمال الشبكات قيد التلزم وأطلقت المناقصة، كان من المتوقع المباشرة بالعمل خلال شهر شباط من العام 2019، مدة التنفيذ 24 شهراً ولم يبدأ التنفيذ.</p>	<p>- قائمة وتعمل جزئياً (بانتظار إستكمال الشبكات) ولكن الشركة المشغلة تقوم بتحويل الوحول الى النهر وتسبب بتلويث النهر.</p> <p>- سلم المشروع إلى مؤسسة مياه البقاع للتشغيل والصيانة.</p>	<p>عانا، دير طحنيش، عميق، تل ذنوب، كفرها، خربة قنقار، منصور، غزة، جب جنين، سلطان يعقوب ولسطان يعقوب التحتا، لالا، كامد اللوز، الخيارة، الدكوة، حوش الحريمة، منارة، عيتا الفخار، عزة، باب مارع، صغبين، عين زبدة، قسم من عيتيت.</p>	<p>6</p> <p>جب جنين</p>	
<p>- أطلقت مناقصة قيد تلزم استكمال خطوط والوصلات المنزلية لمنظومتي الصرف الصحي. كان من المتوقع المباشرة بالعمل</p>	<p>- قائمة وتعمل جزئياً (بانتظار إستكمال الشبكات).</p> <p>- سلم المشروع إلى مؤسسة مياه البقاع للتشغيل والصيانة.</p>	<p>عانا، دير طحنيش، عميق، تل ذنوب، كفرها، خربة قنقار، منصور، غزة، جب جنين، سلطان يعقوب ولسطان يعقوب التحتا، لالا، كامد اللوز، الخيارة،</p>	<p>7</p> <p>صغبين</p>	

<p>خلال شهر شباط من العام 2019، مدة التنفيذ 24 شهراً ولم يبدأ التنفيذ.</p>		<p>الدكوة، حوش الحريرة، منارة، عيتا الفخار، عزة، باب مارع، صغبين، عين زبدة، قسم من عيتيت.</p>	
<p>- في مرحلة تقييم العروض لتوسعة شبكات الصرف الصحي ومحطات الضخ في بعلول والقرعون، كان من المتوقع المباشرة بالعمل مطلع العام 2019 ومدة التنفيذ 12 شهراً.</p>	<p>قائمة وتعمل جزئياً (بانتظار استكمال الشبكات).</p>	<p>عانا، دير طحنيش، عميق، تل ذنوب، كفريا، خربة قنافار، منصور، غزة، جب جنين، سلطان يعقوب وسلطان يعقوب التحتا، لالا، كامد اللوز، الخيارة، الدكوة، حوش الحريرة، منارة، عيتا الفخار، عزة، باب مارع، عين زبدة، قسم من عيتيت.</p>	<p>8 عيتيت (القرعون)</p>
<p>- تم توقيع عقد مشروع الصرف الصحي في عنجر، مجدل العنجر وقب اليباس بتاريخ 2019/7/8. - كان يجب المباشرة بالعمل خلال شهر أيلول 2019. - مدة تنفيذ المشروع 30 شهراً وفترة التشغيل 24 شهراً.</p>	<p>- لم تبدأ الأعمال المقررة في ايلول 2019 بالرغم من انقضاء المهلة الزمنية. (المتعهد المجموعة المندمجة مؤسسة حمود للتجارة Termomeccanica Ecologia T.M.E والمقاولات/ مدة تنفيذ المشروع 30 شهراً ومدة التشغيل 24 شهراً.</p>	<p>برالياس، قب اليباس المرج، الروضة، عنجر، مجدل عنجر، الصوييري، شتورة، تعنايل، تعلبايا، جلالا مكسة، وادي الدلم، زيدل</p>	<p>9 المرج</p>

<p>- قيد التنفيذ منظومة الصرف الصحي لتمنين 1 (مناطق البقاع الأوسط والشمالى). تمت المباشرة بالعمل في 2017/10/20، مدة التنفيذ 36 شهراً.</p> <p>- قيد تحضير مشروع تمنين 2 (توسيع المحطة وإستكمال الشبكات) وصدر قانون إبرام إتفاقية القرض لتمويل المرحلة الثانية، و مدة التنفيذ 36 شهراً ولم يبدأ التنفيذ.</p>	<p>- تم بتاريخ 2017/7/4 توقيع عقد تصميم وإنشاء محطة تمنين التحتا مع المتعهد الشركة Subal/Lemaco وتكون شركة DAHNT المشرف الإستشاري.</p> <p>- تم إعطاء أمر المباشرة بالتنفيذ في 2018/11/23. إلا أنه تعثر بدأ العمل لغاية شهر نيسان 2019 بسبب مشاكل في الاستملاك في الموقع المقترح للمحطة وصدر قرار قضائي بوقف الاعمال.</p> <p>- مدة تنفيذ المشروع 3 سنوات وفترة التشغيل سنتين.</p>	<p>- تمنين 1: مناطق الحوض الشرقي (النبي شيت، سرعين الفوقا والتحتا وطبشار) ومناطق الحوض الغربي (شمسطار، بدنايل، تمنين الفوقا والتحتا)</p> <p>- تمنين 2: مناطق الحوض الأعلى (كفردان، الخريبة، مزرعة بيت سويدان، مزرعة بيت مشيك، جباع، مراح الأحمر، الحدث، مزرعة التوت، النبي رشادة، حوش الراقفة، وادي الأسود، وادي العوينة، مزرعة بيت صليبي، طاريا، الحلائية، كفردبش، بيت شاما، الطيبة، مجدلون، طليا السفري، حورتعلا، النبي شيت، حزين، حوش النبي</p>	<p>تمنين</p>	<p>10</p>
--	--	---	--------------	-----------



**Funded Wastewater Treatment Plants
Not Yet Implemented
Marj & Temnine El Tahta**

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
مصلحة الحكومة
رئيس دائرة نظم المعلومات الجغرافية
بلال حسن علوية

July 2025

Sources: Esri, TomTom, Garmin, FAO, NOAA, USGS, © OpenStreetMap contributors, and the GIS User Community, Esri, USGS, Map data © OpenStreetMap contributors, Microsoft, Facebook, Google, Esri Community Maps contributors, Map layer by Esri

-  WWTP(Temnine El-Tahta) Villages)
-  Marj (EI) WWTP
-  Temnine El Tahta WWTP
-  WWTP (Marej Villages)



الجمهورية اللبنانية المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

الصادر: ٢٠١٥ / ٧ / ٢٥
التاريخ: ٢٥ / ٧ / ٢٠١٥

معالي وزير الصناعة الأستاذ جو عيسى الخوري المحترم

الموضوع: طلب اتخاذ إجراءات فورية لضبط التلوث الصناعي ضمن حوض نهر الليطاني وتفعيل اللجنة المشتركة للكشف البيئي وتعزيز الالتزام البيئي في كافة المنشآت المخالفة.

تحية طيبة وبعد،

بناءً على الاجتماع الذي ترأسه دولة رئيس مجلس الوزراء الدكتور نواف سلام بتاريخ 21 تموز 2025 في السرايا الحكومية، والذي حُصص لمتابعة مشكلة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون، وفي ضوء التحديات البيئية الخطيرة الناتجة عن الجفاف غير المسبوق وتفاقم مصادر التلوث الصناعي والصرف الصحي والزراعي، واستناداً إلى ما جرى الاتفاق عليه خلال الاجتماع، لا سيما لجهة تكليف رئيس مجلس إدارة - مدير عام المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق علاجية بالتنسيق مع الإدارات المعنية،

وفي إطار التعاون المؤسسي مع وزاراتكم، وانطلاقاً من الدور المحوري لوزارة الصناعة في ضبط وتنظيم عمل المؤسسات الصناعية ضمن حوض نهر الليطاني بما يحمي الموارد المائية والبيئة في حوض النهر،

وبموجب القوانين المرعية، لا سيما قانون المياه رقم 2020/192، وقانون البيئة رقم 2002/444، نتقدم إليكم بكتابنا هذا، بهدف الإسهام في تنفيذ خطة وطنية متكاملة لمعالجة مصادر التلوث الصناعي والحد من تداعياته على البيئة والصحة العامة خصوصاً في حوض نهر الليطاني الأعلى.

عرض موجز لواقع المؤسسات الصناعية في حوض نهر الليطاني

منذ عام 2018، باشرت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني عبر فرقها الفنية بالكشف على المؤسسات الصناعية الواقعة في حوض نهر الليطاني وخصوصاً الأعلى منه، وكانت الفرق ضمن كشوفاتها تقوم بتحديد كيفية تصريف كل مصنع للملوثات الناتجة عنه، من صرف صناعي، صرفية طبلي ونفايات صلبة، وعلى هذا الأساس، كان



بناية غناجة وسرسوق، بشارة الخوري، بيروت لبنان، ص.ب: ٣٧٣٢-١١ بيروت - لبنان،

هاتف: ١١٢-١١٢ (١) ٦٦١ +٩٦١ فاكس: ٤٧٦ ٦٦٠ (١) ٦٦١ +٩٦١ البريد الإلكتروني: litani@litani.gov.lb

يتم تصنيف المؤسسات الصناعية كمؤسسات ملوثة أو غير ملوثة للبيئة. وكان قد قُدِّر الحجم التقريبي للصرف الصناعي غير المعالج الذي يتم صرفه في النهر بحوالي 4 ملايين متر مكعب.

بعد تصنيف كافة المؤسسات الصناعية، تبين أن 40% من المؤسسات الصناعية في الحوض الأعلى لنهر الليطاني لا تقوم بمعالجة الصرف الصناعي الناتج عنها. نتيجة لذلك، قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالادعاء على كافة المؤسسات الصناعية الملوثة، وبلغ عددها 83 مؤسسة، وذلك بهدف إجبارها على الالتزام البيئي عبر إنشاء محطات معالجة للصرف الصناعي من أجل تخفيض نسبة الملوثات في هذا الصرف مما يسمح حينها بالتخلص منه في نهر الليطاني ضمن الأطر القانونية والبيئية وبما يتماشى مع الشروط البيئية لرخص إنشاء و/أو استثمار المؤسسات الصناعية على اختلافها ومع القرار 1/8 الصادر عن وزارة البيئة عام 2021: المواصفات والمعايير المتعلقة بملوثات الهواء والنفايات السائلة المتولدة عن المؤسسات المصنفة ومحطات معالجة المياه المبتذلة، والذي يحدد القيم الحدية البيئية للنفايات المصرفة في المياه السطحية.

وفي شباط 2019، تم تشكيل لجنة مشتركة بين وزارة الصناعة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بموجب القرار رقم 1/12. وكانت أهداف اللجنة تتمحور حول تحديث المعلومات المتعلقة بالمؤسسات الصناعية في حوض نهر الليطاني، تحديد الأضرار البيئية الناجمة عنها، ومسح المؤسسات الصناعية غير المرخصة تمهيداً لاتخاذ الإجراءات المناسبة للحد من التلوث الناتج عن القطاع الصناعي في الحوض.

باشرت الفرق الفنية المشتركة بمسح المؤسسات الصناعية الواقعة في الحوض الأعلى لنهر الليطاني، حيث تم تنفيذ حملتين للكشف الفني، وأتت نتائج المسح الذي شمل 225 مصنع كالتالي:

— 57 مصنعاً: باتت ملتزمة بيئياً بعد إنشاء وحدة معالجة مطابقة للمواصفات مع خضوعها للكشف الدوري.

— 25 مصنعاً: في طور استكمال الالتزام البيئي.


— 43 مصنعاً: تم إغلاقها لعدم الالتزام البيئي، وتم اتخاذ الإجراءات الإدارية الجزرية بحقها.

— 69 مصنعاً: متابع قضائياً وفي طور الالتزام البيئي.

— 13 مصنعاً: طلب منهم تحسين شروط الالتزام البيئي وإدخال تعديلات على المعالجة.

— 13 مصنعاً: ذات صرف شبيهة بالصرف المنزلي (غير ملوثة).

— 5 مصانع: مغلقة أو غير قائمة.



أما قضائياً، فقد صدرت حتى تاريخه أحكام قضائية بحق 68 مؤسسة صناعية ملوثة لنهر الليطاني، تضمنت هذه الأحكام إدانة المدعى عليهم بالجرائم البيئية والمائية مع فرض عقوبات مثل الحبس والغرامات المالية، إضافة إلى إلزامهم بتأهيل الوسط المائي من خلال غرس الأشجار على ضفتي النهر وتقديم تعويضات للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

بالإضافة إلى ذلك، يُلاحظ تفاقم مشكلة تصريف المخلفات الناتجة عن المسالخ، فبعض المسالخ الواقعة في حوض نهر الليطاني تقوم في كثير من الأحيان برمي نفاياتها السائلة غير المعالجة، والدماء، والنفايات الصلبة والحيوانات النافقة، بشكل مباشر في نهر الليطاني أو روافده. ويُشكل هذا التصرف انتهاكاً صريحاً للقوانين البيئية والصحية، ويساهم بشكل مباشر في تلويث مياه النهر وتدهور نوعية البيئة المائية وتربة الحوض. وقد قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بتقديم شكاوى قانونية بحق أصحاب المسالخ غير الملتزمين، وطالبتهم باتخاذ إجراءات فورية لتحسين إدارة النفايات الناتجة عن عملياتهم، بما يتوافق مع القرار 1/4 الصادر عام 2001 والذي يحدد الشروط البيئية لرخص إنشاء و/أو استثمار المسالخ.



أما بالنسبة لمعاصر الزيتون الواقعة في حوض نهر الليطاني، فقد ثبت عدم الالتزام البيئي للعديد منها على مر السنوات، وقد أظهرت الكشوفات الفنية على العديد من معاصر الزيتون المخالفات المتمثلة بالتخلص من مخلفات عمليات عصر الزيتون وما يعف بالزيبار في مجاري نهر الليطاني وفي الطبيعة مباشرة، نتيجة لذلك، قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بمراسلة جميع الاطراف المعنية بهدف إجبار معاصر الزيتون في حوض نهر الليطاني على احترام الشروط البيئية لرخص انشاء واستثمار معاصر الزيتون المحددة في القرار رقم 1/101 الصادر عن وزير البيئة بتاريخ 2010/7/15 والذي ينص على ضرورة تجميع الزيبار في خزانات غير نافذة وذات سعة تتناسب مع كمية الزيبار المنتجة خلال اسبوع عمل كحد أدنى وعدم رميه مباشرة في الطبيعة، أو في الانحر والابار الارتوازية، والتخلص او اعادة استعمال الزيبار بطريقة سليمة بيئية، وطلب اتخاذ التدابير زجرية بحق معاصر الزيتون المخالفة لحين التزامها البيئي واقفالها لحين رفع الضرر عن الموارد المائية والبيئية.

حالياً، تتابع الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، أحياناً بالتعاون مع وزارة الصناعة، إعادة الكشف على المؤسسات المصنفة كمؤسسات ملوثة لنهر الليطاني، وذلك بهدف التحقق من فعالية معالجة المياه الصناعية الناتجة عن مختلف المنشآت قبل تصريفها في المجاري المائية أو في شبكات الصرف الصحي. وفي حال ثبوت عدم الإلتزام، تطالب المصلحة بالإجراءات القانونية التي تتمثل بتشغيل محطة معالجة المياه الملوثة




قبل تصريفها خارج المصنع، كما تطالب بإجراء تحاليل دورية للمياه لضمان فعالية المعالجة واستمرارها وفقاً للمعايير البيئية المعتمدة.


تجدون فيما يلي بعض الرسوم البيانية التي تتعلق بالمؤسسات الصناعية الملوثة في حوض نهر الليطاني.





توزيع المؤسسات الصناعية الملوثة لنهر الليطاني وفقاً للوضع القانوني



توزيع المؤسسات الصناعية الملوثة لنهر الليطاني وفقاً لنوع التلويث




عدد الأحكام القضائية الصادرة سنوياً بحق المؤسسات الصناعية




وفي ضوء ما تقدّم، يتبيّن أن الحدّ من التلوّث الصناعي في حوض نهر الليطاني لا يمكن أن يتحقّق من دون تفعيل التعاون المؤسّساتي وتوحيد الجهود الرقابية، خصوصاً أن جزءاً كبيراً من المؤسسات المصنّفة كمصادر تلوّث لا تزال بحاجة إلى استكمال التزامها بالشروط البيئية، وجزءاً آخر من المؤسسات التي استوفت شروطها البيئية، تظهر عدم معالجة فعالة للصرف الصناعي الناتج عنها، حيث تبين تحاليل المياه الخارجة من محطات المعالجة أحياناً عدم توافق المؤشرات مع قرار وزير البيئة رقم 8/1 الصادر عام 2001 والذي يحدد المواصفات والمعايير المتعلقة بملوثات الهواء والنفايات السائلة المتولدة عن المؤسسات المصنّفة ومحطات معالجة المياه المبتدلة. كما أن واقع العمل السابق بين وزارتك والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، وتحديدًا عبر اللجنة المشتركة التي شكّلت في شباط 2019، أثبت أهمية هذا الإطار في توحيد المعطيات وتحديد مسؤوليات المتابعة والإجراءات. وفي هذا الإطار، وعملاً بالتكليف الصادر عن دولة رئيس مجلس الوزراء بإعداد خارطة طريق علاجية شاملة، نأمل من وزارتك الموقّرة التعاون في تنفيذ الخطوات التالية:

الإجراء المطلوب	آلية التنفيذ المقترحة	الهدف المرجو
1	إصدار قرار بتفعيل اللجنة المشتركة للكشف البيئي التي أنشئت بموجب القرار رقم 1/12 الصادر في شباط 2019، وذلك بمشاركة كل من وزارة الصناعة، وزارة البيئة، والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني. على أن تتولّى هذه اللجنة إجراء كشوفات فنية دورية على المؤسسات الصناعية، وتحديث تقييم مدى التزامها البيئي، واقتراح التدابير اللازمة بحق المخالفين.	وضع إطار مؤسّساتي منسق للكشوفات البيئية على المؤسسات الصناعية، وتجنّب الازدواجية أو التناقض بين نتائج الرقابة الصادرة عن مختلف الإدارات.
2	تحديد المؤسسات الصناعية الواقعة ضمن نطاق الحوض الأعلى لنهر الليطاني. التفضل خلال مدة 15 يوماً بتزويد المصلحة بجدول محدّثه تتضمّن كافة أسماء المؤسسات الصناعية العاملة ضمن محافظتي بعلبك الهرمل والبقاع، ومواقعها الجغرافية وطبيعة نشاطها	تحديث قاعدة البيانات، وتسهيل مطابقة المعلومات مع نتائج الكشف الميداني، بما يمكن من تحديد مصادر



<p>التلوث بشكل فعال ومن دون استثناءات.</p>	<p>الصناعي، ووضعها القانوني (جهة الترخيص الصناعي).</p>	
<p>ضمان عدم استمرار المؤسسات المخالفة في تلويث النهر، ومواكبة المسار القضائي بخطوات تنفيذية ميدانية من شأنها وقف الضرر البيئي المستمر وتحقيق الرد بحق المخالفين.</p> <p>وقف التسرب الصناعي غير المعالج بشكل فوري، وتأكيد مبدأ عدم الإفلات من المساءلة بالنسبة للمؤسسات التي تكرر المخالفات البيئية دون أي التزام فعلي بالإصلاح.</p>	<p>متابعة أوضاع المؤسسات الصناعية المصنفة كملوثة، ولا سيما تلك التي تخضع لملاحقات قضائية بموجب الدعاوى البيئية المدرجة في ملحق كتابنا هذا.</p> <p>اتخاذ الإجراءات الإدارية اللازمة لإيقاف عمل المؤسسات الصناعية التي يثبت أنها لا تلتزم بشروط الترخيص البيئي، أو التي لا تعتمد أي وسيلة فعّالة لمعالجة صرفها الصناعي قبل تصريفه.</p> <p>تطبيق المادة 32 من قانون المياه (رقم 92 الصادر عام 2020) والذي حدد موجبات أصحاب المنشآت حيث يتوجب على أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية، وسائر من يزاولون أي من الأنشطة التي ينتج عنها نفايات، التقيد بأحكام هذا القانون لجهة الإمتناع عن تصريف أو تفرغ أو تحويل أو تسريب النفايات بكافة أنواعها الناجمة عن أنشطتها في مجاري الأنهر والأوساط المائية السطحية والجوفية، إلا بعد معالجتها وفقا للأصول المنصوص عنها في القوانين النافذة تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم، وعلى أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية القائمة قبل التطوير هذا</p>	<p>3</p> <p>متابعة المصانع غير الملتزمة بيئيًا واتخاذ الإجراءات بحق المصانع المخالفة وفرض الالتزام البيئي والامتناع عن منح أو تجديد تراخيص المنشآت الصناعية المخالفة بيئيًا.</p>



	<p>القانون، التقدّم من المراجع المختصة خلال ستة أشهر من تاريخ نفاذه بطلبات تسوية أوضاع منشآتهم وفقاً لأحكامه تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم".</p> <p>التنسيق مع المحافظين والقوى الأمنية عند الحاجة لتنفيذ هذه الإجراءات ضمن الأطر القانونية.</p>		
4	<p>التحقّق من فعالية محطات المعالجة الصناعية.</p> <p>إجراء مراجعة تقنية شاملة لمحطات معالجة المياه الصناعية ضمن المصانع العاملة في الحوض.</p> <p>الطلب من إدارات المصانع إجراء تحاليل دورية للمياه الخارجة من المحطة وإيداع نتائجها لدى الجهات الرقابية.</p>	<p>التأكد من أن وجود محطات المعالجة لا يقتصر على الشكل، بل يترافق مع تشغيل فعلي في كافة الأوقات بما يضمن إزالة الملوثات قبل تصريف المياه في نهر الليطاني.</p>	
5	<p>تحديث المعايير البيئية الخاصة بنوعية المياه والترتّب، وإجراء التحاليل المخبرية المنتظمة لمياه الصرف الصناعي والترتّب في حوض نهر الليطاني بالتنسيق مع المختبرات والجامعات.</p> <p>تشكيل لجنة فنية مشتركة من وزارة الصناعة، وزارة البيئة، والمجلس الوطني للبحوث العلمية، تتولى مراجعة المعايير البيئية الحالية للمياه والترتّب واقتراح التعديلات اللازمة وفقاً لأحدث المعايير الدولية.</p> <p>إعداد خطة وطنية للفحوص الدورية تشمل تحديد النقاط الساخنة للرصد (خاصة قرب المنشآت الصناعية) وتحديد المدة الزمنية للتحاليل وتوزيع الأدوار بين المختبرات الرسمية والجامعات الشريكة.</p>	<p>توحيد مرجعية تقييم التلوّث، ضمان دقة المتابعة البيئية، وتسهيل ضبط مصادر التلوّث الصناعي بألية علمية واضحة.</p>	
6	<p>التخطيط والتحفيز نحو الصناعات النظيفة</p> <p>إعداد خطة استراتيجية لتحفيز اعتماد تقنيات الصناعات النظيفة والأمنة بيئياً ضمن حوض نهر الليطاني.</p>	<p>خلق بيئة اقتصادية وصناعية مشجّعة على الاستثمار في الحلول البيئية المستدامة، وتقليل التلوّث من المصدر عبر</p>	



<p>دعم تحوّل القطاع الصناعي تدريجيًا نحو ممارسات أكثر مراعاة للموارد الطبيعية.</p>	<p>اقترح حوافز للمؤسسات الملتزمة لتشجيع الانتقال إلى عمليات إنتاج أكثر استدامة.</p>	
<p>الحدّ من التلوّث الناتج عن هذه المنشآت، وتحسين نوعية المياه في حوض الليطاني، وضمان الالتزام بالقوانين البيئية النافذة (القرار 1/4 الصادر عام 2001 للمسالخ والقرار رقم 1/101 الصادر عن وزير البيئة بتاريخ 2010/7/15 لمعاصر الزيتون).</p>	<p>إصدار تعميم يُلزم اصحاب المسالخ ومعاصر الزيتون بالتقيد بالقوانين البيئية، لا سيما لجهة معالجة النفايات السائلة والصلبة قبل التصريف في الاوساط الطبيعية.</p>	<p>7 إصدار تعميم فوري للمسالخ ومعاصر الزيتون بوجوب الالتزام الكامل بالمعايير البيئية المعتمدة.</p>
<p>ضمان فعالية الملاحقة القانونية للمخالفين وردع التعديات البيئية بشكل فوري.</p>	<p>إصدار تعميم من وزارة العدل ووزارة الداخلية لتفعيل وحدات الضابطة البيئية ضمن المناطق الصناعية، وتكثيف الجولات التفتيشية بالتنسيق مع وزارة الصناعة، إضافة إلى تعزيز التنسيق القضائي مع النيابة العامة البيئية لتسريع الملاحقات القانونية.</p>	<p>تفعيل دور الشرطة البيئية وتعزيز التنسيق مع النيابة العامة البيئية.</p>

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الإدارة / المدير العام


للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني

د. سامي علوية




ملحق 1: جدول تفصيلي للمؤسسات الصناعية الملوثة لنهر الليطاني ووضعها القانوني


#	المؤسسة الصناعية	نوع الإنتاج	الجرم البيئي	الوضع القانوني
1	شركة نيو فانسي فانس	بور دور وبلاط ارسفة	صرف صناعي 2000 ليتر يوميا	حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار
2	مؤسسة جذور	البان واجبان	صرف صناعي 10000 ليتر يوميا	حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار
3	شركة AMIC	مساحيق تنظيف	صرف صناعي	حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار
4	مؤسسة عدنان السيد رضا	حجر طبيعي	مياه عادمة	حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار
5	شركة لورجين	عبوات بلاستيكية تصنيع/مواد تجميلية	صرف صناعي 5000 ليتر يوميا احتمالية صرف صحي	حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار
6	مؤسسة جان سروجي	باطون جاهز	مياه عادمة وزيوت صناعية	حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار
7	مؤسسة فروج السيد	فروج	صرف صناعي 10000-8000 ليتر يوميًا	حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار
8	شركة قساطلي شتورا	بيرة/عصير/جلاب/مشروبات كحولية	صرف صناعي 130000 ليتر يوميا	حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار
9	شركة جودي لبنان	مخللات ومربيات	صرف صناعي 14000 ليتر يوميا	حكم إدانة




تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار				
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	مياه عادمة 3000 ليتر يوميا صرف صحي	مجبل باطون	شركة ميتا غروب	10
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	صرف صناعي 100000-50000 ليتر يوميا صرف صحي	مواد غذائية	شركة الفا انترفود	11
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	مياه عادمة غير معالجة زيوت صناعية	حجر بلوك وباطون جاهز	شركة التن للتعهدات	12
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	صرف صناعي	ألبان وأجبان	شركة أغري دايري	13
حكم إدانة تغريم سجن	صرف صناعي 3000 ليتر يوميا	ألبان وأجبان	شركة البان شتورا للتجارة العامة والاستيراد والتصدير	14
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	صرف صناعي 400 ليتر يوميا	ألبان وأجبان	شركة جنى دايري	15
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	صرف صناعي 300 ليتر يوميا	ألبان وأجبان	شركة البان واجبان هدوان	16
حكم إدانة تغريم سجن	صرف صناعي	بهارات/حبوب/مخللات/معلبات	معمل الشركة اللبنانية للصناعات الغذائية الحديثة غاردينيا لصنع وتعبئة المواد الغذائية	17
حكم إدانة تغريم سجن	صرف صناعي 700 ليتر يوميا	ألبان وأجبان	مصنع مراعي وادي الريم الشركة الحديثة للالبان والاجبان	18




تنظيف وزرع اشجار				
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	صرف صناعي	ألبان وأجبان	سنتر جديتا للالبان	19
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	صرف صناعي 100 ليتر يوميا	ألبان وأجبان	شركة الزوادة اللبنانية معمل مراعي شتورا	20
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	صرف صناعي 350 ليتر يوميا	ألبان وأجبان	يمين للاجبان والالبان	21
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	صرف صناعي زيوت 5000 ليتر كل ساعة	بطاطا شيبس	شركة ماستر شيبس	22
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	صرف صناعي 700 ليتر يوميا	ألبان وأجبان	مؤسسة خزاقة للالبان والاجبان	23
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	صرف صناعي	حلاوة - طحينة - راحة الحلقوم	معامل سميح حسن اليمن واولاده	24
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	صرف صناعي 1500 ليتر يوميا	ألبان وأجبان	مؤسسة جرجورة عيد واولاده	25
حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار	صرف صناعي زيوت 1000 ليتر يوميا	بطاطا طازج	شركة سكاف	26
حكم إدانة تغريم سجن	صرف صناعي 50000 ليتر يوميا	بطاطا مجلدة مقلية	شركة مارينا للبطاطا المجلدة	27




28	شركة الريف التجارية	كبيس ومخللات	صرف صناعي 1000 ليتر يوميا مياه غسيل 4000 ليتر يوميا احتمالية صرف صحي	تنظيف وزرع اشجار حكم إدانة تغريم سجن
29	شركة ثندربول	مسلخ فروج / انتاج فروج طازج	صرف صناعي 6000 ليتر يوميا	تنظيف وزرع اشجار حكم إدانة تغريم
30	شركة البان لبنان	البان واجبان - جميع مشتقات الحليب والعصائر	صرف صناعي 200000 ليتر يوميا صرف صحي	تنظيف وزرع اشجار حكم إدانة تغريم سجن
31	شركة الخيرات للصناعات الغذائية	كبيس ومخللات	صرف صناعي 1000 ليتر يوميا مياه غسيل 5000 ليتر يوميا احتمالية صرف صحي	تنظيف وزرع اشجار حكم إدانة تغريم سجن
32	شركة مرتضى للاحجار لنشر الصخور والاحجار	منشار حجر - تصنيع حجر طبيعي	مياه عادمة 4000 ليتر يوميا صرف صحي	تنظيف وزرع اشجار حكم إدانة تغريم سجن
33	شركة ضاهر انترناشيونال فوود بوبينز	رقائق الذرة وشيبس	صرف صناعي احتمالية صرف صحي	تنظيف وزرع اشجار حكم إدانة تغريم سجن
34	شركة دبلي ميلك	البان واجبان	صرف صناعي 150 ليتر يوميا	تنظيف وزرع اشجار حكم إدانة تغريم سجن
35	شركة طيبة فودز	مواد غذائية / طحينية، حلاوة، كبيس، رب البندورة	صرف صناعي 10000 ليتر يوميا احتمالية صرف صحي	تنظيف وزرع اشجار حكم إدانة تغريم سجن



36	شركة فريش ميلك	البان واجبان	صرف صناعي احتمالية صرف صحي	حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار
37	جورج بطرس ابو ملهب (ميلك لاند)	البان واجبان	صرف صناعي 600 ليتر يوميا	حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار
38	تبارك ش.م.م. و صدارة غروب ش.م.م.	مربيات ومخللات صابون ومستحضرات تجميل ومساحيق تنظيف	مياه صناعية ومياه غسيل 20000 ليتر يوميا مياه صناعية ومياه غسيل 14000 ليتر يوميا	حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار اشجار اشجار
39	مصنع احمد ومحمد سليمان الديراني واخوانه	حلاوة وطحينة ومخللات	مياه صناعية ومياه غسيل 30000 ليتر يوميا	حكم تغريم
40	مؤسسة جيلبير معلوف للمثلجات (بوطة) Le douceur	بوطة	مياه صناعية	حكم
41	شركة التنمية	فروج	مياه صناعية 200000 ليتر يوميا	حكم
42	يوسف غروب	غسيل خضار وتقسير بطاطا	مياه صناعية	حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار
43	كولمف أوف لبيانون ش.م.م	تصنيع بودرة لتقوية الباطون ومنع النش و مواد دهان	مياه صناعية	حكم إدانة تغريم سجن تنظيف وزرع اشجار
44	ميموزا	انسجة صحية ومحارم تواليت	مياه صناعية 300 ليتر يوميا	قيد التحقيق
45	شركة سيدر	دهان وطلاء الالمنيوم	مياه صناعية	قيد التحقيق
46	شركة a-z	مايونيز وكاتشب ورب البندورة	مياه صناعية 25000 ليتر يوميا	قيد التحقيق تم الإقفال من قبل وزارة الصناعة
47	جورج نعيم	مشروبات روحية	صرف صحي مياه صناعية	قيد التحقيق




48	شركة دبيال	تلوين الألمنيوم	مياه صناعية	قيد التحقيق
49	جلال نكد ويوسف نكد	مشروبات روحية	مياه صناعية 1 ليتر يوميا	قيد التحقيق
50	أنطوان المر	بلاستيك	مياه صناعية	قيد التحقيق
51	شركة الموناليزا - قاسم حمود	مجلد باطون	مياه صناعية 2000 ليتر يوميا	قيد التحقيق
52	سنتر الفرزل	البان واجبان	مياه صناعية 1000 ليتر يوميا	قيد التحقيق
53	ميكاتيل	صناعة معجونة ودهانات ومساحيق تنظيف	مياه صناعية 500 ليتر يوميا	قيد التحقيق
54	سيكومو	إعادة تدوير الورق والكرتون	مياه صناعية 840000 ليتر يوميا	قيد التحقيق
55	سان توماس	خمارة للمشروبات الروحية, معمل كونسروة ودبس وعصير فواكه ومعجون اسنان وحلاقة واجبان والبان ومحمصاة بزورات ومعصرة زيتون - صابون ومواد تجميل	مياه صناعية 17000 ليتر يوميا	قيد التحقيق
56	الكرام	عرق (يصنع العرق من سوائل كحولية كمادة خام)	مياه صناعية 500 ليتر يوميا	قيد التحقيق
57	سيدة زحلة	باطون جاهز	مياه عادمة	قيد التحقيق
58	طوني قيصر عطا	بوظة وحلويات	مياه صناعية	قيد التحقيق
59	جوزيف الخوري للصناعات الاسمنتية	بلاط - بوردور - اجار باطون - بلاط ارصفة	مياه صناعية	قيد التحقيق
60	الشركة اللبنانية للتخمير والنقطير Solifed	عرق ونبيذ وخل	مياه صناعية	قيد التحقيق
61	لييانون كاف	نبيذ وعرق	مياه صناعية 500 ليتر يوميا	قيد التحقيق
62	شاتو كسارة	نبيذ وعرق	مياه صناعية 4000 ليتر يوميا	قيد التحقيق
63	غيث العلي	بطاطا طازج جاهز القلي	مياه صناعية	قيد التحقيق



64	حسين مبارك	بلاط ارسفة واحجار اسمنتية / غرانيت وحجر	احتمالية صرف صحي مياه صناعية	قيد التحقيق
65	سهول تعنايل	البنان واجبان	مياه صناعية 2000 ليتر يوميا	قيد التحقيق
66	توفيق قرطباوي	نبيذ وعرق	مياه صناعية	قيد التحقيق
67	دومان دي تورال	مشروبات روحية	مياه صناعية 1 ليتر يوميا	قيد التحقيق
68	شركة الاعمار والتعمير	مجل باطون	مياه صناعية	قيد التحقيق
69	زهور تعنايل	البنان واجبان	مياه صناعية 200 ليتر يوميا	قيد التحقيق
70	غدير تعنايل	البنان واجبان	مياه صناعية 6000 ليتر يوميا	قيد التحقيق
71	روابي تعنايل	البنان واجبان	مياه صناعية 6000 ليتر يوميا	قيد التحقيق
72	توب باك وان	تقطيع وتجميع كرتون مخصص للتوضيب وطبع على الكرتون	مياه صناعية 600 ليتر يوميا احتمالية صرف صحي	قيد التحقيق
73	مون لايت	بطاطا طازج (تقشير وتقطيع البطاطا)	مياه صناعية احتمالية صرف صحي	قيد التحقيق
74	اللبيل	مواد غذائية / مربيات، شراب، كبيس، دبس الرمان	مياه صناعية 1000 ليتر يوميا احتمالية صرف صحي	قيد التحقيق
75	يافكو	منشار حجر / تصنيع حجر طبيعي	مياه صناعية احتمالية صرف صحي	قيد التحقيق
76	سنتر ميلك تعنايل	البنان واجبان	مياه صناعية ومياه غسيل 1000 ليتر يوميا احتمالية صرف صحي	قيد التحقيق
77	حجار فودز	البنان واجبان	مياه صناعية ومياه غسيل 2000 ليتر يوميا	قيد التحقيق



	صرف صحي			
قيد التحقيق	مياه صناعية احتمالية صرف صحي	مشروبات روحية	شاتو مارسيس	78
قيد التحقيق	مياه صناعية 12000 ليتر يوميا احتمالية صرف صحي	مشروبات روحية	شاتو كفريا	79
قيد التحقيق	مياه صناعية 2000 ليتر يوميا احتمالية صرف صحي	منشار حجر	عماد ومحمد جمال زيادة	80
قيد التحقيق	مياه صناعية 1000 ليتر يوميا	البان واجبان	البيير كرم	81
قيد التحقيق	مياه صناعية 500 ليتر يوميا	البان واجبان	الشركة المتحدة للتطوير	82
قيد التحقيق	مياه صناعية 3000 ليتر يوميا	مشروبات روحية	شاتو قنافار	83





الجمهورية اللبنانية المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

١٩٥٤
١٩٥٤
١٩٥٤

الصادر:

التاريخ:

معالي وزيرة البيئة الدكتورة تمارا الزين المحترمة

الموضوع: تعزيز التعاون العلمي والبحثي لمعالجة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون بهدف الحفاظ على البيئة والصحة العامة.

تحية طيبة وبعد،

بناءً على الاجتماع الذي ترأسه دولة رئيس مجلس الوزراء الدكتور نواف سلام بتاريخ 21 تموز 2025 في السرايا الحكومية، والذي حُصِّصَ لمتابعة مشكلة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون، وفي ضوء التحديات البيئية الخطيرة الناتجة عن الجفاف غير المسبوق وتفاقم مصادر التلوث الصناعي والزراعي والصرف الصحي، واستناداً إلى ما جرى الاتفاق عليه خلال الاجتماع، لا سيما لجهة تكليف رئيس مجلس إدارة - مدير عام المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق علاجية بالتنسيق مع الإدارات المعنية،

وفي إطار التعاون المؤسسي مع وزاراتكم ومجلسكم الكريم، وانطلاقاً من الدور المحوري لوزارة البيئة في مراقبة الواقع البيئي وتقييم أثر التلوث على الموارد الطبيعية والمائية، وللمجلس الوطني للبحوث العلمية في إجراء الدراسات العلمية والفنية وتقديم الحلول المستندة على الأبحاث،

وبموجب القوانين المرعية، لا سيما قانون المياه رقم 2020/192، وقانون البيئة رقم 2002/444، نتقدم إليكم بكتابنا هذا، بهدف الإسهام في تنفيذ خطة وطنية متكاملة وتعزيز الجهود الرامية إلى معالجة التلوث في بحيرة القرعون ونهر الليطاني والحدّ من تداعياته على البيئة والصحة العامة في حوض نهر الليطاني.

وبما أن وضع الحلول الفعالة يقتضي الاستناد إلى تشخيص دقيق للواقع البيئي، نعرض في ما يلي أبرز مصادر التلوث في حوض نهر الليطاني وفقاً للكشوفات التي تقوم بها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني منذ سنين.



عرض موجز للواقع البيئي في حوض نهر الليطاني

منذ عقود، يواجه حوض نهر الليطاني واقعاً بيئياً صعباً نتيجة عشرات مصادر التلوث والمخالفات التي تسببت بتدهور حالة النهر بشكل خطير، مما انعكس سلباً على قطاعات حيوية مختلفة، حيث أن التلوث يشكل تهديداً مباشراً للزراعة، وإنتاج الطاقة الكهرومائية، وللأمن الغذائي والصحة العامة.

و منذ عام 2018 وحتى تاريخه، تقوم المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ببذل الجهود الحثيثة للتصدي للتلوث بمختلف أنواعه ومعالجة أسبابه، وذلك عبر اتخاذ العديد من التدابير العملية. لقد أفضت هذه الجهود والتدابير الى تحسن ملحوظ في نوعية المياه في الحوض الأدنى، بحيث أصبحت صالحة للري، أما في الحوض الأعلى، فلا تزال نوعية المياه سيئة جداً وهي غير صالحة لأي نوع من الاستخدامات.

تتعدد مصادر التلوث في حوض نهر الليطاني وتشمل:

1. الصرف الصحي غير المعالج الناتج عن البلدات اللبنانية

تقوم 69 بلدة في الحوض الاعلى لنهر الليطاني بإلقاء الصرف الصحي مباشرة في النهر أو في أراضٍ زراعية مكشوفة في أفضية زحلة، البقاع الغربي وبعبك، وذلك في ظل معاناة محطات التكرير الحالية في الحوض الأعلى من ضعف هائل في قدرة التشغيل والمعالجة فنياً ومالياً مما يجعلها دون فائدة.

2. الصرف الصحي غير المعالج الناتج عن مخيمات النازحين السوريين

تشكل مخيمات النازحين العشوائية المنتشرة على طول نهر الليطاني مصدراً كبيراً للتلوث، حيث تقوم معظم المخيمات بتحويل النفايات السائلة والصلبة مباشرة إلى مجرى نهر الليطاني وروافده، بالإضافة إلى أقنية مشاريع الري التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

3. الصرف الصناعي الملوث الناتج عن المؤسسات الصناعية

في الكشف الأولي، 40% من المؤسسات الصناعية كانت لا تعالج الصرف الصناعي الناتج عنها وحوالي 4 ملايين متر مكعب سنوياً ناتجة عن 185 مصنعاً في الحوض الأعلى كانت تصرف في نهر الليطاني مباشرة.



4. الصرف الملوث الناتج عن المزارع والمساح

العديد من المزارع والمساح، سواء كانت مرخصة أو غير مرخصة، تساهم في التلوث البيئي بشكل كبير من خلال رمي النفايات السائلة (مثل روث الأبقار والدماء) والنفايات الصلبة (مثل الحيوانات النافقة) بشكل عشوائي في الأراضي المكشوفة أو مجرى نهر الليطاني دون معالجتها مسبقاً.

5. الصرف الملوث الناتج عن معاصر الزيتون

تقوم العديد من المعاصر الواقعة في حوض نهر الليطاني بصرف مخلفات عصر الزيتون كالزيتون الذي يصعب تحلله مباشرة في نهر الليطاني والأوساط الطبيعية.

6. النفايات الملوثة الناتجة عن المستشفيات

في الكشف الأولي، كانت عشرات المستشفيات تقوم بتحويل صرفها الصحي وكافة النفايات السائلة الناتجة عن نشاطاتها الطبية مباشرة إلى شبكة الصرف الصحي دون أي معالجة أولية أو تعقيم.

7. التسرب الزراعي من الأراضي الزراعية

الناتج عن الاستخدام المفرط للأسمدة والمبيدات، ما يؤدي إلى تلوث كيميائي للمياه الجوفية والسطحية في حوض نهر الليطاني.

8. الصرف الملوث الناتج عن الكسارات والمقالع والمراجل

في المسح الأولي، تم احصاء 176 مقلعاً ومحطراً موزعة على 63 بلدة في الحوض، حيث قدرت المساحة المتضررة بـ 9650304 متر مربع. وكانت هذه المواقع تقوم بتخزين النفايات السائلة والصلبة في مجرى نهر الليطاني، مما يؤدي إلى تلوث المياه وزيادة الترسبات والعكارة.

9. مكبات النفايات الصلبة العشوائية




يتم رمي النفايات الناتجة عن بعض البلدات الواقعة في نطاق حوض نهر الليطاني وتجميعها في مكبات عشوائية للنفايات الصلبة في مواقع قريبة من المجاري الشتوية التي تؤدي إلى مجرى نهر الليطاني، مما يهدد طبيعة المجرى وجودة مياه النهر.

10. التلوث والتغير الجيومورفولوجي الناتج عن التعديلات عبر البناء في الأملاك النهرية

بلغت سابقاً المساحة المتعدية على نهر الليطاني في الحوض الأدنى حوالي 212,392 متر مربع، وذلك نتيجة وجود حوالي 342 منشأة، أغلبها استراحات. كما تبين وجود حوالي 408 منشأة في الحوض الأعلى من نهر الليطاني، بما في ذلك مزارع الأبقار، مخيمات النازحين، مصانع، استراحات ومنازل، بمساحة تعدي قدرت ب 385,298 متر مربع.

وفي هذا الإطار، وعملاً بالتكليف الصادر عن دولة رئيس مجلس الوزراء بإعداد خارطة طريق علاجية شاملة، نأمل من وزاراتكم ومجلسكم الموقر التعاون في تنفيذ الخطوات التالية، حيث نقترح على وزارة البيئة تفعيل الرقابة خلال مدة 15 يوماً، وتقديم تقارير شاملة حول المزارع والمخالفات خلال مدة 30 يوماً، كما نقترح المجلس الوطني للبحوث العلمية إعداد التقرير التحليلي حول الوضع البيئي لبحيرة القرعون خلال 10 أيام، على أن يتم تسليمه خلال 20 يوماً من تاريخ البدء، وذلك تسهياً لتوحيد الجهود وتكامل الأدوار. يضم الجدول التالي الإجراءات المطلوبة بشكل مفصل.

الهدف المرجو	آلية التنفيذ المقترحة	الإجراء المطلوب	
وضع إطار مؤسسي منسق للكشوفات البيئية على المؤسسات الصناعية، وتجنّب الازدواجية أو التناقض بين نتائج الرقابة الصادرة عن مختلف الإدارات.	المشاركة في لجنة الكشف البيئي المشتركة مع وزارة الصناعة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.	المشاركة في الكشوفات الفنية الدورية المشتركة على المؤسسات الصناعية، وتحديث تقييم مدى التزامها البيئي، واقتراح التدابير اللازمة بحق المخالفين.	1



<p>توفير قاعدة بيانات علمية تساعد على رسم سياسات بيئية وزراعية مناسبة واتخاذ قرارات على أساس علمي موثوق.</p>	<p>استخدام مختبرات المجلس الوطني للبحوث العلمية وخبراته البحثية بالتنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والوزارات المعنية لإجراء تحاليل دورية موسّعة للمياه والترية في حوض نهر الليطاني وذلك لتحديد نسب التلوث بأنواعه (كيميائي، عضوي، ميكروبيولوجي).</p>	<p>2 إجراء دراسات علمية تحليلية لحالة التلوث في نهر الليطاني في حوضه الأعلى والأدنى.</p>
<p>تحديد المخاطر الصحية التي تساعد بالتدخل المبكر في حالات الطوارئ.</p>	<p>إعداد دراسات واحصاءات حول الآثار الصحية الناجمة عن استخدام مياه ملوثة في الزراعة أو انتشار الأمراض جراء تلوث المياه الجوفية، حيث سُجل سابقاً ارتفاع معدل السرطان في قرى الحوض الأعلى للنهر كما وشهد الحوض حالات كوليرا سابقاً.</p>	<p>3 تقييم الأثر البيئي الحاصل على صحة الإنسان والنظم البيئية في حوض نهر الليطاني وخصوصاً الأعلى منه.</p>
<p>تنظيم وضبط القطاعات المعنية المساهمة في تلوث نهر الليطاني بما يحفظ الأمن الغذائي ويحد من التلوث. تفعيل الالتزام البيئي الشامل للمزارع والمنشآت الملوثة، وربطها بالمنهجيات الوطنية لضبط التلوث.</p>	<p>تطبيق المادة 32 من قانون المياه التي تنص على موجبات أصحاب المنشآت وفقاً لما يلي: "على أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنّفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية، وسائر من يزاولون أي من الأنشطة التي ينتج عنها نفايات، التقيّد بأحكام هذا القانون لجهة الإمتناع عن تصريف أو تفريغ أو تحويل أو تسريب النفايات بكافة أنواعها الناجمة عن أنشطتها في مجاري الأنهر والأوساط المائية السطحية والجوفية، إلا بعد معالجتها وفقاً للأصول المنصوص عنها في القوانين</p>	<p>4 تقييم الأثر البيئي للمشاريع الزراعية والصناعية ومختلف المنشآت التي تساهم في تلوث نهر الليطاني واتخاذ القرارات اللازمة والفورية بحق كل المنشآت المخالفة حتى تاريخه.</p>



النافذة تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم. وعلى أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنّفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية القائمة قبل صدور هذا القانون، التقدّم من المراجع المختصة خلال ستة أشهر من تاريخ نفاذه بطلبات تسوية أوضاع منشآتهم وفقاً لأحكامه تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم."

دراسة تأثير الأنشطة الزراعية والصناعية وسائر الأنشطة المسببة للتلوث على النظام البيئي النهري والترية والمياه الجوفية.


اعتماد مؤشرات قياس موحدة قائمة على معايير علمية من أجل التقييم البيئي للمنشآت. وذلك وفقاً لقانون المياه المادة 24 التي تنص على انه: "مع مراعاة احكام القانون رقم 221 تاريخ 29 ايار 2000 وتعديلاته واحكام المادتين (1) و(2) من القرار رقم 320 تاريخ 26 ايار 1926، وبهدف تحقيق ادارة مستدامة للمياه وللنظم البيئية المائية، تساهم الوزارة ووزارة البيئة مع مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية بوضع معايير الجودة والاحكام الضرورية للمحافظة على المياه



	<p>والنظم البيئية اللازمة لها، وبصورة خاصة تحدد مختلف انواع استهلاكات المياه وتأثيرها التراكمية على البيئة المائية.".</p> <p>التذكير والتشديد على مضمون الكتاب رقم 6314/ب 2018 الذي حدّد المنهجية الواجب اتباعها لمكافحة تلوث نهر الليطاني، بما يشمل المؤسسات الصناعية والصحية والسياحية والمزارع.</p> <p>تفعيل الأحكام البيئية الخاصة بالمزارع، استنادًا إلى القرار رقم 2001/16 الصادر عن وزارة البيئة، لا سيما: منع تصريف النفايات السائلة في الأنهر أو الآبار، إنشاء محطة معالجة للمياه الناتجة عن المزرعة والتخلص البيئي من المواشي النافقة والفضلات العضوية.</p> <p>المساهمة في تحديد المعايير الفنية المتعلقة بالمخلفات ومراقبة توافقها مع القرار 1/8 تاريخ 2001/1/30، لا سيما لجهة مؤشرات BOD.</p>	
<p>اعتماد حلول مستدامة قائمة على البحوث لمعالجة التلوث بشكل فعال وطويل الأمد.</p>	<p>تقديم وتجريب مقترحات علمية وتقنية لمعالجة مياه الصرف الصناعي والزراعي والمياه الناتجة عن عمل مختلف المنشآت الملوثة.</p>	<p>5 تطوير مقترحات علمية وتقنية لمعالجة المياه الملوثة الناتجة عن المنشآت قبل تصريفها النهر.</p>



<p>الحد من أحد أبرز مصادر التلوث في الحوض، وتحقيق إدارة متكاملة للنفايات الصلبة.</p>	<p>التنسيق بين وزارة البيئة واتحاد البلديات وتطبيق خطة النفايات الصلبة.</p>	<p>6 تنفيذ فوري لقانون إدارة النفايات الصلبة في الحوض عبر معالجة المكبات العشوائية وإنشاء مواقع فرز وتسيخ مطابقة للمعايير.</p>
<p>رصد التلوث في مراحله الأولى والتدخل السريع للحد من آثاره.</p>	<p>تحديد امكانية استخدام أجهزة استشعار مراقبة رقمية متصلة بقواعد بيانات لدى الادارات المعنية.</p>	<p>7 اقتراح نظام إنذار مبكر لرصد التغيرات البيئية المفاجئة في نهر الليطاني.</p>
<p>إيجاد حلول علمية محلية منخفضة الكلفة وقابلة للتطبيق، وإشراك الكفاءات الوطنية في معالجة تلوث نهر الليطاني.</p>	<p>تشجيع الطلاب على اجراء البحوث حول نهر الليطاني التي تتمحور حول نوعية المياه والتربة وحالة النظم البيئية أو حول أي سبب من أسباب التلوث المذكورة في مقدمة هذا الكتاب عبر تمويل الأبحاث وتقديم المنح لطلاب الدراسات العليا.</p> <p>دعم مشاريع أبحاث مشتركة بين المجلس الوطني للبحوث العلمية والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالتعاون مع الجامعات اللبنانية.</p> <p>تنظيم ورش عمل ومؤتمرات لتبادل الخبرات.</p>	<p>8 تعزيز البحث العلمي في حوض نهر الليطاني واختبار حلول مبتكرة منخفضة الكلفة مثل Wetlands الصناعية المنفذة على نهر الليطاني في جب جنين.</p>
<p>ضمان وجود جهاز رقابي وتنفيذي متكامل لتطبيق القوانين البيئية بفعالية وردع المخالفات.</p>	<p>متابعة الملف قانونيًا وإداريًا بالتعاون مع وزارتي العدل والبيئة.</p>	<p>9 تعزيز الإطار المؤسسي البيئي عبر استكمال إصدار مراسيم إنشاء النيابة العامة البيئية والضابطة البيئية.</p>



<p>تقييم نوعية المياه والرسوبيات، لا سيما المعادن الثقيلة والمركبات الكيميائية، لحماية المشاريع القائمة والمستقبلية مثل مشروع جر المياه للاستخدامات الزراعية وضبط المخاطر.</p>	<p>تشكيل فريق فني من الوزارة والمجلس بالتنسيق مع المصلحة، وتحديد المواقع الأنسب لأخذ العينات في بحيرة القرعون والتي تساعد في فهم أفضل لوضعها البيئي، واجراء التحاليل في مختبرات معتمدة.</p> <p>تحليل محتوى المعادن الثقيلة والمركبات العضوية وتقييم أثر الجفاف على البيئة المائية في البحيرة.</p>	<p>10 المجلس الوطني للبحوث العلمية: مراقبة الوضع البيئي لبحيرة القرعون بما فيها أرضية البحيرة ومياهها.</p>
--	---	--

ختامًا، تؤكد المصلحة الوطنية لنهر الليطاني استعدادها لتأمين كافة التسهيلات اللوجستية والميدانية وتوفير البيانات اللازمة، في سبيل إنجاح هذا التعاون وتحقيق الأهداف المشتركة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الإدارة / المدير العام

للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني

د. سامي علوية





الجمهورية اللبنانية

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

١٨/٧/٢٠٢٢

الصادر:

التاريخ:

حضرة الأمين العام للمجلس الوطني للبحوث العلمية الدكتور شادي عبدالله المحترم

الموضوع: تعزيز التعاون العلمي والبحثي لمعالجة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون بهدف الحفاظ على البيئة والصحة العامة.

تحية طيبة وبعد،

بناءً على الاجتماع الذي ترأسه دولة رئيس مجلس الوزراء الدكتور نواف سلام بتاريخ 21 تموز 2025 في السرايا الحكومية، والذي حُصص لمتابعة مشكلة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون، وفي ضوء التحديات البيئية الخطيرة الناتجة عن الجفاف غير المسبوق وتفاقم مصادر التلوث الصناعي والزراعي والصرف الصحي، واستناداً إلى ما جرى الاتفاق عليه خلال الاجتماع، لا سيما لجهة تكليف رئيس مجلس إدارة - مدير عام المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق علاجية بالتنسيق مع الإدارات المعنية،

وفي إطار التعاون المؤسسي مع وزاراتكم ومجلسكم الكريم، وانطلاقاً من الدور المحوري لوزارة البيئة في مراقبة الواقع البيئي وتقييم أثر التلوث على الموارد الطبيعية والمائية، وللمجلس الوطني للبحوث العلمية في إجراء الدراسات العلمية والفنية وتقديم الحلول المستندة على الأبحاث،

وبموجب القوانين المرعية، لا سيما قانون المياه رقم 2020/192، وقانون البيئة رقم 2002/444، نتقدم إليكم بكتابنا هذا، بهدف الإسهام في تنفيذ خطة وطنية متكاملة وتعزيز الجهود الرامية إلى معالجة التلوث في بحيرة القرعون ونهر الليطاني والحدّ من تداعياته على البيئة والصحة العامة في حوض نهر الليطاني.

وبما أن وضع الحلول، الفعالة يقتضي الاستناد إلى تشخيص دقيق الواقع البيئي، نعرض في ما يلي أبرز مصادر التلوث في حوض نهر الليطاني وفقاً للكشوفات التي تقوم بها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني منذ سنين.



عرض موجز للواقع البيئي في حوض نهر الليطاني

منذ عقود، يواجه حوض نهر الليطاني واقعًا بيئيًا صعبًا نتيجة عشرات مصادر التلوث والمخالفات التي تسببت بتدهور حالة النهر بشكل خطير، مما انعكس سلبيًا على قطاعات حيوية مختلفة، حيث أن التلوث يشكل تهديدًا مباشرًا للزراعة، وإنتاج الطاقة الكهرومائية، وللأمن الغذائي والصحة العامة.

و منذ عام 2018 وحتى تاريخه، تقوم المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ببذل الجهود الحثيثة للتصدي للتلوث بمختلف أنواعه ومعالجة أسبابه، وذلك عبر اتخاذ العديد من التدابير العملية. لقد أفضت هذه الجهود والتدابير الى تحسن ملحوظ في نوعية المياه في الحوض الأدنى، بحيث أصبحت صالحة للري، أما في الحوض الأعلى، فلا تزال نوعية المياه سيئة جدًا وهي غير صالحة لأي نوع من الاستخدامات.

تتعدد مصادر التلوث في حوض نهر الليطاني وتشمل:

1. الصرف الصحي غير المعالج الناتج عن البلدات اللبنانية

تقوم 69 بلدة في الحوض الاعلى لنهر الليطاني بإلقاء الصرف الصحي مباشرة في النهر أو في أراضٍ زراعية مكشوفة في أقضية زحلة، البقاع الغربي وبعبك، وذلك في ظل معاناة محطات التكرير الحالية في الحوض الأعلى من ضعف هائل في قدرة التشغيل والمعالجة فنيًا وماليًا مما يجعلها دون فائدة.

2. الصرف الصحي غير المعالج الناتج عن مخيمات النازحين السوريين

تشكل مخيمات النازحين العشوائية المنتشرة على طول نهر الليطاني مصدرًا كبيرًا للتلوث، حيث تقوم معظم المخيمات بتحويل النفايات السائلة والصلبة مباشرة إلى مجرى نهر الليطاني وروافده، بالإضافة إلى أقنية مشاريع الري التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

3. الصرف الصناعي الملوث الناتج عن المؤسسات الصناعية

في الكشف الأولي، 40% من المؤسسات الصناعية كانت لا تعالج الصرف الصناعي الناتج عنها وحوالي 4 ملايين متر مكعب سنويًا ناتجة عن 185 مصنعًا في الحوض الأعلى كانت تصرف في نهر الليطاني مباشرة.



4. الصرف الملوث الناتج عن المزارع والمسالخ

العديد من المزارع والمسالخ، سواء كانت مرخصة أو غير مرخصة، تساهم في التلوث البيئي بشكل كبير من خلال رمي النفايات السائلة (مثل روث الأبقار والدماء) والنفايات الصلبة (مثل الحيوانات النافقة) بشكل عشوائي في الأراضي المكشوفة أو مجرى نهر الليطاني دون معالجتها مسبقاً.

5. الصرف الملوث الناتج عن معاصر الزيتون

تقوم العديد من المعاصر الواقعة في حوض نهر الليطاني بصرف مخلفات عصر الزيتون كالزيتون الذي يصعب تحلله مباشرة في نهر الليطاني والأوساط الطبيعية.

6. النفايات الملوثة الناتجة عن المستشفيات

في الكشف الأولي، كانت عشرات المستشفيات تقوم بتحويل صرفها الصحي وكافة النفايات السائلة الناتجة عن نشاطاتها الطبية مباشرة إلى شبكة الصرف الصحي دون أي معالجة أولية أو تعقيم.

7. التسرب الزراعي من الأراضي الزراعية

الناتج عن الاستخدام المفرط للأسمدة والمبيدات، ما يؤدي إلى تلوث كيميائي للمياه الجوفية والسطحية في حوض نهر الليطاني.

8. الصرف الملوث الناتج عن الكسارات والمقالع والمرامل

في المسح الأولي، تم احصاء 176 مقلعاً ومحجراً موزعة على 63 بلدة في الحوض، حيث قدرت المساحة المتضررة بـ 9650304 متر مربع. وكانت هذه المواقع تقوم بتخزين النفايات السائلة والصلبة في مجرى نهر الليطاني، مما يؤدي إلى تلوث المياه وزيادة الترسبات والعكارة.

9. مكبات النفايات الصلبة العشوائية



يتم رمي النفايات الناتجة عن بعض البلدات الواقعة في نطاق حوض نهر الليطاني وتجميعها في مكبات عشوائية للنفايات الصلبة في مواقع قريبة من المجاري الشتوية التي تؤدي إلى مجرى نهر الليطاني، مما يهدد طبيعة المجرى وجودة مياه النهر.

10. التلوث والتغير الجيومورفولوجي الناتج عن التعديلات عبر البناء في الأملاك النهرية

بلغت سابقاً المساحة المتعدية على نهر الليطاني في الحوض الأدنى حوالي 212,392 متر مربع، وذلك نتيجة وجود حوالي 342 منشأة، أغلبها استراحات. كما تبين وجود حوالي 408 منشأة في الحوض الأعلى من نهر الليطاني، بما في ذلك مزارع الأبقار، مخيمات النازحين، مصانع، استراحات ومنازل، بمساحة تعدي قدرت ب 385,298 متر مربع.

وفي هذا الإطار، وعملاً بالتكليف الصادر عن دولة رئيس مجلس الوزراء بإعداد خارطة طريق علاجية شاملة، نأمل من وزاراتكم ومجلسكم الموقر التعاون في تنفيذ الخطوات التالية، حيث نقترح على وزارة البيئة تفعيل الرقابة خلال مدة 15 يوماً، وتقديم تقارير شاملة حول المزارع والمخالفات خلال مدة 30 يوماً، كما نقترح المجلس الوطني للبحوث العلمية إعداد التقرير التحليلي حول الوضع البيئي لبحيرة القرعون خلال 10 أيام، على أن يتم تسليمه خلال 20 يوماً من تاريخ البدء، وذلك تسهياً لتوحيد الجهود وتكامل الأدوار. يضم الجدول التالي الإجراءات المطلوبة بشكل مفصّل.

الهدف المرجو	آلية التنفيذ المقترحة	الإجراء المطلوب	
وضع إطار مؤسسي منسق للكشوفات البيئية على المؤسسات الصناعية، وتجنّب الازدواجية أو التناقض بين نتائج الرقابة الصادرة عن مختلف الإدارات.	المشاركة في لجنة الكشف البيئي المشتركة مع وزارة الصناعة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.	المشاركة في الكشوفات الفنية الدورية المشتركة على المؤسسات الصناعية، وتحديث تقييم مدى التزامها البيئي، واقتراح التدابير اللازمة بحق المخالفين.	1



<p>توفير قاعدة بيانات علمية تساعد على رسم سياسات بيئية وزراعية مناسبة واتخاذ قرارات على أساس علمي موثوق.</p>	<p>استخدام مختبرات المجلس الوطني للبحوث العلمية وخبراته البحثية بالتنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والوزارات المعنية لإجراء تحاليل دورية موسّعة للمياه والترربة في حوض نهر الليطاني وذلك لتحديد نسب التلوث بأنواعه (كيميائي، عضوي، ميكروبيولوجي).</p>	<p>2 إجراء دراسات علمية تحليلية لحالة التلوث في نهر الليطاني في حوضه الأعلى والأدنى.</p>
<p>تحديد المخاطر الصحية التي تساعد بالتدخل المبكر في حالات الطوارئ.</p>	<p>إعداد دراسات واحصاءات حول الآثار الصحية الناجمة عن استخدام مياه ملوثة في الزراعة أو انتشار الأمراض جراء تلوث المياه الجوفية، حيث سُجل سابقاً ارتفاع معدل السرطان في قرى الحوض الأعلى للنهر كما وشهد الحوض حالات كوليرا سابقاً.</p>	<p>3 تقييم الأثر البيئي الحاصل على صحة الإنسان والنظم البيئية في حوض نهر الليطاني وخصوصاً الأعلى منه.</p>
<p>تنظيم وضبط القطاعات المعنية المساهمة في تلوث نهر الليطاني بما يحفظ الأمن الغذائي ويحد من التلوث.</p> <p>تفعيل الالتزام البيئي الشامل للمزارع والمنشآت الملوثة، وربطها بالمنهجيات الوطنية لضبط التلوث.</p>	<p>تطبيق المادة 32 من قانون المياه التي تنص على موجبات أصحاب المنشآت وفقاً لما يلي: "على أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنّفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية، وسائر من يزاولون أي من الأنشطة التي ينتج عنها نفايات، التقيّد بأحكام هذا القانون لجهة الإمتناع عن تصريف أو تفريغ أو تحويل أو تسريب النفايات بكافة أنواعها الناجمة عن أنشطتها في مجاري الأنهر والأوساط المائية السطحية والجوفية، إلا بعد معالجتها وفقاً للأصول المنصوص عنها في القوانين</p>	<p>4 تقييم الأثر البيئي للمشاريع الزراعية والصناعية ومختلف المنشآت التي تساهم في تلوث نهر الليطاني واتخاذ القرارات اللازمة والفورية بحق كل المنشآت المخالفة حتى تاريخه.</p>



النافذة تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم. وعلى أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنّفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية القائمة قبل صدور هذا القانون، التقدّم من المراجع المختصة خلال ستة أشهر من تاريخ نفاذه بطلبات تسوية أوضاع منشآتهم وفقاً لأحكامه تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم."

دراسة تأثير الأنشطة الزراعية والصناعية وسائر الأنشطة المسببة للتلوث على النظام البيئي النهري والتربة والمياه الجوفية.

اعتماد مؤشرات قياس موحدة قائمة على معايير علمية من أجل التقييم البيئي للمنشآت. وذلك وفقاً لقانون المياه المادة 24 التي تنص على انه: "مع مراعاة احكام القانون رقم 221 تاريخ 29 ايار 2000 وتعديلاته واحكام المادتين (1) و(2) من القرار رقم 320 تاريخ 26 ايار 1926، ويهدف تحقيق ادارة مستدامة للمياه وللنظم البيئية المائية، تساهم الوزارة ووزارة البيعة مع مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية بوضع معايير الجودة والاحكام الضرورية للمحافظة على المياه



	<p>والنظم البيئية اللازمة لها، وبصورة خاصة تحدد مختلف انواع استهلاكات المياه وتأثيرها التراكمية على البيئة المائية." </p> <p>التذكير والتشديد على مضمون الكتاب رقم 6314/ب 2018 الذي حدّد المنهجية الواجب اتباعها لمكافحة تلوث نهر الليطاني، بما يشمل المؤسسات الصناعية والصحية والسياحية والمزارع.</p> <p>تفعيل الأحكام البيئية الخاصة بالمزارع، استنادًا إلى القرار رقم 2001/16 الصادر عن وزارة البيئة، لا سيما: منع تصريف النفايات السائلة في الأنهر أو الآبار، إنشاء محطة معالجة للمياه الناتجة عن المزرعة والتخلص البيئي من المواشي النافقة والفضلات العضوية.</p> <p>المساهمة في تحديد المعايير الفنية المتعلقة بالمخلفات ومراقبة توافقها مع القرار 1/8 تاريخ 2001/1/30، لا سيما لجهة مؤشرات BOD.</p>		
<p>اعتماد حلول مستدامة قائمة على البحوث لمعالجة التلوث بشكل فعال وطويل الأمد.</p>	<p>تقديم وتجريب مقترحات علمية وتقنية لمعالجة مياه الصرف الصناعي والزراعي والمياه الناتجة عن عمل مختلف المنشآت الملوثة.</p>	<p>5 تطوير مقترحات علمية وتقنية لمعالجة المياه الملوثة الناتجة عن المنشآت قبل تصريفها النهر.</p>	



<p>الحد من أحد أبرز مصادر التلوث في الحوض، وتحقيق إدارة متكاملة للنفايات الصلبة.</p>	<p>التنسيق بين وزارة البيئة واتحاد البلديات وتطبيق خطة النفايات الصلبة.</p>	<p>6 تنفيذ فوري لقانون إدارة النفايات الصلبة في الحوض عبر معالجة المكبات العشوائية وإنشاء مواقع فرز وتسيخ مطابقة للمعايير.</p>
<p>رصد التلوث في مراحله الأولى والتدخل السريع للحد من آثاره.</p>	<p>تحديد امكانية استخدام أجهزة استشعار مراقبة رقمية متصلة بقواعد بيانات لدى الادارات المعنية.</p>	<p>7 اقتراح نظام إنذار مبكر لرصد التغيرات البيئية المفاجئة في نهر الليطاني.</p>
<p>إيجاد حلول علمية محلية منخفضة الكلفة وقابلة للتطبيق، وإشراك الكفاءات الوطنية في معالجة تلوث نهر الليطاني.</p>	<p>تشجيع الطلاب على اجراء البحوث حول نهر الليطاني التي تتمحور حول نوعية المياه والتربة وحالة النظم البيئية أو حول أي سبب من أسباب التلوث المذكورة في مقدمة هذا الكتاب عبر تمويل الأبحاث وتقديم المنح لطلاب الدراسات العليا.</p> <p>دعم مشاريع أبحاث مشتركة بين المجلس الوطني للبحوث العلمية والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالتعاون مع الجامعات اللبنانية.</p> <p>تنظيم ورش عمل ومؤتمرات لتبادل الخبرات.</p>	<p>8 تعزيز البحث العلمي في حوض نهر الليطاني واختبار حلول مبتكرة منخفضة الكلفة مثل Wetlands الصناعية المنفذة على نهر الليطاني في جب جنين.</p>
<p>ضمان وجود جهاز رقابي وتنفيذي متكامل لتطبيق القوانين البيئية بفعالية وردع المخالفات.</p>	<p>متابعة الملف قانونيًا وإداريًا بالتعاون مع وزارتي العدل والبيئة.</p>	<p>9 تعزيز الإطار المؤسسي البيئي عبر استكمال إصدار مراسيم إنشاء النيابة العامة البيئية والضابطة البيئية.</p>




<p>تقييم نوعية المياه والرسوبيات، لا سيما المعادن الثقيلة والمركبات الكيميائية، لحماية المشاريع القائمة والمستقبلية مثل مشروع جر المياه للاستخدامات الزراعية وضبط المخاطر.</p>	<p>تشكيل فريق فني من الوزارة والمجلس بالتنسيق مع المصلحة، وتحديد المواقع الأنسب لأخذ العينات في بحيرة القرعون والتي تساعد في فهم أفضل لوضعها البيئي، واجراء التحاليل في مختبرات معتمدة.</p> <p>تحليل محتوى المعادن الثقيلة والمركبات العضوية وتقييم أثر الجفاف على البيئة المائية في البحيرة.</p>	<p>10 المجلس الوطني للبحوث العلمية: مراقبة الوضع البيئي لبحيرة القرعون بما فيها أرضية البحيرة ومياهها.</p>
--	---	--

ختامًا، تؤكد المصلحة الوطنية لنهر الليطاني استعدادها لتأمين كافة التسهيلات اللوجستية والميدانية وتوفير البيانات اللازمة، في سبيل إنجاح هذا التعاون وتحقيق الأهداف المشتركة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الإدارة / المدير العام
للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني
د. سامي علوية





الجمهورية اللبنانية المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

الصادر: ٢٠١٦
التاريخ: ٧/٥/٢٠١٦

معالي وزير الصحة العامة الدكتور ركان ناصر الدين المحترم

الموضوع: طلب التعاون في مواجهة التدهور الصحي الناتج عن التلوث في حوض الليطاني، بما يشمل مراقبة الالتزام البيئي للمؤسسات الصحية والاستشفائية.

تحية طيبة وبعد،

بناءً على الاجتماع الذي ترأسه دولة رئيس مجلس الوزراء الدكتور نواف سلام بتاريخ 21 تموز 2025 في السرايا الحكومية، والذي حُصِّصَ لمتابعة مشكلة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون، وفي ضوء التحديات البيئية الخطيرة الناتجة عن الجفاف غير المسبوق وتفاقم مصادر التلوث الصناعي والزراعي والصرف الصحي والنفايات الخطرة وما ينتج عنها من مخاطر صحية مباشرة وغير مباشرة على المواطنين، خصوصاً أولئك القاطنين في نطاق الحوض الأعلى أو المستهلكين للمنتجات الزراعية والمياه الملوثة بشكل عام؛

واستناداً إلى ما جرى الاتفاق عليه خلال الاجتماع، لا سيما لجهة تكليف رئيس مجلس إدارة - مدير عام المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق علاجية بالتنسيق مع الإدارات المعنية،

وفي إطار التعاون المؤسسي مع وزاراتكم، وانطلاقاً من الدور المحوري الذي تضطلع به وزارة الصحة العامة في رصد التهديدات الصحية، ومكافحة الأمراض المتصلة بالتلوث البيئي، وتأمين الوقاية والتوعية للمواطنين، وتعزيز الأمن الصحي في المناطق المتأثرة؛

و بموجب القوانين المرعية، لا سيما قانون المياه رقم 2020/192، وقانون البيئة رقم 2002/444، نتقدم إليكم بكتابنا هذا، بهدف تعزيز التعاون في رصد الأثر الصحي لتلوث نهر الليطاني وتفعيل التدخلات الوقائية والإنذارية في قرى حوض نهر الليطاني المتأثرة بالتلوث.



عرض موجز لمشاكل القطاع الصحي وللمشاكل الصحية الناتجة عن التلوث في حوض نهر الليطاني

تُعد المؤسسات الصحية والمستشفيات الواقعة ضمن حوض نهر الليطاني من المصادر الهامة التي تساهم في تدهور نوعية المياه والبيئة في حوض نهر الليطاني. فقد تبين للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني خلال كشوفاتها الفنية منذ عام 2018 عدم التزام بعض هذه المؤسسات بالإجراءات البيئية والصحية التي تفرض عليها معالجة النفايات الطبية قبل تصريفها، حيث إنها كانت تقوم بالتخلص من المخلفات الطبية والصحية الخطيرة بشكل مباشر في مجرى النهر أو في شبكات الصرف الصحي غير المخصصة لهذا النوع من الصرف. يتعارض هذا التصرف مع القوانين الصارمة التي تنظم إدارة النفايات الطبية والصحية، ويؤدي إلى تلوث خطير للمياه، مما يهدد صحة السكان الذين يعتمدون على الموارد الطبيعية في حوض نهر الليطاني.

على صعيد آخر، يشهد حوض نهر الليطاني ارتفاعاً مقلقاً في معدلات الإصابة بالأمراض المزمنة والوبائية، ومن أبرزها السرطان والكوليرا. ولقد أظهرت الدراسات الأولية التي قامت بها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ارتفاعاً ملحوظاً في أعداد حالات السرطان في بلدات الحوض الأعلى لنهر الليطاني، حيث تجاوزت المعدلات المحلية المعدلات العالمية بفارق كبير، مما يعكس وجود عوامل بيئية ملوثة تؤثر سلباً على صحة السكان. ويمكن أن يُعزى هذا الارتفاع إلى التلوث المستمر الذي يتعرض له النهر والموارد المائية والطبيعية بطبيعة الحال في الحوض الأعلى لنهر الليطاني، نتيجة تصريف كميات كبيرة من مياه الصرف الصحي والصناعي والزراعي غير المعالجة، التي يمكن أن تحتوي على مواد مسرطنة معروفة مثل الديوكسان، الزرنيخ، الكروم 6، والنترات، وغيرها من المركبات السامة التي تؤدي إلى زيادة أخطار الإصابة بالسرطان بأنواعه المختلفة.

كما سجلت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني مؤخراً تلوثاً جرثومياً خطيراً في مياه النهر، تمثل في وجود جرثومة الكوليرا في نقطتين بارزتين في الحوض الأعلى، ما شكل تهديداً صحياً حقيقياً لسكان الحوض الأعلى لنهر الليطاني. هذا التلوث يعود بشكل رئيسي إلى تصريف مياه الصرف الصحي غير المعالجة مباشرة في النهر، بالإضافة إلى تفاقم الوضع بفعل مخيمات النازحين السوريين التي ترمي مخلفاتها بطرق غير قانونية مباشرة في مجرى نهر الليطاني، ما يسهل انتشار الأمراض الوبائية ويعرض صحة جميع السكان للخطر.

لا تتوانى المصلحة الوطنية لنهر الليطاني عن اتخاذ كافة الإجراءات التي من شأنها الحد من التلوث الناتج عن المؤسسات الصحية والمستشفيات، أو تلك اللازمة لرصد أي تهديد صحي ناتج عن تلوث النهر. حيث تم التركيز على ضرورة تعزيز الرقابة على المؤسسات الصحية وضمان التزامها التام بإدارة ومعالجة نفاياتها وفق القوانين والأنظمة الوطنية، وتم تقديم الشكاوى القانونية لوجه أصحاب المؤسسات الصحية الملوثة والمخالفة،



وعلى أثره تم إصدار قرارات قضائية تلزمهم بإنشاء محطة تكرير لمعالجة النفايات الصادرة عن المستشفى. كما راسلت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كافة الجهات المعنية حول ارتفاع معدل الاصابة بالسرطان في بعض قرى الحوض الأعلى للنهر ووجهت كتب مستعجلة الى كافة الجهات الرسمية عند رصد جرثومة الكوليرا في بعض النقاط في نهر الليطاني، وذلك بهدف الحد من أي وباء ممكن أن ينتشر بين السكان في ظل الظروف البيئية والصحية الصعبة التي تحيط بهم.


في ضوء ما سبق، فإن استمرار تدهور نوعية المياه والتلوث المتزايد يعرض سكان حوض نهر الليطاني لمخاطر صحية جسيمة، ويستلزم تضافر الجهود الحكومية والخاصة لإيجاد حلول مستدامة تضمن حماية البيئة وصحة الإنسان، بما يشمل تطوير قاعدة بيانات صحية بيئية دقيقة تدعم اتخاذ القرارات الاستراتيجية لمكافحة الأمراض المرتبطة بالتلوث البيئي في المنطقة.

وفي هذا الإطار، وعملاً بالتكليف الصادر عن دولة رئيس مجلس الوزراء بإعداد خارطة طريق علاجية شاملة، نأمل من وزارتك الموقرة التعاون في تنفيذ الخطوات التالية:

الهدف المرجو	آلية التنفيذ المقترحة	الإجراء المطلوب
الحد من التلوث الناتج عن المؤسسات الصحية. التأكد من التخلص الآمن من النفايات الطبية والبيولوجية. حماية البيئة والمياه من مصادر التلوث الخطرة.	تكليف لجان تفتيش مشتركة من وزارة الصحة والبيئة بزيارة دورية للمؤسسات الصحية والمساح. والتأكد من التزام المستشفيات بالقانون رقم 64 تاريخ 12 آب 1988. الاستناد الى قانون المياه وتحديد المادة 32 التي تنص على موجبات أصحاب المنشآت وفقا لما يلي: "على أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية، وسائر من يزاولون أي من الأنشطة التي ينتج عنها نفايات، التقيّد بأحكام هذا القانون لجهة الامتناع عن تصريف أو تفريغ أو تحويل أو تسريب النفايات بكافة أنواعها الناتجة عن	1 التفتيش الدوري على المستشفيات، المستوصفات، ومختبرات التحاليل الطبية للتحقق من طريقة تصريف النفايات السائلة والطبية. التأكد من التزام المؤسسات الصحية بمعايير معالجة النفايات أو التعاقد مع شركات معتمدة. متابعة عمل المساح والتأكد من عدم رمي الفضلات في النهر.



	<p>أنشطتها في مجاري الأنهر والأوساط المائية السطحية والجوفية، إلا بعد معالجتها وفقاً للأصول المنصوص عنها في القوانين النافذة تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم. وعلى أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنّفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية القائمة قبل صدور هذا القانون، التقدم من المراجع المختصة خلال ستة أشهر من تاريخ نفاذه بطلبات تسوية أوضاع منشآتهم وفقاً لأحكامه تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم."</p> <p>إصدار قرارات قانونية تلزم المؤسسات المخالفة بتصحيح أوضاعها ضمن مهلة محددة، مع إمكانية إيقاف أقسام من المستشفيات المخالفة.</p> <p>التنسيق مع وزارة الصناعة والصحة البيطرية لضبط نشاط المسالخ.</p>	
<p>الكشف المبكر عن أي تفشٍ للأمراض المرتبطة بالتلوث البيئي.</p> <p>حماية صحة السكان من المخاطر الصحية المرتبطة بالتلوث.</p> <p>ضمان سلامة مياه الشرب والمنتجات الزراعية في المنطقة.</p>	<p>التعاون مع المختبرات الصحية والبيئية لإجراء الفحوصات والدراسات دورياً.</p> <p>إخطار الجهات المعنية فوراً في حال رصد أماكن غير مطابقة للمواصفات الصحية.</p> <p>التعاون مع مختبرات الغذاء لإجراء تحاليل دقيقة للمنتجات الزراعية.</p>	<p>2 إجراء المسوحات والدراسات اللازمة لرصد الأمراض المرتبطة بالتلوث مثل الأمراض الجلدية، المعوية، والسرطانات في المناطق الملوثة.</p> <p>فحص عينات مياه الشرب من الآبار القريبة من النهر للتأكد من مطابقتها للمعايير الجرثومية والكيميائية.</p>




		تحليل المنتجات الزراعية المروية من مياه النهر للكشف عن وجود متبقيات ملوثات خطيرة يمكن أن تؤثر على صحة الانسان كالمعادن الثقيلة.	
3	اتخاذ قرارات بناءً على قانون الأمراض السارية بمنع استعمال مياه أو منتجات غذائية من مناطق ملوثة. إفقال المؤسسات الصحية أو الغذائية التي لا تلتزم بالمعايير الصحية والقانونية. إحالة مخالفات الصحة البيئية إلى النيابة العامة عبر مصالح الصحة في المحافظات.	متابعة مستمرة من الوزارة لتقييم المخاطر الصحية والتلوث البيئي. إصدار قرارات صحية وإدارية صارمة بموجب القوانين النافذة. التنسيق مع الجهات القضائية والقانونية لتطبيق العقوبات على المخالفين.	حماية صحة المواطنين من مخاطر التلوث البيئي. ضمان تطبيق القوانين الصحية والبيئية بشكل فعال. تعزيز الأمن الصحي العام والوقاية من تفشي الأمراض.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الإدارة / المدير العام

للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني

د. سامي علوية





الجمهورية اللبنانية المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

الصادر: ٢٠١٤
التاريخ: ٢٩

معالي وزير الزراعة الدكتور نزار هاني المحترم

الموضوع: التعاون في معالجة التلوث الزراعي في حوض نهر الليطاني وتنفيذ إجراءات حماية الموارد الزراعية والبيئية.

تحية طيبة وبعد،

بناءً على الاجتماع الذي ترأسه دولة رئيس مجلس الوزراء الدكتور نواف سلام بتاريخ 21 تموز 2025 في السرايا الحكومية، والذي خُصص لمتابعة مشكلة التلوث في نهر الليطاني وبحيرة القرعون، وفي ضوء التحديات البيئية الخطيرة الناتجة عن الجفاف غير المسبوق وتفاقم مصادر التلوث الصناعي والزراعي والصرف الصحي، واستناداً إلى ما جرى الاتفاق عليه خلال الاجتماع، لا سيما لجهة تكليف رئيس مجلس إدارة - مدير عام المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق علاجية بالتنسيق مع الإدارات المعنية،

وفي إطار التعاون المؤسسي مع وزاراتكم، وانطلاقاً من الدور المحوري لوزارة الزراعة في ضبط وتنظيم القطاع الزراعي ضمن حوض نهر الليطاني بما يحمي الموارد المائية والبيئة في حوض النهر،

وبموجب القوانين المرعية، لا سيما قانون المياه رقم 2020/192، وقانون البيئة رقم 2002/444، نتقدم إليكم بكتابنا هذا، بهدف الإسهام في تنفيذ خطة وطنية متكاملة لمعالجة مصادر التلوث الزراعي والحد من تداعياته على البيئة والصحة العامة في حوض نهر الليطاني.



عرض موجز للمشاكل الناتجة عن القطاع الزراعي في حوض نهر الليطاني

يلعب القطاع الزراعي دورًا في زيادة التلوث في حوض نهر الليطاني، ولقد ساهمت عدة ممارسات زراعية غير مستدامة في زيادة حدة أزمة التلوث وتدهور الموارد البيئية في حوض نهر الليطاني. ومنذ عام 2018، باشرت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تحديد المشاكل التي تنتج عن القطاع الزراعي وتلك التي تؤثر على القطاع الزراعي في منطقة حوض نهر الليطاني، وذلك من أجل العمل على الحد منها بما يضمن السلامة العامة. ومن هذه المشكلات نذكر ما يلي:

التسرب الزراعي: يصل الى نهر الليطاني العديد من الملوثات الناتجة عن القطاع الزراعي، كفضائض المبيدات الزراعية والأسمدة الكيميائية التي يتم استخدامها بكميات مفرطة وعشوائية، مما يؤدي إلى تسرب هذه المواد إلى التربة والمياه السطحية والجوفية، ويساهم في تدهور جودة البيئة المحيطة بالمزروعات.

مخلفات المزارع: يتم رمي مخلفات المزارع في نهر الليطاني في كثير من الاحيان، بما فيها النفايات السائلة غير المعالجة (مثل روث الأبقار والدماء) والنفايات الصلبة والحيوانات النافقة. تجدر الاشارة الى ان مخيمات النازحين السوريين تتضمن ايضا عددًا لا يستهان به من المزارع، ففي عام 2022 تم احصاء 55 مزرعة في المخيمات الواقعة ضمن نطاق البقاع الغربي، و418 مزرعة في المخيمات الواقعة ضمن نطاق زحلة.

تلوث المزروعات: يُسجّل على نطاق واسع استخدام مياه نهر الليطاني لريّ المزروعات على الرغم من تلوثها الشديد، حيث ان المؤشرات الجرثومية في نهر الليطاني تتخطى مئات آلاف أضعاف الحدود القصوى المسموح بها في مياه الري، مما يشكل مصدر تلوث للمزروعات لا سيما الخضروات الورقية التي تعتبر من المزروعات الاكثر حساسية. وفي نهاية المطاف، يؤدي الري بمياه ملوثة إلى دخول الملوثات الميكروبية والكيميائية في السلسلة الغذائية وتهديد صحة المستهلك.

إن آلية مكافحة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون تتضمن تعليمات لاحتواء التلوث الناتج عن المزارع، وتتطلب تجهيز مزارع المواشي والدواجن بمحطات لتكرير النفايات السائلة الناتجة عنها. ولقد تبين من خلال كشوفات المصلحة أن العديد من هذه المزارع، سواء كانت مرخصة أو غير مرخصة، تساهم في التلوث البيئي بشكل كبير من خلال النفايات والمخلفات التي يتم رميها بشكل عشوائي في الأراضي المكشوفة أو مجرى نهر الليطاني دون معالجتها مسبقًا.




أصبح التلوث الزراعي في حوض نهر الليطاني واقعاً ملموساً تؤكد الكشوفات الميدانية والتقارير الفنية. يلحق هذا التلوث الضرر مباشرة بالمياه والبيئة، ويحمل مخاطر جرثومية وكيميائية وصحية جسيمة على السكان والمنتجات الزراعية. إذ تحتوي مخلفات المواشي على جراثيم وبكتيريا خطيرة مثل السالمونيلا والإشريكية القولونية، فضلاً عن المعادن الثقيلة، مما يؤدي إلى تلوث المياه السطحية والجوفية، وتهديد السلسلة الغذائية، بل وقد يصل التأثير إلى صحة الرضع كما في حالة متلازمة "الطفل الأزرق".

في ضوء ما تقدم، قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بتقديم شكاوى قانونية ضد أصحاب المزارع الذين لم يلتزموا بالقوانين والقرارات البيئية. وعملت على التعاون مع الجهات المختصة، مثل التنسيق مع فريق في لتقديم حلول بيئية للمزارع التي تستخدم المزارب الشتوية، وضمان عدم اختلاط المياه الشتوية مع المياه المتبدلة. كما وطالبت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني أصحاب المزارع باتخاذ إجراءات فورية لتحسين إدارة المخلفات. وكان الهدف النهائي لهذه الجهود هو الحد من التلوث الذي يشكل تهديداً كبيراً للبيئة والصحة العامة والاقتصاد اللبناني، وضمان الالتزام بالقوانين البيئية من قبل جميع المنشآت الواقعة ضمن نطاق حوض نهر الليطاني.

هذا وتواصلت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني مع كافة الجهات المعنية، من اجل تعميم منع الري من نهر الليطاني. وكانت قد أوقفت سابقاً العمل في مشروع الري 900 الذي كان سيروي حوالي 2000 هكتار من الأراضي الزراعية بمياه بحيرة القرعون وذلك بسبب التلوث الشديد.

وفي هذا الإطار، وعملاً بالتكليف الصادر عن دولة رئيس مجلس الوزراء بإعداد خارطة طريق علاجية شاملة، نأمل من وزارتكم الموقرة التفضل بتشكيل لجنة مشتركة بين وزارة الزراعة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، ونقترح أن يتم ذلك خلال مدة 10 أيام، وذلك بهدف التعاون في تنفيذ الخطوات التالية:


الهدف المرجو	آلية التنفيذ المقترحة	الإجراء المطلوب
منع استخدام مياه الصرف الصحي في الري. ضبط التسرب الزراعي والمبيدات لحماية صحة المواطنين والبيئة .	تسيير الكشوفات المشتركة على منشآت القطاع الزراعي والتعاون في تحديد مصادر الري وضبط التسرب الزراعي، والتأكد من وجود أنظمة معالجة للمخلفات، كلة عبر التنسيق مع وزارة البيئة والبلديات لاتخاذ تدابير بحق المزارع المخالفة، وصولاً إلى	1 ضبط مخالقات القطاع الزراعي ورفعها للقضاء، على أن تؤمن المصلحة كافة التسهيلات اللوجستية لتسيير هذه الدوريات ومخاطبة القضاء عند الاقتضاء. متابعة وضبط المنشآت الزراعية الكبرى



<p>اجبار المزارع والمسالخ على الالتزام البيئي عبر الحد من التلوث العضوي الناتج عن النشاط الحيواني وضمان التخلص السليم من الفضلات، ومنع تصريفها في المجاري المائية.</p> <p>تطبيق أحكام القانون بحق المنشآت المخالفة.</p>	<p>الإقفال الإداري بالتعاون مع المحافظين.</p> <p>الاستناد الى قانون المياه وتحديد المادة 32 التي تنص على موجبات أصحاب المنشآت وفقا لما يلي: "على أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية، وسائر من يزاولون أي من الأنشطة التي ينتج عنها نفايات، التقيّد بأحكام هذا القانون لجهة الإمتناع عن تصريف أو تفرغ أو تحويل أو تسريب النفايات بكافة أنواعها الناجمة عن أنشطتها في مجاري الأنهر والأوساط المائية السطحية والجوفية، إلا بعد معالجتها وفقا للأصول المنصوص عنها في القوانين النافذة تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم. وعلى أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية القائمة قبل صدور هذا القانون، التقدّم من المراجع المختصة خلال ستة أشهر من تاريخ نفاذه بطلبات تسوية أوضاع منشآتهم وفقا لأحكامه تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم."</p>	<p>ضمن نطاق الحوض.</p> <p>مراقبة عمليات الريّ بمياه الصرف الصحي، والتي تهدد الأمن الغذائي.</p> <p>ضبط أنواع التسرب الزراعي والمبيدات الكيميائية، ووضع آلية لمراقبة المؤسسات الزراعية والمزارع والتأكد من طبيعة المخلفات الزراعية وعدم استخدام المبيدات بشكل مفرط يهدد التربة والنهر.</p>
<p>فهم مدى تأثير التلوث على نوعية التربة والمحاصيل لاتخاذ إجراءات فعالة.</p>	<p>تكليف فرق متخصصة بجمع العينات من الأراضي الزراعية المتأثرة وتحليلها بشكل دوري.</p>	<p>2 تقييم تأثير تلوث مياه نهر الليطاني على الأراضي والمحاصيل الزراعية.</p>
<p>التأكد من مطابقة مياه الري للمعايير حفاظاً على الصحة</p>	<p>فحص دوري لنوعية مياه الري المستخدمة في</p>	<p>3 مراقبة نوعية مياه الري في المناطق الزراعية ضمن حوض نهر الليطاني.</p>



<p>الزراعة.</p> <p>التنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والمختبرات لجمع وتحليل عينات مياه الري.</p>	<p>الزراعة.</p> <p>التنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والمختبرات لجمع وتحليل عينات مياه الري.</p>	<p>الزراعة.</p> <p>التنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والمختبرات لجمع وتحليل عينات مياه الري.</p>
<p>تعزيز قدرة المصلحة على إعداد خرائط دقيقة للأراضي الزراعية مما يوفر تحديد أفضل لمصادر التلوث المحتملة.</p>	<p>التنسيق بين الأقسام الفنية لدى الوزارة والمصلحة لتحديد صيغة مشاركة هذه البيانات بصيغة GIS أو أي تنسيق آخر متاح، مع احترام شروط الخصوصية، ونقترح إنجاز ذلك خلال فترة 15 يومًا.</p>	<p>4</p> <p>تزويد المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالبيانات والخرائط الجغرافية الزراعية في منطقة حوض الليطاني، كحدود الأراضي الزراعية، أنواع المحاصيل الزراعية الموسمية والدائمة، بالإضافة إلى شبكات الري القائمة والتراخيص المتعلقة بها من وزارة الطاقة واستعمالات المبيدات والأسمدة.</p>
<p>خفض استخدام المبيدات والأسمدة الكيميائية عالية السمية، وضمان سلامة التربة والمياه والمحاصيل، وحماية صحة المستهلك.</p> <p>تمكين المزارعين من استخدام تقنيات زراعية صديقة للبيئة تقلل من الأثر السلبي للتلوث وتحافظ على الموارد الطبيعية.</p> <p>تشجيع المزارعين على اعتماد الزراعة المستدامة وضمان استمرارية الإنتاج في ظل التحديات البيئية.</p>	<p>التعاون مع مراكز الأبحاث كمجلس البحوث العلمية CNRS ومعهد البحوث الزراعية LARI لإجراء الدراسات حول تأثير الممارسات الزراعية على التربة والمياه.</p> <p>مراقبة مستويات بقايا المبيدات والأسمدة في التربة والمنتجات الزراعية.</p> <p>تنظيم حملات توعية وورش تدريب للمزارعين على الاستخدام الرشيد للمدخلات الزراعية والري الحديث.</p> <p>إصدار الإرشادات والتعاميم الخاصة بالإدارة المتكاملة للمبيدات.</p> <p>إطلاق برامج دعم للمزارعين المتضررين من التلوث.</p>	<p>5</p> <p>إطلاق برامج الإدارة المتكاملة للموارد الزراعية في الحوض.</p> <p>تدريب المزارعين على ممارسات زراعية مستدامة.</p> <p>اقتراح آليات تحفيزية للمزارعين المتضررين.</p>




	منح مساعدات مالية أو تقنية، وتقديم حوافز للممارسات الزراعية النظيفة.	
6	تنفيذ مشاريع ريّ مستدام بالتنسيق مع وزارة الطاقة والمياه. تقديم مساعدات تقنية ومالية (أو قروض) لتحويل أنظمة الري التقليدية إلى أنظمة حديثة (كالري بالتنقيط أو الرش)؛ تأهيل الأبنية القديمة وتبطينها لمنع التسرب؛ إنشاء أبنية ريّ حديثة تقلل من الجرف السطحي والتلوث.	تقليل تسرب المياه الملوثة إلى الأراضي الزراعية، وتعزيز كفاءة استخدام الموارد المائية، والمساهمة في تقليص مصادر تلوث مياه نهر الليطاني.
7	منع ممارسة أي نشاط زراعي ضمن نطاق الحرم النهري (Riparian Zone) لنهر الليطاني وروافده الرئيسية، بعرض يتراوح بين 10 إلى 15 متراً على جانبي المجاري المائية. التنسيق بين وزارة الزراعة، وزارة البيئة، المصلحة الوطنية لنهر الليطاني، البلديات المعنية، ونقابات المزارعين، من أجل تحديد المناطق المشمولة بالحظر الزراعي على الخرائط، توجيه البلديات لمراقبة مدى الالتزام، تشجيع المزارعين على زراعة هذا النطاق بأغلفة نباتية أو أشجار غير مثمرة تمتص الملوثات وتمنع انجراف التربة، كما وتنظيم حملات توعية وإرشاد بالتعاون مع الإرشاد الزراعي حول أهمية هذا العازل البيئي.	الحد من تسرب الملوثات الزراعية إلى مياه نهر الليطاني، لا سيما بقايا المبيدات والأسمدة الكيميائية، وتحسين جودة المياه السطحية والجوفية، مع حماية النظام البيئي للنهر، وتعزيز الزراعة المستدامة، والصحة العامة في القرى المجاورة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الإدارة / المدير العام

للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني

د. سامي علوية





ملحق رقم 3

الموضوع: التوصيات التي تقترحها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لتعزيز تنسيق الجهود وحسن تطبيق القانون رقم 63 تاريخ 27 تشرين الأول 2016، وحماية الموارد المائية في حوض نهر الليطاني ورفع التلوث.

المرجع:

- القانون رقم 63 تاريخ 27/10/2016 (تخصيص اعتمادات لتنفيذ بعض مشاريع وأعمال الاستملاك العائدة لها في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب) والمصحح في العدد رقم 9 من الجريدة الرسمية تاريخ 23/2/2017.
- المرسوم رقم 2914 الصادر بتاريخ 11 ايار 2018 والمتعلق بتوزيع اعتمادات مخصصة لبعض الوزارات بموجب القانون رقم 63 تاريخ 27/10/2016.
- القانون رقم 66 الصادر في 3 تشرين الثاني سنة 2017 والمنشور في الجريدة الرسمية ملحق العدد 52 تاريخ 7/11/2017 والمتعلق بالموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام 2017.
- القانون رقم 79 الصادر بتاريخ 18 نيسان 2018 والمنشور في الجريدة الرسمية ملحق العدد 18 تاريخ 19 نيسان 2018، والمتعلق بالموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام 2018.
- القانون 64 المتعلق بالموافقة على اتفاقية فرض لمشروع "الحد من تلوث بحيرة القرعون" والمنشور في الجريدة الرسمية عدد 52 الصادر في 3 تشرين الثاني عام 2016.
- القانون 65 المتعلق بالموافقة على اتفاقية تنفيذ لمشروع "الحد من تلوث بحيرة القرعون" والمنشور في الجريدة الرسمية عدد 52 الصادر في 3 تشرين الثاني عام 2016.
- تشكيل لجنة الاشراف على حسن تطبيق خارطة الطريق العائدة لمكافحة تلوث بحيرة القرعون بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 32 تاريخ 9/5/2014 والقرار رقم 17 تاريخ 21/7/2016.
- القانون رقم 77 تاريخ 11 نيسان 2018 (قانون المياه).
- قانون حماية البيئة في لبنان رقم 444/2002 وفي القانون رقم 64/1988 الصادر في 12 آب سنة 1988 المحافظة على البيئة ضد التلوث من النفايات الضارة والمواد الخطرة.
- المرسوم رقم 8471 الصادر في 4 تموز سنة 2012 الالتزام البيئي للمنشآت الذي ارجى تنفيذه بموجب قرارين لوزير البيئة قرار رقم 539/1 صادر في 17 تشرين الثاني سنة 2015 تحديد المهل القصوى للتقدم بطلبات الحصول على شهادة الالتزام البيئي من قبل المؤسسات الصناعية التي تخضع لأحكام المرسوم 8471/2012 و القرار رقم 540/1 صادر في 17 تشرين الثاني سنة 2015 تحديد المهل القصوى للتقدم بطلبات الحصول على شهادة الالتزام البيئي من قبل المؤسسات المصنفة (غير الصناعية) التي تخضع لأحكام المرسوم 8471/2012.
- قانون احداث وزارة الصناعة رقم 642 تاريخ 2/6/1997 والمراسيم التطبيقية الصادرة سندا له ولا سيما المرسومين 8018/2002 تاريخ 12/6/2002 و 9765 تاريخ 11/3/2003.

توطئة:

أنشئت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بموجب قانون بتاريخ 14 آب 1954 ولم تحصل عليه تعديلات مهمة منذ ذلك التاريخ. فقد أنشئت المصلحة بسبب ضرورة استثمار الموارد المائية لنهر الليطاني بهدف تنمية المناطق الريفية في مجالات الطاقة والكهرباء والري فتم تنفيذ أشغال تجهيزية وإنشائية في الحوض الاعلى والادنى على مدى 64 عام الماضية من بينها مشروع ري البقاع الجنوبي على منسوب 900 ، ومشروع ري القاسمية – راس العين، ومشروع ري صيدا – جزين، وتقوم المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بتنفيذ مهامها وحالياً بلغ مشروع الليطاني مرحلته الرابعة وقد باشرت المصلحة ابتداء من العام 2012 بالقيام بأعمال المراقبة والإشراف على بدء تنفيذ المرحلة الأولى من مشروع ري الجنوب على منسوب 800م من قبل ائتلاف مجموعة الخرافي وبتمويل من الصندوقين العربي والكويتي، كما يجري العمل على تحضير ومتابعة الدراسات الأولية لسدي الخردلي والشومرية بالتعاون مع شركة كهرباء فرنسا.

وقد اقر المجلس النيابي القانون رقم 63 تاريخ 27/10/2016 المتضمن (تخصيص اعتمادات لتنفيذ بعض مشاريع وأعمال الاستملاك العائدة لها في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب) والمصحح في العدد رقم 9 من الجريدة الرسمية تاريخ 23/2/2017، على ان تنفذ هذه الاعمال خلال سبع سنوات تنهي في العام 2023، وقد رصدت الاعتمادات للعامين 2017 و2018 في القانون رقم 66 الصادر في 3 تشرين الثاني سنة 2017 والمنشور في الجريدة الرسمية ملحق العدد 52 تاريخ 7/11/2017 والمتعلق بالموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام 2017، وفي القانون رقم 79 الصادر بتاريخ 18 نيسان 2018 والمنشور في الجريدة الرسمية ملحق العدد 18 تاريخ 19 نيسان 2018، والمتعلق بالموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام 2018.

وقد تضمن القانون رقم 63 تاريخ 27/10/2016 تخصيص اعتماد عقد اجمالي قدره 1100 مليار ليرة لبنانية للقيام بالمشاريع اللازمة لمكافحة التلوث في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع إلى المصب وأعمال الاستملاك العائدة لها، على ان تنفذ المشاريع خلال مدة سبع سنوات. وحددت المادة الأولى من القانون رقم 63 تاريخ 27/10/2016 المشاريع اللازمة لمكافحة التلوث في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع إلى المصب وفقاً لما يلي:

10 مليار ليرة	معالجة المياه المبتذلة المنزلية والنفايات الصلبة والصناعية والتلوث الناتج عن القطاع الزراعي من منطقة حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب وتشمل: توسعة محطة التكرير في ايعات وشبكات تجميع المياه المبتذلة التابعة لها قضاء بعلبك.
98 مليار ليرة	انشاء شبكات المياه المبتذلة ومحطات تكرير في البقاع الشمالي.
52 مليار ليرة	انشاء شبكات تجميع المياه المبتذلة ومحطة التكرير في شرقي قضاء زحلة.
17 مليار ليرة	توسعة شبكات تجميع المياه المبتذلة في منطقة زحلة المدينة.
125 مليار ليرة	انشاء شبكات المياه المبتذلة ومحطات التكرير في جنوب البقاع الأوسط (زحلة والبقاع الغربي)
6 مليار ليرة	توسعة شبكات المياه المبتذلة في منطقة بحيرة القرعون/ قضاء البقاع الغربي.
135 مليار ليرة	صور 2- (القسم الباقي من ساحل مدينة صور والمناطق الداخلية والريف)
11 مليار و250 مليون	الخلوسية (خلوسية – الحميري – طيرفلسيه – خلوسية الفوقا)
18 مليار ليرة	صريف (صريف – باقليه – قلعة سارون – نفاعية – نبعا – ديركيفا)
79 مليار و500 مليون	وادي السلوقي (فرون – الفصير – مزرعة عزي – العندورية – لقطرة – ديرسريان – عدشيت – الطيبة – عديسة – ربتلاتين-وادي سلوقي – طلوسة – قبريخا – بني حيان – برج قلوبية – تولين – خربة سلم-جمجمة-مجدل سلم – مركبا)
12 مليار ليرة	دير ميماس (دير ميماس-حورلا – كفر كلا)
157 مليار و500 مليون ليرة	الصرfund (المنطقة الساحلية بين نهر القاسمية جنوباً والزهراني شمالاً صعوداً حتى الزرارية وأنصار والنميرية ودير الزهراني)
52 مليار و500 مليون ليرة	بريقع (بريقع – قصبية – قعقية الجسر – جوهريه – كفر دجال – عدشيت – ميفدون – شوكين – جبشيت – حاروف – عابا)
72 مليار ليرة	النبطية 2 (كفر جوز – زبدین – كفرمان – ميدان – النبطية الفوقا والتحتا – بياض – سراي – عقيدة –

	كفر تبنيت - علي الطاهر - منزلة)
42 مليار ليرة	نوع الطاسة (مزرعة البياض - حومين الفوقا - جرجوع - عربصايم - لويزة - مليخ - عرمتي - كفرحونا)
9 مليار ليرة	العيشية - الريحان (ريحان - سجد - نبي سجد - عيشية)
23 مليار و 250 مليون ليرة	زلايا (زلايا - قليا-عين التينة - يحمر سحمر-لبايا - ميدون - دلافة)
48 مليار ليرة	دراسات واشراف
100 مليار ليرة	استملاك
21 مليار ليرة	معالجة النفايات الصلبة في منطقة حوض نهر الليطاني/ محافظتي البقاع وبعبك الهرمل
4 مليار ليرة	معالجة النفايات الصناعية في منطقة حوض نهر الليطاني/ محافظتي البقاع وبعبك الهرمل
4 مليار ليرة	معالجة التلوث الناتج عن القطاع الزراعي في منطقة حوض نهر الليطاني/ محافظتي البقاع وبعبك الهرمل
3 مليار ليرة	الحوكمة
1100 مليار ليرة	المجموع

على ان تنفذ هذه الاعمال خلال سبع سنوات

وحدد القانون رقم 63 تاريخ 27/10/2016 في مادته الثانية الجهات المعنية برفع التلوث وتوزيع المهام المتعلقة بتنفيذ المشاريع المنصوص عنها في المادة الأولى منه من قبل الجهات المعنية وبالتنسيق مع الوزارات والادارات المختصة وفقاً لما يلي:

الجهة التي يتم التنسيق معها	الجهة المسؤولة	التدابير
مجلس الانماء والاعمار	وزارة الطاقة والمياه	المياه المبتدلة المنزلية
مجلس الانماء والاعمار	وزارة البيئة	النفايات الصلبة
وزارة الصناعة	وزارة البيئة	النفايات الصناعية
وزارة البيئة	وزارة الزراعة	التلوث الناتج عن القطاع الزراعي
سائر الجهات المعنية	المصلحة الوطنية لنهر الليطاني	الحوكمة

وحددت المادة الخامسة من القانون رقم 63 تنسيب وبرنامج اعتمادات الدفع التي تلحظ سنوياً في الموازنة وفقاً لما يلي:

أولاً: وزارة الطاقة:

بمليارات الليرات		اعتمادات الدفع						
اعتماد العقد الإجمالي	2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017	
1068 مليار ل.ل.	168	200	150	150	150	150	100	

ثانياً: وزارة الصناعة:

بمليارات الليرات		اعتمادات الدفع						
اعتماد العقد الإجمالي	2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017	
2 مليار ل.ل.	0,3	0,3	0,3	0,3	0,3	0,3	0,2	

ثالثاً: وزارة الزراعة:

بمليارات الليرات		اعتمادات الدفع						
اعتماد العقد الإجمالي	2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017	
2 مليار ل.ل.	0,3	0,3	0,3	0,3	0,3	0,3	0,2	

رابعاً: وزارة البيئة:

بمليارات الليرات							
اعتماد العقد الإجمالي	اعتمادات الدفع						
	2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017
25 مليار ل.ل	5	5	3	3	3	3	3

خامساً: المصلحة الوطنية لنهر الليطاني – وزارة الطاقة والمياه:

بمليارات الليرات							
اعتماد العقد الإجمالي	اعتمادات الدفع						
	2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017
3 مليار ل.ل	0,6	0,4	0,4	0,4	0,4	0,4	0,4

ملاحظة: رصدت وحولت الاعتمادات للسنوات 2017 و2018 بموجب قانوني موازنة 2017 وقانون موازنة 2018.

التوصيات التي تقترحها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لتعزيز تنسيق الجهود وحسن تطبيق القانون رقم 63 تاريخ 27 تشرين الأول 2016، وحماية الموارد المائية في حوض نهر الليطاني ورفع التلوث.

تفاقت ثغرات تطبيق القانون رقم 63 من خلال غياب تنسيق الجهود بين مختلف الأطراف وتغييب دور المصلحة الوطنية لنهر الليطاني، وعدم تحديد أوجه الانفاق المحددة في قانون البرنامج لكل سنة (اعتماد الدفع)، والاكتفاء برصد مبلغ مقطوع في الموازنة العامة ليترك للجهات المختلفة اختيار أوجه الانفاق من بين المشاريع المحددة في قانون البرنامج (اعتماد العقد الإجمالي)، على نحو يلغي الأولويات،

وقد تحركت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بصفقتها الجهة التي اولها القانون رقم 63 مهمة الحوكمة وتنسيق الجهود، كما انها تتولى الامانة العامة لجنة الاشراف على حسن تطبيق خارطة الطريق العائدة لمكافحة تلوث بحيرة القرعون المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 32 تاريخ 9/5/2014، وانطلاقاً من الرقوعون رقم 77 صادر في 13 نيسان سنة 2018 "قانون المياه" لا سيما المادة 87 منه التي نصت على انه: "تعتبر المحافظة على الاوساط المائية عنصراً من عناصر ادارة المرفق العام للمياه"، مما يجعلها ذات صفة وصاحبة اختصاص في حماية الموارد المائية في حوض الليطاني وتنسيق جهود رفع التلوث ومتابعة التعديلات على تلك الموارد.

وانطلاقاً من أن حسن تنفيذ القانون رقم 63 تاريخ 27/10/2016 ومن ثم رفع التلوث عن نهر الليطاني وتنفيذ المشاريع المنصوص عنها في المادة الاولى منه، يستوجب تنسيق جهود بين كافة الوزارات والادارات المختصة من خلال عمل اللجنة المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 32 تاريخ 9/5/2014، وبالتالي طلبت المصلحة ايداعها برنامج العمل المقترح من قبل وزارات، الطاقة والمياه، الصناعة، الزراعة، البيئة ومجلس الانماء والاعمار، واتعد من قبلهم لتنفيذ المشاريع وملخص عن سير أعمال المشاريع مرفقاً بالمهل المحددة للتنفيذ والاولويات، والداخلة ضمن نطاق عمل كل منها في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب، والمنصوص عنها في القانون رقم 63 تاريخ 27/10/2016.

وفي سبيل تنسيق الجهود وحسن تطبيق القانون رقم 63 تاريخ 27 تشرين الأول 2016 تطلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني إقرار التوصيات التالية المحددة على أساس الجهات المختصة وبناء على النصوص الواردة في المرجع اعلاه:

وقبل أي توصية تفصيلية نود على التوصية الأساسية المتمثلة باعتبار المصلحة الوطنية لنهر الليطاني هي المعنية بمواكبة الاشراف على كافة الاعمال التي تقوم بها الجهات المعنية والمنصوص عنها في القانون 63 تاريخ 27 تشرين الأول 2016 وبتحديد الأولويات في تنفيذ المشاريع، ومتابعة مهل التنفيذ، وتنسيق الجهود، الرامية لرفع التلوث خاصة وان اللجنة المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 32 المعنية الاشراف على حسن تطبيق خارطة الطريق العائدة لمكافحة تلوث بحيرة القرعون دون ان تشمل مهامها الجهود والتلوث الواقع في الحوض الأدنى، بالإضافة الى وجوب تزامن أي جهد لرفع تلوث مع رفع التعديلات على الموارد المائية في نهر الليطاني وتكليف المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بمتابعة كافة التعديلات مع الجهات القضائية والإدارية والأمنية التي يجب ان تلتزم بمواكبة وموازرة المصلحة في رفع التعديلات.

اما فيما خص التوصيات التفصيلية فهي على الشكل التالي:

التدبير المطلوب	الجهة
<p>أولاً: ايداع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني برنامج العمل المقترح من قبل الوزارة لتنفيذ المشاريع وملخص عن سير أعمال المشاريع مرفقاً بالمهل المحددة للتنفيذ والاولويات، والداخلية ضمن نطاق عملها في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب، والمنصوص عنها في القانون رقم 63 تاريخ 27/10/2016 والقيام بذلك دورياً والمباشرة الفعلية بتنفيذ شبكات الصرف الصحي ومحطات التكرير المنصوص عنها في القانون 73 وايلاء مشكلة الصرف الصحي في حوض نهر الليطاني الاهتمام الكافي لا سيما لجهة تخصيص الحوض بجزء من الاعتمادات السنوية للصرف الصحي.</p>	وزارة الطاقة والمياه
<p>ثانياً: العمل على تشغيل المحطات المنفذة وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية الإجراء والتأكد من أن المحطات تعمل بالمعايير والمواصفات المطلوبة وبقدرتها القصوى وذلك عبر استكمال جميع الشبكات والوصلات المنزلية، ومتابعة المحطات التي تُشغل بواسطة البلديات واتحادات البلديات (مع الأخذ بالاعتبار افتقار مؤسستي المياه في النطاق والجنوب الى الكادر البشري والخبرة المطلوبة والقدرات المالية لإدارة مثل هذه المحطات).</p>	
<p>ثالثاً: متابعة مسألة الهبوط في معدل كميات المياه الوافدة الى بحيرة القرعون مما يهدد استدامة العمل في مشاريع الري والطاقة العائدة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، فقد هبط معدل كمية المياه الوافدة الى بحيرة القرعون من 450 مليون متر مكعب (م.م) عند بناء سد القرعون في اواسط الستينات الى 250 (م.م) في السنوات العشرين الأخيرة مما يتطلب القيام بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - وقف إعطاء تراخيص لحفر آبار ارتوازية جديدة وتنظيم العمل للآبار المرخصة عبر وضع عدادات وخلق نظام معلومات Database للتحكم بالكميات التي يتم ضخها من الطبقة الجوفية وإقفال الآبار الغير مرخصة. - تنظيم سحب مؤسسات المياه لينايبع نهر الليطاني، وتنظيم ذلك بالتنسيق مع مختلف مؤسسات الحوض واوجه الاستعمال المختلفة. - إزالة التعديات على مجري نهر الليطاني وروافده ومنع إعاقة جريان النهر عبر إقامة السدود في المجري. - تنظيم استجرار المياه السطحية مع احترام حقوق الري للأراضي المحاذية للنهر. - تطبيق متطلبات الحوكمة المائية على حوض نهر الليطاني خصوصاً لجهة إشراك المجتمع المدني في حماية الموارد المائية. 	
<p>رابعاً: تفعيل تطبيق المادة 102 من قانون المياه التي تنص على انه: تثبت المخالفات لأحكام هذا القانون والمراسيم الموضوعية لتطبيقه بموجب محاضر ضبط يحررها رجال الضابطة العدلية او موظفو وزارة الطاقة والمياه او المستخدمون المحلفون والمكلفون رسمياً بذلك من قبل المؤسسات الاستثمارية العامة للمياه ضمن النطاق المحدد لكل مؤسسة، وفقاً للقوانين السارية المفعول.</p>	

<p>ولهذه الغاية يستطيع هؤلاء القيام بما يلي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1-الدخول الى محيط والى ابنية التجهيزات والمنشآت والاستثمارات والمؤسسات المشكوك فيها؛ 2-الكشف على كل التجهيزات والمنشآت والآلات والمستودعات؛ 3-الحصول على كل الوثائق المتعلقة بالتجهيزات والنشاطات ذات الصلة؛ 4-اخذ عينات واتخاذ التدابير الضرورية. 	
<p>خامساً: العمل لإعادة مجرى نهر الليطاني الى حالته الطبيعية الأساسية من خلال:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تنظيف مجرى النهر (خصوصاً تحت الجسور) من الردميات والنفايات. - إزالة اعوانق والسدود المفتعلة منعاً للفيضانات. - إزالة مخالفات البناء والتعديت القائمة في حرم مجرى النهر. 	
<p>سادساً: لحظ كلفة تشغيل محطات التكرير وتطبيق قانون المياه لا سيما المادة 54 منه والمباشرة بتلريم وتنفيذ شبكات الصرف الصحي ومحطات التكرير في الحوض الأعلى كأولوية.</p>	
<p>أولاً: ايداع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني برنامج العمل المقترح من قبل الوزارة لتنفيذ المشاريع وملخص عن سير أعمال المشاريع مرفقاً بالمهل المحددة للتنفيذ والاولويات، والداخلة ضمن نطاق عملها في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب، والمنصوص عنها في القانون رقم 63 تاريخ 27/10/2016 والقيام بذلك دورياً.</p>	وزارة الصناعة
<p>ثانياً: متابعة الشكوى الادارية المقدمة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بوجه عدد من المصانع بارتكاب جرائم تلويث البيئة المنصوص عنها في القانون رقم 77 الصادر في 13 نيسان سنة 2018 (قانون المياه) وفي قانون حماية البيئة في لبنان رقم 444/2002 وفي القانون رقم 64/1988 الصادر في 12 آب سنة 1988 المحافظة على البيئة ضد التلوث من النفايات الضارة والمواد الخطرة.</p>	
<p>ثالثاً: تطبيق احكام الفصل الثالث من المرسوم 8018/2002 "الاحكام الخاصة بسقوط الحق بالترخيص وبالإقفال وبالإلغاء"، اذ عالجت المادتان (34) و(35) منه حالة كل من المؤسسات الصناعية المستثمرة بصورة نظامية أو غير نظامية، والمرجع الصالح لاتخاذ التدبير بالإقفال في كل من هذه الحالات وذلك على الشكل الآتي:</p> <p>م 34: إذا كفن استثمار مؤسسة صناعية غير مجاز بموجب ترخيص نظامي، يلحق اضراراً بالجوار أو بالصحة العامة، يحق لوزير الصناعة بعد اخذ رأي لجنة الترخيص المختصة، ان يطلب الى صاحب المصنع تسوية اوضاع مؤسسته طبقاً لشروط هذا المرسوم، ضمن مهلة ستة أشهر كي يحصل على الترخيص القانوني. وإذا امتنع صاحب المصنع عن القيام بما طلب منه ضمن المهلة المذكورة، يتم اقفال المصنع، وذلك بعد استطلاع رأي لجنة الترخيص والمجلس البلدي المختص.</p> <p>م 35: إذا كان تشغيل واستثمار مؤسسة صناعية مصنفة مجازاً بموجب ترخيص قانوني وهو يعرض الجوار أو الصحة العامة لمخاطر أو لمخاطر هامة، رغم التدابير المتخذة تنفيذاً لأحكام هذا المرسوم وللشروط المحددة في الترخيص المعطى،</p>	

يطلب وزير الصناعة من صاحب المؤسسة اتخاذ تدابير اضافية لتلافي المخاطر والمحاذير المذكورة. فاذا لم تنفذ التدابير الاضافية هذه ضمن المهلة المحددة أو إذا كانت هذه التدابير غير كافية لتلافي المخاطر والمحاذير، يمكن إيقاف المصنع مؤقتاً عن العمل بانتظار معالجة وضعه، وذلك بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الصناعة بعد استطلاع رأي لجنة الترخيص والمجلس البلدي المختصين وبعد الحصول على تقرير من معهد البحوث الصناعية يؤكد استمرار وجود المخاطر والمحاذير المشكو منها.

وتطبيق احكام الرقابة على هذه المؤسسات والعقوبات التي عالجها المرسوم 9765 تاريخ 11/3/2003 – الرقابة والتدابير والعقوبات المتعلقة بالمؤسسات الصناعية – الذي اخضع هذه المؤسسات من حيث الرقابة لـ:

- دوائر المراقبة في وزارة الصناعة.
- البلديات كل ضمن نطاقها.
- الاجهزة المختصة في كل من وزارتي البيئة والصحة العامة ضمن الصلاحيات المحددة لها في القوانين والانظمة المرعية لاجراء.

كما نصت الحواد (11) (12)، (15) و (16) على ما حرفيته:

م 11: إذا تخلفت احدى المؤسسات الصناعية المرخص بها عن تحقيق شرط من شروط الترخيص، يوجه اليها تنبيه من قبل وزير الصناعة يستكمال النواقص وتسوية وضعها خلال مهلة محددة، وفي حال عدم تسوية وضعها ضمن هذه المهلة، يجري اقفالها بصورة مؤقتة بموجب قرار يصدر عنه بعد اخذ رأي لجنة الترخيص، ويستمر هذا الاقفال حتى استكمال جميع شروط الترخيص.

إذا قامت المؤسسة المعنية بتسوية وضعها لاحقاً، يسمح لها باستعادة نشاطها بموجب قرار يصدر عن وزير الصناعة بناء على رأي لجنة الترخيص.

م 12: يقرر وزير الصناعة، بعد استطلاع رأي لجنة الترخيص، اتخاذ التدابير التي لا بد منها لمصلحة الجوار أو الصحة العامة أو البيئة من غير ان يؤدي ذلك الى تغييرات مهمة في طريقة الاستثمار.

م 15: إذا اعطت المحكمة صاحب المؤسسة الصناعية والمسؤولين عنها المهلة المحددة بالمادة السابقة ولم يقوموا بتنفيذ ما يفرضه قرار الترخيص من شروط، فيجوز عندئذ لوزير الصناعة، وبعد اطلاعه على محضر جديد ينظمه أحد المراقبين يبين استمرار مخالفة الشروط المفروضة، ان يوقف مؤقتاً مفعول الرخصة المعطاة للمؤسسة.

م 16: تقفل المؤسسة الصناعية وتلغى رخصتها بموجب مرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الصناعة وبعد استطلاع رأي لجنة الترخيص، وذلك إذا امتنع أو تقاعس المسؤولون عن المؤسسة بصورة متكررة أو مستمرة عن التقيد بالشروط الأساسية والفنية المفروضة في قرار الترخيص أو في القوانين الصحية والبيئية النافذة.

رابعاً: التوقف عن إعطاء المهل الإدارية المعطاة للمؤسسات الصناعية على نحو يفرغ قوانين حماية البيئة وقانون المياه من مضمونها، واتخاذ اجراءات حاسمة بحق المؤسسات الصناعية غير المرخصة أو غير الملتزمة بيئياً تصل الى وقف عمل المصنع الملوث لغاية تسوية وضعه.

خامساً: تطبيق المادة 73 من قانون المياه التي توجب على المؤسسات الصناعية وغير الصناعية انشاء محطات

تكرير خاصة وعدم ربطها بالمرفق العام للصرف الصحي الا بموجب اتفاق وصل خاص.

سادساً: ضرورة الالتزام باستشارة هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل رقم 614/2013 تاريخ 10/07/2013 والقاضية بما يلي:

1- عدم جواز إصدار وزارة الصناعة تراخيص مؤقتة واستثنائية بإنشاء واستثمار مؤسسات صناعية لانتفاء أي نص قانوني أو مرسوم تطبيقي بذلك.

2- عدم جواز الاعتداد المادة 29 من المرسوم رقم 8018/2002 لإصدار تراخيص مؤقتة واستثنائية لتعلقها بحالات التراخيص المؤقتة الصادرة قبل وضع المرسوم موضع التنفيذ.

والتي جاء فيها ما يلي: حيث ان وزارة الصناعة تطلب ابداء الرأي في امكانية اصدار تراخيص مؤقتة واستثنائية لتشغيل مجايل باطون جاهز لزوم اشغال عامة تتعهدا شركات ملتزمة بتنفيذ اشغال عامة وذلك في مواقع هذه الاشغال التي تكون غالباً، املاكاً عمومية او عقارات مستملكة.

وحيث ان الفقرة الثالثة من المادة الرابعة من القانون رقم 642 تاريخ 2/6/1997 (احداث وزارة الصناعة) قد نصت على انه تحدد بمرسوم بناء على اقتراح وزير الصناعة اصول واجراءات وشروط الترخيص بإنشاء واستثمار مؤسسات صناعية.

وحيث انه صدر المرسوم رقم 8018 تاريخ 12/6/2002 محدداً اصول واجراءات وشروط الترخيص بإنشاء واستثمار المؤسسات الصناعية وهو لم ينص على جواز اصدار اية تراخيص مؤقتة او استثنائية.

وحيث ان عدم وجود اجازة بإصدار تراخيص استثنائية اي تراخيص غير تلك المحددة شروطها في المرسوم تحول دون إمكانية اصدارها لا سيما وان صلاحيات وزارة الصناعة المحددة في القانون رقم 642 تاريخ 2/6/1997 (احداث وزارة الصناعة) قد اخضع ممارسة وزارة الصناعة لصلاحياتها للقانون المذكور والمراسيم التنظيمية.

وحيث ان الاجزة بإصدار ترخيص مؤقت او استثنائي يجب ان تلحظ بموجب نص واضح وصريح.
وحيث انه ليس في القانون او في المراسيم التطبيقية ما يجيز لوزارة الصناعة اصدار تراخيص مؤقتة واستثنائية اي غير تلك التي المجاز اصدارها بموجب المرسوم رقم 8018/2002.

وحيث انه لا يصح الاعتداد بالمادة 29 من المرسوم رقم 8018/2002 لإصدار تراخيص مؤقتة واستثنائية لأنها ترعى حالات التراخيص المؤقتة الصادرة قبل وضع المرسوم موضع التنفيذ ولا تجيز بأي حال اصدار هكذا تراخيص بعد صدوره.
لذلك، تتبنى الهيئة مطالعة مدير عام وزارة الصناعة وترى عدم جواز اصدار التراخيص المؤقتة والاستثنائية، موضوع هذه الاستشارة.

أولاً: ايداع امصلحة الوطنية لنهر الليطاني برنامج العمل المقترح من قبل الوزارة لتنفيذ المشاريع وملخص عن سير أعمال المشاريع مرفقاً بالمهل المحددة للتنفيذ والاولويات، والداخلة ضمن نطاق عملها في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب، والمنصوص عنها في القانون رقم 63 تاريخ 27/10/2016، والقيام بذلك دورياً بالإضافة الى الامتناع عن اعطاء اية مهلة للمؤسسات المخالفة او تراخيص للمؤسسات غير المرخصة.

ثانياً: إشراك المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بصياغة وإدارة كافة المشاريع المتعلقة بصيانة وتحسين بيئة ومياه حوض نهر الليطاني ومشاريع دعم القطاع الخاص والبلديات الواقعة في الحوض كون المصلحة مسؤولة عن تنفيذ مهمة الحوكمة المائية على كامل حوض الليطاني بحسب القانون 63/2016.

وزارة البيئة

ثالثاً: متابعة الشكاوى الادارية المقدمة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بوجه عدد من المسالخ والمصانع والمؤسسات والافراد بارتكاب جرائم تلويث البيئة المنصوص عنها في القانون رقم 77 صادر في 13 نيسان سنة 2018 قانون المياه وفي قانون حماية البيئة في لبنان رقم 444/2002 وفي القانون رقم 64/1988 الصادر في 12 آب سنة 1988 المحافظة على البيئة ضد التلوث من النفايات الضارة والمواد الخطرة، وفرض الزام المؤسسات الصناعية بمنهجية الالتزام البيئي التي اقرتها لجنة الاشراف على حسن تطبيق خارطة الطريق العائدة لمكافحة تلوث بحيرة القرعون وضمن المهل المحددة في تلك المنهجية.

رابعاً: البدء بتطبيق المرسوم 8471/2012 (الالتزام البيئي للمنشآت) لجهة تحديد الأولويات فيما يتعلق بالقطاع الصناعي (وضع لائحة بالمصانع التي تتطلب تدخلاً سريعاً وطارئاً، بناءً على جردة محدثة لهذه المؤسسات بما في ذلك لوضع القانوني لها تقييم بيئي أولي سريع لها من قبل وزارة البيئة – يليها إجراءات للمصانع الأخرى ذات الأولويات الأقل).

والرجوع عن القرارين الصادرين عن وزير البيئة قرار رقم 539/1 صادر في 17 تشرين الثاني سنة 2015 تحديد المهل القصوى للتقدم بطلبات الحصول على شهادة الالتزام البيئي من قبل المؤسسات الصناعية التي تخضع لأحكام المرسوم 8471/2012 والقرار رقم 540/1 صادر في 17 تشرين الثاني سنة 2015 تحديد المهل القصوى للتقدم بطلبات الحصول على شهادة الالتزام البيئي من قبل المؤسسات المصنفة (غير الصناعية) التي تخضع لأحكام المرسوم 8471/2012 **وللذان حددا المهل وفقاً لما يلي:**

المهلة القصوى للتقدم لطلبات الحصول على شهادة الالتزام البيئي

31/12/2019

31/12/2020

المهلة القصوى للتقدم بطلبات الحصول على شهادة الالتزام البيئي

31/12/2018

31/12/2019

فئة المؤسسات المصنفة (غير الصناعية) بما فيها محطات توزيع

المحروقات السائلة

الفئة الأولى

الفئة الثانية

فئة المؤسسات الصناعية

الفئة الأولى

الفئة الثانية

لمخالفتهما القانون رقم 77 صادر في 13 نيسان سنة 2018 (قانون المياه) خاصة لجهة المواد التالية:

المادة 29 التقيد بلحكام قانون البيئة: يتوجب على كل صاحب منشأة صناعية التقيد بأحكام قانون حماية البيئة في لبنان لا سيما منها المواد 24 الى 48 من القانون رقم 444/2002،

المادة 30 مهلة تسوية اوضاع المنشآت القائمة: على اصحاب المنشآت الصناعية القائمة قبل صدور هذا القانون وسائر من يزاولون أيا من الأنشطة المنصوص عليها في المادة السابقة التقدم من المراجع المختصة خلال ستة أشهر من تاريخ نفاذ هذا القانون لتسوية اوضاع منشآتهم بما يتفق واحكام هذا القانون تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم سابقاً.

المادة 31 المحافظة على جودة ونوعية المياه: تحدد المؤسسات العامة للمياه قواعد توزيع المياه بشكل عادل بين مختلف فئات المتفاعلين، وذلك مع المحافظة على جودة ونوعية المياه؛ بحيث يتوجب عليها منع اي شكل من اشكال التصريف والترسب jet et rejet او القخزين cépôt، المباشر او غير المباشر للمياه الأسنة او الملوثة ومنع القيام بأي عمل من اي نوع كان يؤدي الى تعديل نوعية المياه لو النظم البيئية المائية وفرض الاجراءات الضرورية للمحافظة على نوعية المياه.

خامساً: تطبيق خطة العمل المتعلقة بإقفال المكبات العشوائية في الحوض وإعادة تأهيلها الى جانب معالجة نفايات المؤسسات الصحية لا سيما لجهة:

- إقفال مكب الكيال.
- إقفال مكب تمنين التحتا وإعادة تأهيله.
- إقفال مكب قبّ الياس وإعادة تأهيله.
- إقفال مكب بر الياس وإعادة تأهيله.
- إقفال مكب حوش الحريم وإعادة تأهيله.
- إقفال مكب الخيارة وإعادة تأهيله.
- إقفال مكب جبّ جنين وإعادة تأهيله.
- إقفال مكب غزّة وإعادة تأهيله.
- إقفال المكبات أخرى التي تلوث المياه الجوفية والهواء في حوض نهر الليطاني

والتخلص من النفايات الطبية الصادرة عن المستشفيات في قضاء زحلة عبر إرسالها الى مركز تعقيم النفايات الطبية في زحلة، والعمل على إنشاء مركز لتعقيم النفايات الطبية في بعلبك وتأمين شاحنات نقل ومستوعبات.

<p>أولاً: ايداع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني برنامج العمل المقترح من قبل الوزارة لتنفيذ المشاريع وملخص عن سير أعمال المشاريع مرفقاً بالمهل المحددة للتنفيذ والاولويات، والداخلة ضمن نطاق عملها في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب، والمنصوص عنها في القانون رقم 63 تاريخ 27/10/2016.</p>	وزارة الزراعة
<p>ثانياً: وضع خطط للتلوث الناتج عن القطاع الزراعي وتنفيذها عملاً بالقانون 63 تاريخ 27/10/2016 والتشدد في الاجراءات المسبقة لمزاولة مهنة تعبئة وتوضيب الاسمدة ومحسنات التربة، وفي تعاطي مهنة تصنيع و/أو تحضير الاسمدة ومحسنات التربة، وفي الاجازة المسبقة لمهنة استيراد الاسمدة ومحسنات التربة.</p>	
<p>ثالثاً: التنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بمراقبة نوعية المياه في الحوض الأعلى من خلال برنامج شهري، والعمل على تحليل نوعي لبعض المنتوجات الزراعية.</p>	
<p>رابعاً: اقيام بإرشاد زراعي مكثف وصولاً الى تقليص استعمال المبيدات الزراعية والأسمدة بمراقبة وزارة الزراعة.</p>	
<p>أولاً: ايداع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني برنامج العمل المقترح من قبل المجلس لتنفيذ المشاريع وملخص عن سير أعمال المشاريع مرفقاً بالمهل المحددة للتنفيذ والاولويات، والداخلة ضمن نطاق عملها في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب، والمنصوص عنها في القانون رقم 63 تاريخ 27/10/2016.</p>	مجلس الانماء والاعمار
<p>ثانياً: تقديم المساعدة الفنية للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بهدف تحسين شبكة مراقبة جودة المياه ونمذجة الموارد المائية ورفع مستوى الوعي حول تنظيف نهر الليطاني بموجب القانون 64 تاريخ 27/10/2016 والقانون 65 تاريخ 27/10/2016 والمتعلقين بالموافقة على ابرام اتفاقية قرض بين الجمهورية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لمشروع الحد من تلوث بحيرة القرعون بقيمة 55 مليون دولار (الموافقة على اتفاقية القرض لمشروع الحد من تلوث بحيرة القرعون والموافقة على ابرام اتفاقية تنفيذ مشروع الحد من تلوث بحيرة القرعون). حيث نص القانون 64 المذكور على موجب " تقديم المساعدة الفنية للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بهدف تحسين شبكة مراقبة جودة المياه ونمذجة الموارد المائية ورفع مستوى الوعي حول تنظيف نهر الليطاني"، كما ورد في الجدول 1 من وصف المشروع -الجزء (ج) الفقرة (2).</p>	
<p>ثالثاً: الطنب من الجهات المختصة ضرورة نشر المعلومات المتعلقة بتحليل دورية لنوعية المياه الصادرة عن محطات تكرير الصرف الصحي ومعامل معالجة النفايات الصلبة والمطامر الصحية بشكل دوري.</p>	
<p>رابعاً: الالتزام بمواكبة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لكافة الاعمال المنفذة والمشاريع المنصوص عنها بموجب القوانين 63/64/65 للعام 2016، واحاطة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بكافة الاشغال التي قد تنفذ في</p>	

وزارة الداخلية والبلديات	<p>مجري نهر الليطاني.</p> <p>أولاً: اتخاذ الإجراءات اللازمة والعاجلة لوقف التعديات وإزالتها والحاصلة والايغاز للبلديات ضرورة منع التعديات على استملاك المصلحة الوطنية لنهر الليطاني وايقاف كافة اعمال البناء غير المرخصة والعودة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني لمطابقة الاستملاكات على ضوء مراسيم الاستملاك قبل المباشرة بأعمال البناء والحفر، وعدم إعطاء أي استثناءات لمقالع أو محافر أو مرامل أو كسارات قرب مجرى نهر الليطاني.</p> <p>ثانياً: معاينة كل مصبات الصرف الصحي مع البلديات ومنع صب المجارير بالنهر مباشرة بتحويل مجرى الصرف الصحي الى أماكن يتم زرعها بالقصب والنباتات أو ما يشابهها (artificial wetlands) قبل أن تصب في النهر بانتظار الانتهاء من إنشاء محطات التكرير، وذلك بالتنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني.</p> <p>ثالثاً: عدم السماح بوصول أية خطوط/شبكات مجارير جديدة في المناطق التي لا يوجد فيها محطات تكرير خصوصاً في المناطق القريبة من نهر الليطاني، والتعميم على البلديات ضرورة التشدد في حماية مجاري نهر الليطاني وروافده من أنواع التلوث كافة بما في ذلك إزالة التعديات والمخالفات القائمة عليه وإبلاغ الأمانة العامة للجنة المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 32 تاريخ 9/5/2014 لأخذ العلم واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.</p> <p>رابعاً: التعميم على المحافظين والبلديات ضرورة تطبيق التوصية الصادرة عن لجنة الأشغال العامة والنقل والمنعقدة بتاريخ 10/2/2010 بشأن حماية مصادر المياه الرئيسية، والتي ترجمتها وزارة الأشغال – مديرية التنظيم المدني الى مذكرة إدارية حملت الرقم 5/2 تاريخ 2/8/2010، والتي جاء فيها ما يلي:</p> <p>بناءً على توصية لجنة الأشغال العامة والنقل بشأن حماية مصادر المياه الرئيسية، يطلب من كافة دوائر التنظيم المدني في الأفضية والمحافظات ضرورة لحظ شرط تركيب محطة تكرير مياه مبتذلة للأبنية في كافة المناطق وفقاً للآلية التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. يطلب ضم إقادة من البلدية المعنية عن وضع العقار وارتباطه مع شبكة الصرف الصحي في حال وجودها. 2. في حال عدم وجود شبكة صرف صحي يتقدم مالك العقار عن طلب رخصة البناء بعرض فني من إحدى الشركات المختصة للحظة المنوي تركيبها والتي يجب أن تكون ملائمة مع حجم البناء المنوي انشاءه. 3. يتضمن الكثف الفني لإعطاء رخصة البناء وبالتالي رخصة البناء شرط تركيب محطة التكرير الملائمة. 4. عند طلب رخصة الإسكان النهائي وعند إجراء الكشف الفني على البناء يتوجب التأكد من تركيب المحطة مع إفادة حسن تشغيل موقعة من الشركة المتخصصة التي قامت بالتركيب. <p>كما وأنه يجب:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أخذ رأي وزارة الطاقة والمياه ووزارة البيئة قبل الموافقة الفنية على إنشاء مدافن. - وجوب فرض محطة تكرير للمياه المبتذلة في كافة المؤسسات الصناعية.
--------------------------	---

<p>- وجوب فرض محطة تكرير في الإفرازات التي تتجاوز مساحتها 25000 م²</p>	
<p>خامساً: منع الاستثناءات بحفر الآبار والتشدد في حصر حفر الآبار الارتوازية في وزارة الطاقة والمياه.</p>	
<p>سادساً: فرض إنشاء جور صحية للوحدات السكنية، وفق النصوص القانونية النافذة (القرار 32/16 والقرارات التطبيقية له)، في البلدات التي يتعذر حالياً شركها بالصرف الصحي وتأمين تفرغ هذه الجور وإيصالها الى محطات التكرير.</p>	
<p>سابعاً: تكليف البلديات بتنظيف ومتابعة مخيمات النازحين الواقعة على ضفاف نهر الليطاني.</p>	
<p>ثامناً: التعميم على المحافظين والبلديات ضرورة العمل بالاستشارة رقم 609/2005 تاريخ 5/9/2005 الصادرة بناء لطلب وزارة الداخلية عن هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل المتعلقة بإبداء الرأي حول صلاحيات المحافظين في اقفال المؤسسات الصناعية اقفالا مؤقتا عند وجود خطر داهم، واعتبار ان التلوث البيئي الحاصل في حوض نهر الليطاني بمثابة خطر داهم.</p>	
<p>والتي اكدت على امكانية المحافظ او رئيس البلدية من اتخاذ التدابير المؤمنة للسلامة العامة باقفال المؤسسة الصناعية اقفالا مؤقتا كون صلاحيات هؤلاء الاخيرين غير متعارضة مع صلاحيات وزير الصناعة والتي جاء فيها حرفياً: "حيث ان المسألة المطروحة على استشارة هذه الهيئة تتناول معرفة ما إذا كان ثمة صلاحية للمحافظ لجهة اقفال المؤسسات الصناعية اقفالا مؤقتا عند وجود خطر داهم لا يحتمل التجايل. وحيث إذا كان القانون (قانون احداث وزارة الصناعة) قد اولى وزير الصناعة كل الصلاحيات المتعلقة بالمؤسسات الصناعية، ابتداء من الترخيص بإنشائها واستثمارها، مروراً بالرقابة على ممارستها لعملها وانتهاء بالتدابير والعقوبات المتوجبة في حال مخالفتها لأي من الموجبات المفروضة عليها، كما سبق لهذه الهيئة ان أفقت في استشارتها رقم 763/2003 تاريخ 10/10/2003. الا ان ليس في القانون المذكور ما يحل المحافظ، او حتى رئيس البلدية، من موجب اتخاذ التدابير التي تؤمن السلامة العامة، فوراً، وتؤدي الى تلافي الخطر الداهم، باقفال المؤسسة الصناعية مصدر الخطر الداهم، اقفالا مؤقتا، حتى لو اضطر الامر دون القيام بأي تنسيق مسبق مع وزير الصناعة، اذ ان صلاحية المحافظ او رئيس البلدية في المجال المبحوث فيه هي سلطة بوليسية (Autorité de police Administrative) لا تتعارض بشيء مع صلاحيات وزير الصناعة العادية لجهة كل ما يتعلق بالترخيص والرقابة الخ..." والتأكيد على المحافظين ان الاستشارة المذكورة قد نسخت والغت الاستشارة السابقة الصادرة عن الهيئة نفسها ذات الرقم استشارة رقم 763/2003 تاريخ 10/10/2003.</p>	
<p>أولاً: تطبيق القانون 251/2014 لجهة تكليف محامين عامين بيئيين وقضاة تحقيق لشؤون البيئة بشكل متنوع.</p>	وزارة العدل
<p>ثانياً: تكليف النيابة العامة بالتحرك عفواً او بناء لشكوى تجاه المتعدين على مياه نهر الليطاني والمجري المائية في الحوض وفرز عناصر إضافية لمكتب السرقات الدولية وتعزيزه لمواكبة النيابة العامة المالية.</p>	
<p>أولاً: استمرار مفرزة زحلة القضائية في كشف المؤسسات الصناعية وغير الصناعية موضوع الإخبار بمرافقة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ووزارتي البيئة والصحة، وانهاء الكشف واتخاذ الإجراءات والادعاء على</p>	الاجهزة الامنية

<p>المؤسسات المخالفة بارتكاب جرائم تلويث البيئة المنصوص عنها في القانون رقم 77 صادر في 13 نيسان سنة 2018 قانون المياه وفي قانون حماية البيئة في لبنان رقم 444/2002 وفي القانون رقم 64/1988 الصادر في 12 آب سنة 1988 المحافظة على البيئة ضد التلوث من النفايات الضارة والمواد الخطرة، والتوسع بالتحقيق ليشمل المؤسسات غير المشمولة بالإخبار.</p>	
<p>ثانياً: استمرار الأجهزة الأمنية بملاحقة التعديات على استملاك المصلحة الوطنية لنهر الليطاني، وفرض احترام التراجع المفروض عن حدود الاستملاك، ومنع الصيد نهائياً في بحيرة القرعون.</p>	
<p>أولاً: تحريك دعوى الحق العام بالجرائم البيئية بوجه البلديات والمؤسسات المخالفة وفرض تطبيق القوانين والأنظمة البيئية.</p>	<p>النيابات العامة البيئية</p>
<p>أولاً: متابعة الشكاوى والاخبارات المقدمة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بوجه عدد من المسالخ والمصانع والمؤسسات والأفراد والمستشفيات والبلديات امام النيابة العامة والقضاء الجزائي بارتكاب جرائم تلويث البيئة المنصوص عنها في القانون رقم 77 صادر في 13 نيسان سنة 2018 قانون المياه وفي قانون حماية البيئة في لبنان رقم 444/2002 وفي القانون رقم 64/1988 الصادر في 12 آب سنة 1988 المحافظة على البيئة ضد التلوث من النفايات الضارة والمواد الخطرة وفي المادتين 747 و 748 من قانون العقوبات، بالإضافة الى التعدي على الأملاك العامة وهدر الأموال العامة. (2018)</p>	<p>السلطة القضائية</p>
<p>ثانياً: متابعة كافة الشكاوى المقدمة من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والمتعلقة بالتعدي على استملاك المصلحة واقنية الري ومشاريع الري ومعامل توليد الطاقة الكهرومائية.</p>	
<p>أولاً: متابعة تنفيذ التعميم على البلديات ضرورة التشدد في حماية مجاري نهر الليطاني وروافده من أنواع التلوث كافة بما في ذلك إزالة التعديات والمخالفات القائمة عليه وإبلاغ الأمانة العامة للجنة المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 32 تاريخ 9/5/2014 لأخذ العلم واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة والعمل على إعادة تشجير مجرى النهر الواقع ضمن المنطقة العقارية لكل بلدة بالتنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني وإقامة برامج توعية بيئية لرفع مستوى الوعي العام.</p>	<p>محافظة البقاع</p>
<p>ثانياً: متابعة كافة الشكاوى المقدمة من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والمتعلقة بالتعدي على استملاك المصلحة واقنية الري ومشاريع الري ومعامل توليد الطاقة الكهرومائية، والتعديات من قبل المؤسسات المخالفة.</p>	
<p>ثالثاً: التقيد بكافة التوصيات الموجهة الى وزارة الداخلية والبلديات.</p>	
<p>أولاً: متابعة أنشطة المرامل والاستمرار في منعها وابقافها عن العمل وفرض إقامة سدود فاصلة بين الستوكات المجمعمة وبين مجرى نهر الليطاني وإعادة تأهيل وتحريج المرامل والكسارات مما يساعد بمنع انجراف الأتربة الى مجرى النهر.</p>	<p>محافظة الجنوب</p>

<p>ثانياً: التقيد بكافة التوصيات الموجهة الى وزارة الداخلية والبلديات.</p>	
<p>أولاً: معاينة كل مصبات الصرف الصحي مع البلديات ومنع صب المجاري بالنهر من خلال تحويل مجرى الصرف الصحي الى أماكن يتم زرعها بالقصب والنباتات أو ما يشابهها (artificial wetlands) قبل أن تصب في النهر بانتظار الانتهاء من إنشاء محطات التكرير، وذلك بالتنسيق مع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني.</p>	<p>محافظة النبطية</p>
<p>ثانياً: متابعة أنشطة المرامل والاستمرار في منعها وإيقافها عن العمل وفرض إقامة سدود فاصلة بين الستوكات المجمعة وبين مجرى نهر الليطاني وإعادة تأهيل وتحريج المرامل والكسارات مما يساعد بمنع انجراف الأتربة الى مجرى النهر.</p>	
<p>ثالثاً: لتعميم على البلديات ضرورة التشدد في حماية مجاري نهر الليطاني وروافده من أنواع التلوث كافة بما في ذلك إزالة التعديات والمخالفات القائمة عليه وإبلاغ الأمانة العامة للجنة المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 32 تاريخ 9/5/2014 لأخذ العلم واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة وإقامة برامج توعية ببنية لرفع مستوى اتوعي العام.</p>	
<p>رابعاً: منع المنتزهات من إقامة السدود الصخرية في مجرى نهر الليطاني والتي من شأنها إعاقه جريان المياه، على نحو يؤدي الى تكوين الترسبات ومنع التصريف، وفرض التزامها بإزالة التعديات على مجرى النهر ومنع تحويلها للصرف الصحي التابع لها في مجرى النهر.</p>	
<p>خامساً: التقيد بكافة التوصيات الموجهة الى وزارة الداخلية والبلديات.</p>	
<p>أولاً: لتعميم على البلديات ضرورة التشدد في حماية مجاري نهر الليطاني وروافده من أنواع التلوث كافة بما في ذلك إزالة التعديات والمخالفات القائمة عليه وإبلاغ الأمانة العامة للجنة المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 32 تاريخ 9/5/2014 لأخذ العلم واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.</p>	<p>محافظة بعلبك الهرمل</p>
<p>ثانياً: التقيد بكافة التوصيات الموجهة الى وزارة الداخلية والبلديات.</p>	
<p>أولاً: اتخاذ كافة الإجراءات القانونية والصحية والبيئية والاجتماعية والرامية الى منع التلوث على نهر الليطاني واتخاذ الاجراءات الرامية الى حماية النازحين واللبنانيين، من خلال منع اقامة مخيمات النزوح على ضفاف النهر، ومن ثم وفي احوال اقامتها اتخاذ الاجراءات الصحية ومنها انشاء شبكة صرف صحي تنتهي بمحطة تكرير او بمخرج صحي آمن على المحيط، وبكل الاحوال الطلب من البلديات تنظيف تلك المخيمات حرصاً على</p>	<p>وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الدولة لشؤون النازحين</p>

الحد الأدنى من حقوق الإنسان وحماية البيئة.

(1) مهام المصلحة الوطنية لنهر الليطاني:

بالإضافة الى مهامها الحالية تتولى المصلحة الوطنية لنهر الليطاني شؤون المياه والطاقة الكهرومائية في منطقة حوض نهر الليطاني وفقاً للصلاحيات والمهام الآتية:

(أ) استثمار وحماية الموارد المائية:

- استثمار وحماية وإدارة المياه السطحية والجوفية لحوض نهر الليطاني بصورة متكاملة ومستدامة من منابع النهر ولغاية المصب.
- إنجاز القياسات للمياه السطحية والجوفية وتنفيذ الدراسات والتخطيط وإصدار البيانات ونشرها.
- إنجاز قياسات الجودة وتطبيق مقتضيات قانون المياه والقوانين الأخرى المعمول بها والمتعلقة بحماية الموارد المائية وحماية البيئة، بالتعاون مع كافة الجهات المعنية لحماية الموارد المائية والبيئية في الحوض.
- وضع أهداف الإدارة المستدامة للمياه، لا سيما منها:
 1. الأهداف الكمية التي يتوجب التوصل لتحقيقها خلال فترة زمنية محددة في المخطط التوجيهي، لسد الاحتياجات الأساسية للمياه وضرورة توفيقها مع البيئة المحيطة بها ومع الاحتياجات الأساسية للسكان.
 2. الأهداف النوعية التي تتيح التوصل خلال فترة زمنية يحددها المخطط التوجيهي، الى حالة بيئية مقبولة للمياه السطحية والجوفية والساحلية تصبح خلالها صالحة للاستهلاك البشري.
- استثمار المياه الناتجة عن محطات تكرير الصرف الصحي في الري، واستثمار الحمأة الناتجة عن عملية التكرير في الزراعة، وتحديد المواصفات العلمية والفنية لتلك الموارد.
- إجراء المسح الدوري لمجرى النهر من النبع الى المصب وإزالة التبعثبات الحاصلة على المجرى، وتقييم واقع الإنشاءات والجسور والسدود لجهة تأثيرها على جريان المياه واستدامة الموارد المائية.

(ب) التخطيط:

- اقتراح المخطط التوجيهي لتنظيم وتخصيص وتوزيع وتنمية الموارد المائية التابعة لمنطقة حوض نهر الليطاني وتنفيذه بشكل متناسق مع السياسة الوطنية للمياه.
- تحديد الحاجات المائية ووضع المخططات لتلبيتها بشكل ستردام وتحديد وضبط تلبية الاحتياجات الحالية والمستقبلية للمياه في القطاعات الرئيسية: الاستهلاك البشري، الزراعة، تربية المواشي، الصناعات والنشاطات المماثلة، السياحة والنشاطات الترفيهية (الاستجمام).
- تخطيط وتنفيذ وإدارة المشاريع المائية الإنمائية كمشاريع الري وتصريف المياه والبحيرات الجبلية وتقويم مجاري النهر.

- تخطيط وتنفيذ وإدارة مشاريع توليد الطاقة المتجددة وصيانتها.
- ابداء الرأي في سبل معالجة النفايات الصلبة ومعامل الفرز والمطامر والمحارق الواقعة ضمن حوض نهر الليطاني، وتحديد المعايير الرامية الى حماية الموارد المائية من تلك الأنشطة والتجهيزات الضرورية لتلافي الترددي في نوعية المياه وتوفير الحماية لها وتحسين حالة المياه والنظم البيئية المائية.
- ابداء الرأي في المنشآت الرئيسية المنوي اقامتها لتلبية الحاجة الماسة للمياه واهداف الادارة المستدامة للمياه المحددة في المخطط التوجيهي، لا سيما منشآت استخراج المياه او معالجة مياه الشفة او تنقية المياه المبتذلة او صرف المياه المعالجة والمخزنة او تصريف مياه الامطار او تحلية المياه.
- رفع مستوى التعاون مع المؤسسات ومراكز الأبحاث والدراسات المحلية والعالمية، ودعم الأبحاث المائية واعتماد النتائج والتوصيات لتطوير الإدارة وتحسين الأداء.

(ج) الأمور التنظيمية:

- اتخاذ التدابير والاجراءات اللازمة لمنع تلوث وهدر الموارد المائية وتنفيذ مهام "شرطة المياه" على كامل الحوض ومراقبة عمى محطات تكرير الصرف الصحي والصناعي ومطامر النفايات الصلبة، وممارسة مهام الضابطة البيئية إزاء المخالفات والجرائم البيئية بموجب محاضر تحال فوراً الى النيابة العامة.
- إصدار الترخيص والامتيازات الخاصة للأشخاص الطبيعيين والمعنويين وللمؤسسات العامة المائية والبلديات وسائر الفرقاء لضخ واستعمال المياه السطحية وتحديد ومراقبة وتنظيم الكميات المستعملة.
- إصدار الترخيص للتنقيب عن المياه الجوفية وإنشاء الآبار الارتوازية وتحديد ومراقبة وتنظيم كميات وفترات الضخ من المياه الجوفية واجراء كافة المعاملات المتعلقة بها ومنحها وفقاً للأحكام القانونية والإدارية المعمول بها.
- إصدار الترخيص العائدة لإصدارات المياه المبتذلة الصناعية والمنزلية المعالجة ومراقبة مراعاتها لمعايير النوعية الوطنية.
- مسك سجلات تراخيص التنقيب عن المياه وضخها وتراخيص المياه المبتذلة.
- اقتراح وتنفيذ الإجراءات الملائمة ولا سيما التنظيمية منها لضمان توفير المياه والوقاية من أخطار الفيضان.
- اجراء التغذية الاصطناعية لخزانات المياه الجوفية عند الاقتضاء ومراقبة استثمار الكميات المستخرجة منها.
- ابداء الرأي في تراخيص المناجم والمقالع والكسرات والمرامل من حيث تأثيرها على الموارد المائية.

(د) إدارة البنية التحتية والمشاريع:

- إدارة المنشآت الكبرى (سد القرعون والمعامل الكهرومائية وقنوات الري الرئيسية) التابعة لها وصيانتها وإدارة مشاريع

الري وتأمين واستمراريتها.

(ه) التواصل والتنسيق:

- العمل بالتنسيق مع الجهات المعنية لتوعية مستخدمي المياه والمجتمع المدني على أهمية المحافظة على الثروة المائية وبيئة الحوض ومبادئ الحد من التلوث والاستعمال الرشيد للمياه.
- إعلام المواطنين بصورة دورية عن واقع المياه السطحية والجوفية في حوض نهر الليطاني عبر وسائل التواصل المتاحة.
- تشجيع إنشاء جمعيات مستخدمي مياه وتأمين المساندة التقنية والإدارية والإشراف على أعمال التشغيل والصيانة لمشاريع الري لتحسين الاداء.

وبهدف تأمين الاستقرار المالي على المصلحة السعي لتأمين الدعم المالي المستدام لتغطية القيام بالمهام الجديدة (الحوكمة) والموكلة سابقاً واعتماد سياسات لتسعير مياه الري تتيح على الأقل استرداد تكاليف التشغيل والصيانة لمشاريع الري ومبدأ المستخدم يدفع، والملوث يدفع.

تحدد الموارد المالية للمصلحة بما يلي:

- بيع إنتاج الطاقة المتجددة الناتجة عن الماء والرياح والشمس.
- بيع مياه الري.
- الرسوم المترتبة على المؤسسات العامة والخاصة والبلديات من جراء تصريف المياه المبتذلة المعالجة أو الغير معالجة في حوض نهر الليطاني.
- الرسوم العائدة لاستعمال مياه نهر الليطاني السطحية والروافد من قبل المؤسسات العامة للمياه والبلديات وسائر الفرقاء.
- رسوم التراخيص العائدة لضخ المياه والغرامات الناجمة عن المخالفات في ضخها وغرامات تلويث المياه.
- أية موارد ناجمة عن رسوم اخرى وفقاً لما يقرره مجلس الإدارة بعد موافقة وزارتي الطاقة والمالية.
- القروض والسلفات والمنح الممنوحة من الدولة اللبنانية أو من دول أجنبية أخرى أو منظمات دولية أو إقليمية.

ثانياً: تحديد أوجه الاتفاق المحددة في قانون البرنامج لكل سنة من سنوات الموازنة (اعتماد الدفع) ابتداء من موازنة العام 2019، وعدم الاكتفاء برصد مبلغ مقطوع في الموازنة العامة بحيث لا يترك للجهات المختلفة اختيار أوجه الاتفاق من بين المشاريع المحددة في قانون البرنامج (العقد الإجمالي)، وإنما تحديدها في كل سنة من كل سنوات الموازنة وإعطاء الأولوية من بين المشاريع المنصوص عنها في القانون 63 لتلك الواقعة في الحوض الأعلى.

هذا ما وجب بيانه مع تأكيدنا على التوصية الأساسية المتمثلة باعتبار المصلحة الوطنية لنهر الليطاني هي المعنية بمواكبة الاشراف على كافة الاعمال التي تقوم بها الجهات المعنية والمنصوص عنها في القانون 63 تاريخ 27 تشرين الأول 2016 وبتحديد الأوليات في تنفيذ المشاريع، ومتابعة مهل التنفيذ، وتنسيق الجهود، الرامية لرفع التلوث خاصة وان اللجنة المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 32 معنية الاشراف على حسن تطبيق خارطة الطريق العائدة لمكافحة توث بحيرة القرعون دون ان تشمل مهامها الجهود والتلوث الواقع في الحوض الأدنى، بالإضافة الى وجوب تزامن أي جهد لرفع التلوث مع رفع التعديلات على الموارد المائية في نهر الليطاني وتكليف المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بمتابعة كافة التعديلات مع الجهات القضائية والإدارية والمحلية والأمنية والرقابية التي يجب ان تلتزم بمواكبة وموازرة المصلحة في رفع التعديلات.

رئيس مجلس الإدارة/المدير العام
للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني

د. سامي علوية

ملحق يبين التدابير والاعمال المتعلقة بشبكات الصرف الصحي ومحطات التكرير (رقم 1)

الموضوع	التدابير	الصلاحية	تقدم العمل (بما فيه تعديل بعض التدابير)
تطبيق الاستراتيجية الوطنية لقطاع الصرف الصحي المعدة من قبل وزارة الطاقة والمياه والمخطط التوجيهي المعد من قبل مجلس الإنماء والإعمار بما يعود لمنظومات الصرف الصحي (إمدادات ومحطات تكرير) الواقعة ضمن حوض نهر اللبثاني (وفق ما يلي)- مع اقتراح بعدم الموافقة بآلية بلدية بإنشاء محطات صغيرة غير ملحوظة ضمن المخطط (استناداً إلى المرسوم 5343/1994)	استكمال إمدادات محطة إيعات (بعلمك، إيعت، عين بورضاي، بردى ، مجدلون)	وزارة الطاقة والمياه مجلس الإنماء والإعمار	رصد مجلس الوزراء لتمويل داخلي بقيمة 10 مليون \$ بموجب القرار رقم 99/2014 بتاريخ 22/5/2014 وتلزم كامل الأشغال على أن تنتهي في أواخر العام 2019.
	إنشاء محطة تمنين (سرعين، النبي شيت، بدنايل، بيت شاما، قصرنبا، تمنين(الوفا والتحتا)، نبحا، شمسطار، ريق، حي الفيكاني)		إبرام اتفاقية التمويل الإضافي مع الصندوق العربي في تشرين الثاني 2015(القانون34)، تلزم العقدين الخاصين بتنفيذ المحطة والشبكات في تشرين الأول 2017- مدة الأشغال 36 شهراً.
	إنشاء شبكات إضافية لمحطة تمنين (الحدث، النبي رشاد، طاريا، حزين، حوش النبي، حوش سنيد، طليا، الطيبة، برينال، حورتلعا، الخضر) بالإضافة الى بعض محطات المعالجة الصغيرة.		سيتم التمويل مبدئياً من الصندوق العربي.
	إنشاء محطة في شرقي - جنوب زحلة وشبكات الصرف الصحي الخاصة بها (ماسا، علي النهري، رعيت، دير العزال، قوساي، عين كفرزيد، كفرزيد، تربل، الدلمية).		سيتم التمويل مبدئياً من الصندوق العربي.
استكمال محطة زحلة والإمدادات الخاصة بها (زحلة، حوش الأمراء قاع الريم، حزرنا، الكرك)		تم البدء بتشغيل المحطة في 10 شهر تشرين الأول 2017(فترة تجريبية شهرين)،بموازاة ذلك، تأمين 26 مليون \$ من خلال قرض البنك الدولي(قيمة القرض الإجمالية 55 مليون \$ أقر عبر القانون 64/2016) لاستكمال 107 كلم من شبكة الصرف الصحي ومحطة الضخ و6000 وصلة منزلية(في زحلة- الكرك- كسارة- سعدنايل- قسم من تعبليايا- قاع الريم- حزرنا- قسم من الفرزل)- لزمّت الأعمال في تشرين الأول 2017 وبدأت على الأرض في نيسان 2018 ومدتها 30 شهراً.	
استكمال الشبكات الخاصة بمحطتي أبلح والفرزل		تأمين التمويل من الاتحاد الأوروبي (المرسوم 2523 تاريخ 2/2/2016 - هبة بقيمة حوالي 3.5 مليون \$)، من المرتقب أن تبدأ الأعمال في أيلول 2018 لمدة سنة. مع الإشارة الى بدء بتنفيذ 4250 م من شبكات الصرف الصحي من خلال منظمة	

<p>الرؤيا العالمية World Vision . تأمين التمويل من الحكومة الإيطالية (قرار مجلس الوزراء رقم 14 تاريخ 14/1/2016، المرسوم رقم 3376 تاريخ 5/5/2016) علماً أن التمويل يتضمن إنشاء المحطة وشبكات الصرف الصحي في المناطق السبعة، إطلاق المناقصة في آب 2017، وانتهاء مهلة تقديم العروض (الممددة) في 30/11/2017، حيث التزيم مرتقب في حزيران 2018 (مدة الأشغال 30 شهراً)</p>	<p>إنشاء محطة العرج والشبكات الخاصة بها (برالياس، قبّ الياس العرج، الروضة، عنجر، مجدل عنجر، الصويري)</p>	
<p>تأمين التمويل المطلوب من قرض البنك الدولي (55 مليون \$)، عين الاستشاري لتحضير الدراسة التفصيلية، من المرتقب إنجاز كامل ملف التلزييم في آب 2018.</p>	<p>إنشاء شبكات إضافية لمحطة العرج (شتورة، تعذيل، تعلبايا، جلالا مكسة، وادي الدلم، زيدل)</p>	
<p>أنجزت الدراسات التفصيلية في المناطق الأربعة تحضير. تنفيذ إمدادات 10 كم في مشغرة وعيتيت (بتمويل من UNICEF من خلال وزارة الطاقة والمياه). أنجزت تنفيذ الإمدادات في القرعون وبعول (بتمويل من البنك الدولي من خلال مجلس الإنماء والإعمار): إطلاق المناقصة مرتقب في الفصل الثاني/الثالث من العام 2018، الأشغال مدتها حوالي 12 شهراً.</p>	<p>استكمال الإمدادات الخاصة بمحطة القرعون (القرعون، مشغرة، عيتيت، بعول)</p>	
<p>مهلة تقديم العروض لاستكمال الشبكات تنتهي في 2/10/2018 مدة التنفيذ سنة ونصف.</p>	<p>محطة جب جتين، استكمال شبكات وإضافات وصلات لتغطية كافة القرى المحيطة الممثلة، وخصوصاً أن المحطة تعمل ب 25% من طاقتها في الوقت الحالي.</p>	
<p>مهلة تقديم العروض لاستكمال الشبكات تنتهي في 2/10/2018 مدة التنفيذ سنة ونصف.</p>	<p>استكمال الشبكات الخاصة بمحطة صغيين.</p>	

ملحق رقم 4

جدول بالمراسلات الموجهة الى الجهات المعنية برفع التلوث

تواصل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني أداء مهامها القانونية في حماية الأملاك العمومية المائية من خلال تنفيذ إجراءات ميدانية متكاملة تهدف إلى وقف التعديات على الأملاك العمومية النهرية، وإعادة تأهيل مجرى النهر ومشروع الري التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، وتحسين نوعية المياه وضمان استدامة هذا المورد الحيوي خدمة للمصلحة العامة وتحقيقاً لأهداف التنمية المستدامة في لبنان.

تبيّن الجداول أدناه أبرز المراسلات الموجهة الى الجهات المعنية برفع التلوث عن حوض نهر الليطاني:

الأمانة العامة لمجلس الوزراء

يُبيّن الجدول أدناه أبرز المراسلات الموجهة إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء والإجراءات المتخذة متابعياً لتكليف المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق لمعالجة التلوث وتنفيذ القرارات الحكومية ذات الصلة.

موضوع الكتاب والإجراء المطلوب/ المنفذ
إيداع تقرير عن متابعة تنفيذ تكليف المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق علاجية لمشكلة تلوث نهر الليطاني. تم توجيه كتب رسمية إلى كل الجهات المعنية، كلٌّ بحسب اختصاصه، تتضمن عرضاً لواقع التلوث الناتج عن كل قطاع. إضافة إلى طلب تنفيذ الإجراءات والتدابير المنصوص عليها قانوناً، والتي من شأنها الإسهام في وقف مصادر التلوث وتنظيف مجرى النهر وبحيرة القرعون من أجل الحفاظ على البيئة والصحة العامة.
متابعة موضوع استكمال ومساءلة موضوع تنفيذ أشغال توسعة وتهديب مجاري الأنهر في منطقة حوض نهر الليطاني. استكمال ومساءلة موضوع تنفيذ أشغال توسعة وتهديب مجاري الأنهر في منطقة حوض نهر الليطاني والمتقاطعة مع الأوتوستراد العربي قسم تعنايل المصنع في ظل الأموال التي كانت متوفرة بموجب القرار رقم 2016/10/27، وبناء على المرسوم رقم 4579 تاريخ 2016/10/27.

تفاقم نسبة تلوث مياه نهر الليطاني نتيجة توقف عمل محطات تكرير الصرف الصحي في الحوض الاعلى.
ملاحقة ومساءلة المشاريع القائمة والمخطط لها ارفع ضرر التلوث الحاصل في منطقة حوض نهر الليطاني.
تقرير حول واقع تلوث نهر الليطاني في الحوضين الأعلى والأدنى، والإجراءات المتخذة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني،
مع اقتراح توصيات تنفيذية استناداً إلى القانون

الهيئة الوطنية للمياه

بين الجدول أدناه التواصل مع الهيئة الوطنية للمياه بشأن التقارير الشهرية والسنوية للإجراءات المتخذة من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بهدف حماية الموارد المائية في منطقة حوض نهر الليطاني:

موضوع الكتاب
قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإيداع تقرير شامل حول الاجراءات الادارية والقانونية المنفذة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تنفيذاً لخارطة الطريق العلاجية الطارئة والهادفة لحماية الموارد المائية وتحسين نوعية مياه نهر الليطاني.
ايداع تقرير عن كافة الاجراءات الادارية والقضائية المتخذة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لحماية الموارد المائية والاملاك العامة النهرية في منطقة حوض نهر الليطاني من عام 2018 لغاية 2025.

وزارة الصناعة

يوضح الجدول أدناه التعاون القائم بين المصلحة ووزارة الصناعة في مجال ضبط التلوث الصناعي، وتنفيذ القرارات القانونية والبيئية الهادفة إلى معالجة مصادر الصرف الصناعي ضمن حوض نهر الليطاني.

موضوع الكتاب والإجراء المطلوب/ المنفذ
<p>إيداع ملخص المواد القانونية التي تجرم التلوث</p> <p>تضمن الكتاب ملخصاً مفصلاً للنصوص القانونية التي تجرم أعمال التلوث وتفرض العقوبات الجزائية والإدارية على المخالفين، ولا سيما قانون المياه (2020/192)، قانون النفايات الصلبة (2018/80)، قانون البيئة (2002/444)، وغيرها.</p> <p>وذلك بهدف تمكين الوزارة من تعميم هذه الأحكام على المؤسسات الصناعية كافة، بما يضمن ردع المخالفات والحد من الأضرار على الموارد المائية والصحة العامة.</p>
<p>إيداع موجز النصوص القانونية والتنظيمية الملزمة للمؤسسات الصناعية والمسالخ</p> <p>تضمن الكتاب مقتضيات المرسوم 2002/8018 (شروط الترخيص الصناعي) والقرار 7060/ت (التزامات المسالخ)، التي تفرض إنشاء محطات معالجة للنفايات السائلة والصلبة، وتمنع منح التراخيص دون تجهيزات معالجة متكاملة.</p> <p>التشدد في الرقابة المسبقة واللاحقة على المؤسسات الصناعية والمسالخ وضمان معالجة مخلفاتها قبل صرفها في البيئة، حمايةً للموارد المائية وصوناً للحقوق البيئية للمجتمع</p>
<p>استئناف العمل باللجنة المشتركة للكشف البيئي التي أنشئت بموجب القرار رقم 1/12 الصادر في شباط</p> <p>أصدر وزير الصناعة، السيد جو عيسى الخوري، قراراً قضى بتشكيل لجنة مشتركة بين وزارة الصناعة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، مهمتها مسح المؤسسات الصناعية الواقعة ضمن حوض نهر الليطاني وفرض الالتزام البيئي عليها، وذلك في إطار الجهود الوطنية لحماية الموارد المائية والحد من مصادر التلوث الصناعي.</p> <p>استكمال عمليات مسح وفرض الالتزام البيئي للمؤسسات الصناعية المرخصة وغير المرخصة في حوض نهر الليطاني، وتوثيق المخالفات بالاستمارات والصور والتقارير الفنية.</p>
<p>اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المؤسسات الصناعية التي لا تراعي الشروط القانونية والبيئية والصحية داخل المصنع.</p> <p>تكليف الوزارة باتخاذ الإجراءات الجزائية بحق المصانع المخالفة، بما يشمل احيانا الاقفال بالشمع الأحمر، وسحب وإلغاء رخصة الاستثمار في حال مخالفتها للأصول القانونية، وإحالة المخالفات إلى القضاء المختص لملاحقة المعنيين. ضمان التزام المؤسسات الصناعية بالمعايير البيئية والصحية المحددة قانوناً، والحد من مصادر التلوث الصناعي التي تؤثر سلباً على نوعية المياه في حوض نهر الليطاني.</p>

إلزام المعامل التي أثبتت الكشوفات عدم فعالية محطة المعالجة فيها على تحسين بعض مؤشرات المياه الخارجة منها على نحو يسمح بتصريفها في نهر الليطاني.

إلزام المعامل بتحسين فعالية محطة معالجة المياه الصناعية، وإخضاعها للمراقبة والتحليل الدورية لضمان مطابقة نوعية المياه المعالجة للمعايير المحددة في القرار 1/8 قبل تصريفها. ضمان معالجة فعّالة للمياه الصناعية للحد من التلوث الصناعي في نهر الليطاني، والتأكد من التزام المعامل بالمعايير البيئية الوطنية لحماية الموارد المائية.

تزويد وزارة الصناعة بتقارير فنية حول معالجة المياه الصناعية الملوثة في حوض نهر الليطاني.

تعميم التقارير الفنية المرفوعة من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني على الجهات المعنية في وزارة الصناعة للاستفادة من نتائجها وتوصياتها، واتخاذ الخطوات اللازمة لتحسين فعالية معالجة المياه الصناعية الملوثة ضمن المصانع الواقعة في حوض نهر الليطاني.

تعزيز التعاون بين المصلحة ووزارة الصناعة لتحسين أداء محطات المعالجة الصناعية، وتشجيع المصانع على تبني ممارسات بيئية مستدامة تساهم في الحد من التلوث الصناعي في حوض نهر الليطاني

الكشف الدوري الجاري على المسالخ القائمة في الحوض الأعلى لنهر الليطاني لاسيما غير الملتزمة بيئياً منها وغير المرخصة.

توحيد معطيات مسح مصادر التلوث المتعلق في شق المؤسسات الصناعية والمزارع والمسالخ في منطقة حوض نهر الليطاني

وزارة الداخلية والبلديات

يتناول هذا الجدول الإجراءات المتخذة بالتنسيق مع وزارة الداخلية والبلديات، لا سيما لجهة ضبط المخالفات البلدية، إدارة النفايات، وإبعاد التعديات عن مجرى النهر وضافه.

موضوع الكتاب والإجراء المطلوب/ المنفذ
<p>التعميم على السادة المحافظين بوجوب التشدد في الالتزام البيئي للمؤسسات المصنفة غير الصناعية ضمن حوض الليطاني</p> <p>تضمن الكتاب أحكام المرسوم الاشتراعي 1932/21 والمرسوم 1936/1119 التي تنظم ترخيص للمؤسسات المصنفة غير الصناعية (المحلات الخطرة والمضرة بالصحة والمزعجة)، وتشترط تحديد مصير النفايات والمياه المتبدلة قبل منح أي ترخيص أو تصريح</p> <p>الهدف هو الطلب من المحافظين والبلديات بعدم منح تراخيص أو قبول تصاريح إلا بعد التأكد من استيفاء الشروط البيئية الأساسية، بما يضمن عدم تلويث مجاري الأنهار والينابيع والمياه الجوفية.</p>
<p>اتخاذ التدابير اللازمة لمنع الصيد في بحيرة القرعون حفاظاً على الصحة العامة والبيئة وإلغاء تراخيص يقاليم الصيد.</p> <p>اتخاذ التدابير الفورية لمنع صيد الأسماك في بحيرة القرعون ومجرى نهر الليطاني، وإلغاء تراخيص يقاليم الصيد القائمة، مع تكليف القوى الأمنية بمواصلة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني في ضبط المخالفين وتنظيم محاضر بحقهم حفاظاً على الصحة العامة والبيئة.</p> <p>حماية صحة المواطنين من أخطار الأسماك الملوثة والحد من التلوث البيئي في بحيرة القرعون، عبر تطبيق القوانين والقرارات المنظمة للصيد ومنع التعديات على الموارد المائية.</p>
<p>كتاب حول النفايات الصلبة الملقاة في أراض مكشوفة ضمن حوض نهر الليطاني في نطاق بلدية شحور وعنجر.</p> <p>إلزام بلدية شحور وعنجر برفع النفايات الصلبة الملقاة في أراض مكشوفة ضمن حوض نهر الليطاني، واتخاذ الإجراءات اللازمة لضبط ومنع تكرار هذه المخالفات التي تشكل تهديداً كبيراً للبيئة وصحة السكان. حماية البيئة وصحة السكان في نطاق بلدية شحور، ومنع تلوث المياه الجوفية والتربة والهواء، وضمان التزام البلدية بمسؤولياتها القانونية في إدارة النفايات وحفظ الموارد الطبيعية.</p>
<p>طلب تنفيذ قرار وزاري بإقفال مسلخ نتيجة مخالفاته القانونية والبيئية والصحية المستمرة.</p> <p>منع أي نشاط غير قانوني داخل المسلخ، وتكليف الجهات المختصة والأجهزة الأمنية بمراقبة الالتزام بالإقفال وملاحقة المخالفين حماية الصحة العامة والبيئة ومنع التلوث الناتج عن تشغيل المسلخ غير القانوني، وضمان الالتزام بالقوانين البيئية والصناعية ذات الصلة والحفاظ على الموارد المائية في حوض نهر الليطاني..</p>

ضرورة العمل على إبعاد مخيمات النازحين السوريين الواقعة على ضفاف نهر الليطاني وروافده الرئيسية التابعة له في منطقة حوض نهر الليطاني بمسافة لا تقل عن 200 متر قبل موسم المتساقطات.

اتخاذ الإجراءات اللازمة والفورية لإبعاد مخيمات وتجمعات النازحين عن مجرى نهر الليطاني والمجري المائية التي تصب فيه بمسافة لا تقل عن 200 متر والعمل على تنظيف المخلفات الناتجة عنهم تمهيداً لإعادة تأهيل وتشجير ضفاف النهر بما يناسب البيئة ويحترم الطبيعة.

حرصاً من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني على حماية نهر الليطاني وروافده وتأمين لاعتبارات السلامة العامة وحماية صحة القاطنين بجوار النهر وتحسين نوعية المياه، وبعد سلسلة كتب وإجراءات قانونية وإدارية موجهة للجهات المعنية تقابلت بمطالبة لنقل هذه المخيمات وابعادها عن ضفاف النهر.

رصد وملاحقة الأعمال التجارية والمزارع المخالفة القائمة ضمن مخيمات النازحين السوريين الواقعة ضمن نطاق الحوض الأعلى لنهر الليطاني.

اتخاذ ما يلزم من إجراءات عاجلة لملاحقة المخالفين، ومؤازرة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني في قمع هذه التعديات وصون المصلحة العامة.

الحد من وجود ظاهرة الأعمال والمزارع الغير مرخصة وغير مراقبة، والتي تمارس أنشطتها بشكل غير ملتزم بالقوانين والأنظمة البيئية، مما يؤدي إلى تلوث المياه والنفايات الصلبة والسائلة، ويؤثر سلباً على قطاع الكهرباء، الصرف الصحي، والبيئة العامة في الحوض الأعلى لنهر الليطاني.

التأكيد على عدم الموافقة على أية محاولات للتحايل ومنع استثمار المرامل والمحافر من منطقة اليزيد العقارية في قضاء جزين التأكيد على عدم الموافقة على أية محاولات للتحايل ومنع استثمار المرامل والمحافر الواقعة في العقارات رقم 89, 91, 105, 106, 108 من منطقة اليزيد العقارية في قضاء جزين من قبل "شركة اليزيد للتجارة والمقاولات ش.م.م."

حماية مجرى نهر الليطاني من الضرر الحاصل بسبب هذه الاعمال بناء للمرسوم 8803 تاريخ 2002/10/4

تحويل مياه الصرف الصحي الناتج عن كل من بلدة الخرايب-المطرية-ارزي دون معالجة مباشرة الى مجرى النهر

إتخاذ الإجراءات الإدارية والقانونية اللازمة بحق البلديات المسببة للتلوث الحاصل

ضرورة منع اقامة مكب عشوائي للنفايات الصلبة على جانب الطريق الدولي من منطقة الاوتوستراد العربي ضمن نطاق بلدية عنجر - حوش موسى

التشدد والمراقبة الدورية لمنع شاحنات البلديات الواقعة ضمن حوض نهر الليطاني برمي النفايات بطريقة عشوائية. كما ووضع خطة مراقبة دورية ونشر المستوعبات لتجميع النفايات وإفراغها بأقرب مكب معتمد.

<p>طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اتخاذ الاجراءات الفورية بحق بعض المزارعين لقيامهم بري مزروعاتهم من مياه نهر الليطاني عبر ضخ المياه الى اراضيهم وبناء سدود ترابية ما بين منطقة الخيارة والحوش في البقاع الغربي.</p>
<p>طلب اجراء اللازم بخصوص التعدي على الاملاك النهريّة بواسطة الحفر واستخراج رمول في دير ميماس.</p>
<p>التعميم على البلديات التنسيق مع المصلحة قبل تنفيذ اي اشغال تتعلق بتنظيف مجرى نهر الليطاني.</p>
<p>كتاب حول اتخاذ التدابير اللازمة لمنع احتكار المياه السطحية ومياه البنايع التابعة لنهر الليطاني في الحوض الاعلى ضمن محافظتي البقاع وبعلبك الهرمل عبر اقامة سدود في مجرى النهر.</p>
<p>اتخاذ التدابير اللازمة لمنع الصيد في بحيرة القرعون حفاظاً على الصحة العامة والبيئة.</p>

وزارة الزراعة

بين الجدول أدناه التواصل مع وزارة الزراعة بشأن منع ري المزروعات بمياه نهر الليطاني الملوثة ومتابعة الالتزام بالإرشادات الزراعية البيئية.

موضوع الكتاب والإجراء المطلوب/ المنفذ
كتاب حول ضرورة تعميم منع ري المزروعات بمياه نهر الليطاني وروافده في الحوض الاعلى في محافظتي البقاع وبعلبك الهرمل.

وزارة الصحة العامة

يتناول الجدول أدناه أبرز المراسلات مع وزارة الصحة العامة لضمان إدارة سليمة للنفايات الطبية، وحماية الصحة العامة من أخطار التلوث الجرثومي والكيميائي.

موضوع الكتاب والإجراء المطلوب/ المنفذ
التعميم على المؤسسات الصحية بوجوب الالتزام بالمرسوم 13389/2004 وجوب التزام المستشفيات والمستوصفات والمراكز الطبية بتصريف النفايات السائلة والصلبة وفقاً للأصول، ومنع أي استعمال للمياه المتبدلة غير المعالجة في الزراعة، وفرض إدارة خاصة للنفايات الطبية الخطرة. ال هدف من هذا التعميم هو الحد من المخاطر الصحية المباشرة على المواطنين، وضمان حماية مجرى نهر الليطاني من أخطر مصادر التلوث الجرثومي والكيميائي
كتاب حول ضرورة تعميم منع ري المزروعات بمياه نهر الليطاني وروافده في الحوض الاعلى في محافظتي البقاع وبعلبك الهرمل.
اتخاذ التدابير اللازمة لمنع الصيد في بحيرة القرعون حفاظاً على الصحة العامة والبيئة.

وزارة الطاقة والمياه

يُعرض في الجدول أدناه التعاون مع وزارة الطاقة والمياه لضبط التعديلات على مجرى النهر، وإزالة محطات الضخ المخالفة، ومتابعة قضايا الصرف الصحي وسدود المياه في الحوض الأعلى

موضوع الكتاب والإجراء المطلوب/ المنفذ
<p>وجوب منع وإزالة جميع محطات ضخ المياه المخالفة المقامة على طول مجرى نهر الليطاني، وذلك ما لم تكن هذه المحطات قد استحصلت على التراخيص القانونية اللازمة.</p> <p>وجوب منع وإزالة جميع محطات ضخ المياه المخالفة المقامة على طول مجرى نهر الليطاني والتنسيق بين الإدارات الرسمية والبلديات والأجهزة الأمنية ومؤسسات المياه لتنفيذ هذه التوجهات، وضمان إزالة أي تعديلات قائمة وعدم السماح بإقامة أو تشغيل أي محطة جديدة خارج الأطر القانونية</p> <p>ضرورة الاستحصال على التراخيص القانونية لإنشاء أو تشغيل محطات الضخ يجب أن يصدر بموجب مرسوم خاص خارج نطاق الاستثمار المباشر لمشاريع الري، التزاماً بأحكام قانون المياه رقم 2018/77 وتعديله بالقانون رقم 2020/192.</p>
<p>طلب اعتبار المرسوم رقم 4235 كأنه لم يكن والغاء مفاعيل كتاب وزارة الطاقة والمياه في كفرزبد</p> <p>منع أية أشغال في الموقع وتعديله خارج حدود استملاك المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كونه موقع مخصص لإنشاء خزان لصالح مشروع ري البقاع الجنوبي.</p>
<p>طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول متابعة الطلب المقدم من السيد زين العابدين الطلياني حول تنظيف مجرى نهر الغزير المحاذي للعقار رقم 1489 من منطقة بر الياس العقارية.</p> <p>طلب التدقيق في الطلب وعدم الموافقة كونه قد يعرض مجرى النهر الأساسي للتغيير والعبث في النظام الايكولوجي والمائي</p>
<p>تحويل مياه الصرف الصحي الناتج عن كل من بلدة الخراب-المطرية -ارزي دون معالجة مباشرة الى مجرى النهر</p>
<p>ضرورة منع اقامة مكب عشوائي للنفايات الصلبة على جانب الطريق الدولي من منطقة الاوتوستراد العربي ضمن نطاق بلدية عنجر - حوش موسى</p>
<p>التشدد والمراقبة الدورية لمنع شاحنات البلديات الواقعة ضمن حوض نهر الليطاني برمي النفايات بطريقة عشوائية. كما ووضع خطة مراقبة دورية ونشر المستوعبات لتجميع النفايات وإفراغها بأقرب مكب معتمد.</p>
<p>كتاب حول اتخاذ التدابير اللازمة لمنع احتكار المياه السطحية ومياه الينابيع التابعة لنهر الليطاني في الحوض الاعلى ضمن محافظتي البقاع وبعلبك الهرمل عبر اقامة سدود في مجرى النهر.</p>

طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على ملاحظات المصلحة الوطنية لنهر الليطاني حول مسودة خارطة طريق الادارة المستدامة لقطاع الصرف الصحي.

ايداع تقرير عن كافة الاجراءات الادارية والقضائية المتخذة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لحماية الموارد المائية والاملاك العامة النهرية في منطقة حوض نهر الليطاني من عام 2018 لغاية 2025.

وزارة البيئة

يُبرز الجدول أدناه التنسيق مع وزارة البيئة فيما يتعلق بملفات إدارة النفايات الصلبة، مراقبة نوعية المياه، ومعالجة الآثار البيئية الناتجة عن الحرب والتحديات على مجرى النهر

موضوع الكتاب والإجراء المطلوب/ المنفذ
<p>تخصيص قطعة أرض عائدة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بهدف إنشاء مركز متكامل لمعالجة النفايات المنزلية الصلبة.</p> <p>دراسة المواقع المقترحة من قبل وزارة البيئة (أو الجهة المعنية) واختيار القطعة الأنسب من أراضي المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لإنشاء مركز متكامل لمعالجة النفايات المنزلية الصلبة، وفقاً للمعايير البيئية والهندسية المعتمدة. المساهمة في الحد من التلوث الناتج عن الرمي والحرق العشوائي للنفايات في الحوض الأعلى لنهر الليطاني، وتأمين إدارة متكاملة ومستدامة للنفايات بما يحافظ على البيئة والموارد الطبيعية.</p>
<p>إيداع نتائج مستويات الفوسفور والفوسفات في نهر الليطاني في حوضه الأدنى بعد الحرب الأخيرة</p> <p>قيام فرق المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بتحليل مستويات الفوسفور في نقاط الاعتيان بمنطقة الحوض الأدنى لنهر الليطاني بعد الحرب الأخيرة.</p> <p>التحرك الفوري وطلب تحليل كافة المناطق المجاورة المتضررة بالحرب لضمان سلامة المواطنين.</p>
<p>التأكيد على عدم الموافقة على أية محاولات للتحايل ومنع استثمار المرامل والمحافر من منطقة الوزيد العقارية في قضاء جزين</p> <p>حماية مجرى نهر الليطاني من الضرر الحاصل بسبب هذه الاعمال بناء للمرسوم 8803 تاريخ 2002/10/4</p>
<p>ضرورة منع اقامة مكب عشوائي للنفايات الصلبة على جانب الطريق الدولي من منطقة الاوتوستراد العربي ضمن نطاق بلدية عنجر - حوش موسى</p> <p>التشدد والمراقبة الدورية لمنع شاحنات البلديات الواقعة ضمن حوض نهر الليطاني برمي النفايات بطريقة عشوائية. كما ووضع خطة مراقبة دورية ونشر المستوعبات لتجميع النفايات وإفراغها بأقرب مكب معتمد.</p>
<p>كتاب حول توقف عمل محطات تكرير الصرف الصحي في الحوض الاعلى لنهر الليطاني وتفاقم نسبة تلوث المياه</p>

أمن الدولة

يُبيّن الجدول أدناه دور أمن الدولة في مؤازرة المصلحة بمراقبة الأنشطة غير القانونية، ومنع الصيد في بحيرة القرعون، وملاحقة التعديات والمخالفات البيئية

موضوع الكتاب والإجراء المطلوب/ المنفذ
<p>اتخاذ التدابير الأمنية اللازمة لمنع الصيد في بحيرة القرعون حفاظاً على الصحة العامة والبيئة وإلغاء تراخيص يقاليم الصيد.</p> <p>اتخاذ التدابير الأمنية اللازمة لمنع الصيد في بحيرة القرعون ومجرى نهر الليطاني، إلغاء تراخيص يقاليم الصيد، ومؤازرة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني في تنفيذ دوريات وضبط المخالفين.</p> <p>حماية صحة المواطنين من أخطار الأسماك الملوثة، والحفاظ على البيئة والموارد المائية في بحيرة القرعون ومنع التعديات على الموارد العامة.</p>
<p>رصد وملاحقة الأعمال التجارية والمزارع المخالفة القائمة ضمن مخيمات النازحين السوريين الواقعة ضمن نطاق الحوض الأعلى لنهر الليطاني.</p> <p>اتخاذ ما يلزم من إجراءات عاجلة لملاحقة المخالفين، ومؤازرة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني في قمع هذه التعديات وصون المصلحة العامة.</p> <p>الحد من وجود ظاهرة الأعمال والمزارع الغير مرخصة وغير مراقبة، والتي تمارس أنشطتها بشكل غير ملتزم بالقوانين والأنظمة البيئية، مما يؤدي إلى تلوث المياه والنفايات الصلبة والسائلة، ويؤثر سلباً على قطاع الكهرباء، الصرف الصحي، والبيئة العامة في الحوض الأعلى لنهر الليطاني.</p>
<p>طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اتخاذ الاجراءات الفورية بحق بعض المزارعين لقيامهم بري مزروعاتهم من مياه نهر الليطاني عبر ضخ المياه الى اراضيهم وبناء سدود ترابية ما بين منطقة الخيارة والحوش في البقاع الغربي</p>
<p>كتاب حول ضرورة تعميم منع ري المزروعات بمياه نهر الليطاني وروافده في الحوض الاعلى في محافظتي البقاع وبعلبك الهرمل.</p>

محافظ البقاع

يتضمن الجدول أدناه متابعة تنفيذ قرارات وزارية وإجراءات ميدانية بالتنسيق مع محافظة البقاع لضمان الالتزام البيئي والصحي ضمن نطاق عمل المحافظة.

موضوع الكتاب والإجراء المطلوب/ المنفذ
التشديد على تنفيذ قرارات وزارة الصناعة المتعلقة بإقفال مسلخ وضمان الالتزام بالإقفال لمنع المخالفات البيئية والصحية.
التشديد على متابعة المسلخ في محافظة البقاع، وضمان التزام صاحب المسلخ بقرار وزارة الصناعة بالإقفال، ومنع أي نشاط غير قانوني أو تلوث ناتج عن تشغيله، واتخاذ التدابير القانونية اللازمة ضمن صلاحيات المحافظة. حماية الصحة العامة والبيئة والموارد المائية في محافظة البقاع، وضمان تنفيذ القرارات الوزارية الخاصة بمسلخ محي الدين لمنع أي أضرار بيئية أو صحية ناجمة عن المخالفات المستمرة.
التشدد في تنفيذ قرارات وزارة الصناعة بحق مسلخ مؤسسة محي الدين للحوم والتجارة العامة في بلدة تعلبايا في الحوض الاعلى لنهر الليطاني بسبب عدم الحصول على ترخيص قانوني للعمل وقيامه بتحويل المياه الملوثة المحملة بالدماء الى قناة تصل الى نهر الليطاني.
كتاب حول ضرورة إيجاد الحلول لمشكلة الصرف الصحي في منطقة قب الياس في الحوض الاعلى لنهر الليطاني.
كتاب حول ضرورة تعميم منع ري المزروعات بمياه نهر الليطاني وروافده في الحوض الاعلى في محافظتي البقاع وبعلبك الهرمل.

بلديات واقعة ضمن حوض نهر الليطاني

يُعرض في الجدول أدناه التعاون القائم مع البلديات ضمن حوض نهر الليطاني، لجهة معالجة التعداديات، وإخلاء المخيمات، والحد من مصادر التلوث المحلي

موضوع الكتاب والإجراء المطلوب/ المنفذ
<p>طلب من البلديات (المنصورة، غزة، جب جنين، العمرية، أراضي المعلقة، العمرية، المرج، الروضة، قب الياس، برالياس) بالتنسيق مع قوى الأمن الداخلي لتنفيذ مضمون الإنذار والإيعاز بإخلاء مخيمات النازحين السوريين عن ضفاف نهر الليطاني والواقعة ضمن نطاقها العقاري.</p> <p>ضرورة إخلاء حوالي 34 مخيم للنازحين السوريين قائمين مباشرة على مجرى نهر الليطاني أو الروافد الرئيسية التابعة له في الحوض الأعلى، مع التأكيد على ضرورة منع إعادة إشغال الموقع مجدداً أو إقامة أي منشآت أو خيم على الأملاك العمومية النهرية مستقبلاً. يندرج هذا الإجراء في إطار التعاون القائم بين الإدارات العامة والسلطات المحلية تنفيذاً لقرارات مجلس الوزراء ذات الصلة بحماية نهر الليطاني وبحيرة القرعون، ولضمان عدم تفاقم الأضرار البيئية والصحية الناتجة عن التعداديات كما وحماية الأملاك العامة وضياف نهر الليطاني.</p>
<p>إيداع توصيات بلدية زحلة للحد من تلوث نهر البردوني أحد أهم روافد نهر الليطاني.</p> <p>من خلال إجراء كشف ميداني شامل على كافة الريغارات والشبكات المتواجدة ضمن نطاق مجرى نهر البردوني، لتحديد ما إذا كانت مجاري شتوية أو شبكات صرف صحي التأكد من فصل شبكات الصرف الصحي عن المجاري الشتوية لمنع أي تلوث أو تسرب لمياه عادمة إلى مجرى نهر البردوني. تفعيل المرسوم الاشتراعي 1977/118 الذي واجب البلديات في حماية الصحة والبيئة العامة الحد من مصادر التلوث في نهر الليطاني وتحقيق الإدارة المستدامة للموارد المائية والصرف الصحي.</p>

ديوان المحاسبة

يوضح الجدول أدناه المراسلات الموجهة إلى ديوان المحاسبة حول سوء إدارة بعض ملفات الصرف الصحي ومتابعة المخالفات المالية والإدارية ذات الصلة

موضوع الشكوى/كتاب	الإجراء المنفذ
إيداعكم المعطيات حول سوء إدارة ملف الصرف الصحي والمخالفات القانونية والمالية من الجهات المعنية في القطاع والامتناع عن تطبيق الأنظمة والقوانين من قبل مؤسسات المياه ووزارة الطاقة والمياه في تشغيل واستلام محطات التكرير القائمة	ديوان المحاسبة

ملف مخيمات النازحين العشوائية الواقعة على ضفاف نهر الليطاني

يُبين الجدول أدناه الإجراءات القانونية والإدارية المتخذة بحق المخيمات العشوائية المقامة على ضفاف نهر الليطاني، والتي تشكل مصدراً مباشراً للتلوث.

الإجراء المنفذ	موضوع الشكوى/كتاب
كتاب وزارة الشؤون الاجتماعية	العمل على ابعاد مخيمات النازحين السوريين عن ضفاف نهر الليطاني والروافد الرئيسية التابعة له في منطقة الحوض الاعلى لنهر الليطاني
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى جزائية بحق المدعو حمد الفدعاني لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة زحلة - المعلقة بالقرب من نهر الليطاني وتسببه بتلويث النهر.
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق المدعو احمد محسن سليمان لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة بدنايل بالقرب من نهر الليطاني وتسببه بتلويث النهر.
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق المدعو وليد حمدانية لقيامه على انشاء مخيم للنازحين السوريين في عقاره بالقرب من نهر الليطاني في منطقة البرج وتسببه بتلويث النهر.
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق المدعى عليهم حسين الحمصي ومحمد الحميد وقتيبة ابو جبل لقيامهم بإنشاء مخيمات للنازحين في منطقة سعدنايل السهل وتسببهم بتلويث النهر.
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق المدعو موسى حمدان الفضل لقيامه بإنشاء مخيمات للنازحين السوريين في منطقة عنجر وتسببه بتلويث النهر.
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى تعدي بحق هشام الميس لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة عنجر وتسببه بتلويث النهر.
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق المدعو موسى الهندي لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة بر الياس بالقرب من نهر الليطاني وتسببه بتلويث النهر.
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق المدعو ربيعة سلهب لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة زحلة المعلقة بالقرب من نهر الليطاني وتسببه بتلويث النهر.
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق المدعو احمد ابراهيم مرتضى لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة تمنين الحتا بالقرب من نهر الليطاني وتسببه بتلويث النهر.
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق المدعو جورج توما لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة زحلة - الدهمة بالقرب من نهر الليطاني وتسببه بتلويث النهر.
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق المدعو خالد عسكر لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة حوش الحرمي - الحيارة بالقرب من نهر الليطاني وتسببه بتلويث النهر.
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق المدعو ناديا جمعة لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في منطقة عنجر بالقرب من نهر الليطاني وتسببه بتلويث النهر.

شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق المدعو موفق الخضر لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في الأرض التي يملكها عقارات رقم 92 و 93 في منطقة حوش الحرمة
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق المدعو محمود محي الدين الصالحان لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في للعقار رقم 417 من منطقة زحلة - حوش الامراء
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق المدعو إبراهيم برؤ لإنشاء مخيم للنازحين السوريين في للعقار رقم 238 من منطقة زحلة - حوش الامراء مباشرة على ضفاف نهر البردوني
توجيه كتب للمخيمات مباشرة	توجيه إنذارات إخلاء إلى 34 مخيم للنازحين السوريين قائمين مباشرة على مجرى نهر الليطاني أو الروافد الرئيسية التابعة له في الحوض الأعلى، مع التأكيد على ضرورة منع إعادة إشغال الموقع مجدداً أو إقامة أي منشآت أو خيم على الأملاك العمومية النهريّة مستقبلاً خلال مهلة 15 يوم من تاريخ الابلاغ بالإنذار.
شكوى النيابة العامة التمييزية	شكوى بحق رامي السلطان الغفيري لإقدامه على انشاء مخيم للنازحين السوريين رقم 043 في عقاره بالقرب من نهر الليطاني في منطقة جب جنين.

ملف الإجراءات القانونية والقضائية المتخذة نتيجة الكشوفات الميدانية في منطقة حوض نهر الليطاني

يُعرض في الجدول أدناه نتائج الكشوفات الميدانية التي أجرتها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني على المؤسسات الصناعية والمساح والمزارع الملوثة، مع الإجراءات المتخذة بحققها.

الإجراء المنفذ	موضوع والإجراء المطلوب
<ul style="list-style-type: none"> ● كتاب لوزارة الصناعة ● شكوى جزائية أمام النيابة العامة التمييزية 	<p>شكوى نتيجة تصريف المياه الاسنة الخارجة من معمل الألبان والأجبان عبر مجاري شتوية وصولا الى مجرى نهر الغزيل</p> <p>إتخاذ الإجراءات الفورية والجزرية بحق معمل الألبان والأجبان العائد للمدعو "ربيع الميس" والواقع في بلدة بر الياس في الحوض الاعلى لنهر الليطاني بسبب استمراره بتحويل الصرف الملوث الناتج عن معمله إلى مجرى نهر الغزيل على الرغم من صدور قرار إقفال بحقه لم يتم تنفيذه بعد.</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● كتاب لوزارة الصناعة 	<p>إلزام معمل البان واجبان بتحسين فعالية محطات معالجة المياه الصناعية الناتجة عنها</p> <p>إلزام معمل ألبان وأجبان مسابكي وشركة ألبان شتورة (إيلي نعمة دايري) بتحسين فعالية محطات معالجة المياه الصناعية الناتجة عنهما، حيث أن هذه المحطات لا تساهم في تحسين نوعية المياه أبداً بل تفاقمها في بعض الحالات.</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● كتاب لوزارة الصناعة 	<p>الزام معملي سهول تعنايل ودايري خزاقة بتحسين فعالية محطات معالجة المياه الصناعية الناتجة عنها</p> <p>إلزام معملي سهول تعنايل ودايري خزاقة بتحسين فعالية محطات معالجة المياه الصناعية الناتجة عنهما، حيث أن هذه المحطات لا تساهم بشكل فعال في تحسين نوعية المياه الخارجة منها نحو نهر الليطاني</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● شكوى جزائية أمام النيابة العامة التمييزية 	<p>طلب التحقيق السريع واتخاذ التدابير القانونية والإدارية اللازمة بحق صاحب المسلخ.</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● شكوى جزائية أمام النيابة العامة التمييزية ● كتاب وزارة الداخلية والبلديات ● كتاب وزارة الصناعة 	<p>طلب تنفيذ قرار وزارة الصناعة رقم 10938-ت القاضي باقفال مسلخ محي الدين للحوم والتجارة العامة الواقع في تعلبايا قضاء زحلة لصاحبه درار محمود محي الدين</p> <p>تخاذ التدابير اللازمة بحق مسلخ مؤسسة محي الدين للحوم والتجارة العامة في بلدة تعلبايا في الحوض الاعلى لنهر الليطاني بسبب عدم الحصول على ترخيص قانوني للعمل وقيامه بتحويل المياه الملوثة المحملة بالدماء الى قناة تصل الى نهر الليطاني.</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● وزارة البيئة ● وزارة الداخلية والبلديات 	<p>ابلاغ عن جرم بيئي يتمثل برمي دجاج نافق مصاب بطاعون الدجاج في منطقة عبرا - خراج بلدة مشغرة في الحوض الادنى لنهر الليطاني.</p>

<ul style="list-style-type: none"> ● وزارة الصناعة 	<p>الزام معلمي الفا انترفود وفريش ميلك بتحسين فعالية محطات معالجة المياه الصناعية الناتجة عنهم.</p> <p>الزام معلمي الفا انترفود وفريش ميلك بتحسين فعالية محطات معالجة المياه الصناعية الناتجة عنهم نتيجة عدم مطابقة المياه المعالجة لديهم للمعايير الموضوعه من قبل وزارة البيئة ضمن القرار 1/8</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● كتاب وزارة الصناعة 	<p>تحويل المياه العادمة الناتجة عن معمل سنييس مباشرة الى الأوساط الطبيعية التي تصل الى نهر الليطاني على الرغم من تعهده سابقًا بإقامة محطة لمعالجة المياه الملوثة، مما يشكل مخالفة قانونية وتعدياً بيئياً خطراً.</p> <p>الإجراءات اللازمة لإفغال معمل سنييس التابع لغلوبال سنك الواقع في بلدة الفرزل البقاعية لصاحبه عبدالله ضاهر بشكل فوري</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● كتاب وزارة الصناعة 	<p>حصول معمل دايري يونس على رخصة استثمار خلافاً للإجراءات المعتمدة، وقيامه بتشغيل معمله دون أي مراعاة للشروط القانونية والبيئية والصحية داخل المعمل.</p> <p>اتخاذ الإجراءات اللازمة لإفغال معمل "Dairy Younis" دايري يونس الواقع في منطقة التوتية العقارية قضاء زحلة لصاحبه ممدوح منصور الراضي بشكل فوري</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● النيابة العامة الاستئنافية في الجنوب 	<p>طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اتخاذ الإجراءات اللازمة وفقاً لتحديث الكشف على مزارع العيشية والريحان في الحوض الأدنى لنهر الليطاني وطلب اتخاذ تدابير زجرية وفقاً للقوانين والقرارات البيئية.</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● كتاب وزارة الصناعة 	<p>طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني التحفظ على المهلة الإدارية المعطاة لمسلخ مؤسسة محي الدين للحوم والتجارة العامة الواقع في بلدة تعلبايا في الحوض الأعلى وطلب إيقافه عن العمل لحين التزامها بالشروط البيئية.</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● كتاب وزارة الصناعة ● كتاب وزارة الزراعة ● كتاب وزارة الداخلية والبلديات 	<p>اتخاذ اجراءات فورية لوقف رمي الدماء والمخلفات الحيوانية الناتجة عن المسالخ الواقعة في منطقة بدنابل في مجرى نهر الليطاني خاصة في ظل التفشي الحالي لمرض الحمى القلاعية.</p>

ملف التعديات على الأملاك العمومية النهرية المائية

يتناول الجدول أدناه أبرز التعديات الموثقة على الأملاك العمومية النهرية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني والإجراءات القانونية المتخذة لمعالجتها.

الإجراء المنفذ	موضوع الشكوى/كتاب
<ul style="list-style-type: none"> شكوى للنيابة العامة التمييزية كتاب لوزارة الداخلية والبلديات كتاب لوزارة الطاقة إنذار للمتعمدي على الأملاك العامة (طوبى غربية) 	<ul style="list-style-type: none"> تعدي على الاملاك النهرية العائدة الى المصلحة الوطنية لنهر الليطاني من قبل عزت خليل رئيس بلدية بدياس والالزام بإزالة التعدي الحاصل وإعادة تأهيل وإصلاح الوسط المائي والنظام البيئي في المنطقة التعدي عليها
<ul style="list-style-type: none"> إخبار إلى النيابة العامة التمييزية كتاب للأمانة العامة للسجل العقاري في البقاع كتاب لوزارة الداخلية والبلديات كتاب لوزارة الطاقة والمياه 	<ul style="list-style-type: none"> تعدي على الاملاك النهرية على ضفاف نهر الغزير بمساحة حوالي 17000 م² الذي يعتبر من اهم روافد نهر الليطاني من منطقة عنجر العقارية والالزام بإزالة التعدي الحاصل وإعادة تأهيل وإصلاح الوسط المائي والنظام البيئي في المنطقة التعدي عليها
<ul style="list-style-type: none"> شكوى للنيابة العامة التمييزية كتاب لوزارة الداخلية والبلديات كتاب لوزارة الطاقة إنذار للمتعمدي على الأملاك العامة (طوبى غربية) 	<ul style="list-style-type: none"> تعدي على الاملاك النهرية العائدة الى المصلحة الوطنية لنهر الليطاني من قبل تعديات من قبل المدعو طوبى غربية على العقارين 1664 و1665 كفرزبد وللإلزام بإزالة التعدي الحاصل وإعادة تأهيل وإصلاح الوسط المائي والنظام البيئي في المنطقة التعدي عليها
<ul style="list-style-type: none"> كتاب للمديرية العامة لأمن الدولة كتاب وزارة الداخلية والبلديات 	<ul style="list-style-type: none"> منع بلدية العباسية ممثلة بشخص رئيسها حبيب عجمي من اقامة اكشاك واستراحات وتراخيص على الاملاك العامة وعلى حرم قناة ري القاسمية في منطقة الرمالي - بلدة العباسية والالزام بإزالة التعدي الحاصل وإعادة تأهيل وإصلاح الوسط المائي والنظام البيئي في المنطقة التعدي عليها
<ul style="list-style-type: none"> كتاب للمديرية العامة لأمن الدولة 	<ul style="list-style-type: none"> اتخاذ الإجراءات القانونية والإدارية العاجلة بحق المخالفين للتعديات على الأملاك النهرية في بلدي عنجر وبر الياس، ومؤازرة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني في ضبط المخالفين وحماية الأملاك العامة النهرية
<ul style="list-style-type: none"> كتاب وزارة الدفاع الوطني كتاب وزارة الداخلية والبلديات 	<ul style="list-style-type: none"> حماية الأملاك العامة النهرية واستملاكات المصلحة الوطنية لنهر الليطاني خلال عملية إعادة الإعمار. تعميم بوجوب التقيد في إطار إعادة الاعمار بعد العدوان الأخير من اقامة اي جسر تمر فوق مجرى النهر الا بعد الاستحصال على موافقة

	من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ووزارة الاشغال العامة والنقل لتلافي استغلال عملية اعادة الاعمار من التعدي على الأملاك العامة
<ul style="list-style-type: none"> ● كتاب وزراء الداخلية والبلديات ● شكوى للنياحة العامة التمييزية 	<p>اخذ الاجراءات اللازمة بخصوص قيام المدعو عدنان عبد الفتاح بإقامة سد في أحد اهم روافد نهر الليطاني نهر الغزير في نطاق بلدة كفرزدق وإزالة التعدي الحاصل على الأملاك النهرية</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● شكوى للنياحة العامة التمييزية ● كتاب لوزارة الداخلية والبلديات ● كتاب لوزارة الطاقة 	<p>تعدي على الاملاك النهرية العائدة الى المصلحة الوطنية لنهر الليطاني من قبل المدعو محمد قاسم عراجي في العقار رقم 1493 من بلدة براليات بمساحة حوالي 3158 م² والالزام بإزالة التعدي الحاصل وإعادة تأهيل وإصلاح الوسط المائي والنظام البيئي في المنطقة التعدي عليها</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● شكوى للنياحة العامة التمييزية 	<p>بحق المدعو حسين محمد السيد قاسم بسبب انشائه سد في وسط مجرى نهر الليطاني وانشاء يقلوم قرب النهر بين بلدي بدنايل وتمنين التحتا في الحوض الاعلى لنهر الليطاني.</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● شكوى للنياحة العامة التمييزية 	<p>شكوى بحق المدعو علي ديب الشاعر وحبیب ديب شاعر بسبب التعدي على الاملاك النهرية والقيام بأعمال استصلاح وتجريف بدون ترخيص في عقارات 151 و152 و157 من منطقة دمياط العقارية.</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● شكوى للنياحة العامة التمييزية 	<p>شكوى بحق المدعويين علي محمد هاشم وحسن طراف وبلال فخر الدين بسبب رمي دجاج نافق مصاب بطاعون الدجاج في منطقة عبرا -خراج بلدة مشغرة في الحوض الادنى لنهر الليطاني.</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● النياحة العامة التمييزية ● أمانة السجل العقاري في البقاع الغربي 	<p>طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع على التعدي على استملاكات المصلحة المحاذية للعقار 415 من منطقة جب جنين.</p> <p>طلب وضع اشارة تعدي على العقار رقم 415 من منطقة جب جنين العقارية</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● النياحة العامة التمييزية 	<p>طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول الواقع القانوني والمادي للأعمال بموجب الشكوى بحق بسام علي عز الدين من منطقة الصرند والافادة أنه تم تسوية وضعه وازالة التعدي سنداً للخريطة المرفقة كما وقام بتسديد الضبط الذي سطر بحقه في وقت سابق</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● النياحة العامة التمييزية 	<p>ايداع تقرير عن كافة الاجراءات الادارية والقضائية المتخذة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لحماية الموارد المائية والاملاك العامة النهرية في منطقة حوض نهر الليطاني من عام 2018 لغاية 2025.</p>

<ul style="list-style-type: none"> ● النيابة العامة التمييزية 	<p>طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الاطلاع حول الواقع القانوني والمادي للأعمال بموجب الشكوى بحق مدعو جمال دندن عقار 1015 بر الياس والافادة أنه تم تسوية وضعه وازالة التعدي سندا للخريطة المرفقة كما وقام بتسديد الضبط الذي سطر بحقه في وقت سابق.</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● النيابة العامة التمييزية ● كتاب وزارة الطاقة والمياه 	<p>ايداع الواقع القانوني والفني للمدعى عليه جوزيف فؤاد ابو زهرة لقيامه بالتعدي على الاملاك النهرية في منطقة عنجر العقارية والتعهد بإزالة التعدي الحاصل.</p>

الإجراءات الميدانية المتخذة لحماية الموارد المائية والأملاك العامة النهرية لعام 2025

تُعد هذه الخطوات ثمرة مباشرة للإجراءات الصارمة التي اتخذتها المصلحة في سبيل صون الموارد المائية من مصادر التلوث الناجمة عن تصريف مياه الصرف الصحي والمياه المبتذلة والنفايات الصلبة في مجرى النهر.

جدول بإجراءات ميدانية لحماية الموارد المائية والأملاك العامة النهرية 2025
إزالة التعديات من حرم الاستملاك العائد لمشروع ري البقاع الجنوبي في منطقة كامد اللوز المتمثلة بسلسلة ورش غير قانونية وغير مرخصة
إلزام بتفكيك مخيم غير قانوني للنازحين السوريين في منطقة قب الياس
حملة تنظيف واسعة لمجرى نهر الليطاني من منطقة الزرارية وصولاً إلى القاسمية
حملة إزالة كافة العوائق الغير قانونية في منطقة صير الغربية وطيرفلسي بهدف استعادة سريان المياه الطبيعي في مجرى نهر الليطاني
تنفيذ حملة تنظيف واسعة لمجرى نهر الليطاني في منطقة المرج تنفيذ حملة تنظيف واسعة لمجرى نهر الليطاني في منطقة الروضة تنفيذ حملة تنظيف واسعة لمجرى نهر الليطاني في منطقة جب جنين
بدأ الأعمال التحضيرية لمشروع زراعة الأشجار الحرجية في منطقة صغين-البقاع الغربي - على ضفاف مجرى نهر الليطاني بالتعاون مع جمعية LRI و SPNL
إزالة التعديات من حرم الاستملاك العائد لمشروع ري القاسمية-رأس العين في منطقة العباسية المتمثلة بسلسلة ومكبات عشوائية للنفايات الصلبة ومنشآت غير مرخصة
إزالة التعديات من حرم الاستملاك العائد لمشروع ري القاسمية-رأس العين في منطقة القليلة العقارية المتمثلة بسلسلة ومكبات عشوائية للنفايات الصلبة ومنشآت غير مرخصة
إزالة التعديات من حرم الاستملاك العائد لمشروع ري القاسمية في منطقة العباسية المتمثلة بسلسلة ورش غير قانونية-جور صحية-أبنية غير مرخصة وغرف لسكن العمال
إزالة التعديات من حرم الاستملاك العائد لمشروع ري القاسمية في منطقة العدوسية المتمثلة بسلسلة ورش غير قانونية-جور صحية-أبنية غير مرخصة وغرف لسكن العمال
إزالة التعديات من حرم الاستملاك العائد لمشروع ري القاسمية في منطقة الغازية المتمثلة بسلسلة ورش غير قانونية-جور صحية-أبنية غير مرخصة وغرف لسكن العمال
إزالة التعديات من حرم الأملاك النهرية في منطقة كفرصير المتمثلة بمساحة 82 م ²
إزالة التعديات من حرم مجرى نهر الليطاني في منطقة شحور قضاء صور المتمثلة بسلسلة إقامة منشآت مخالفة غير مرخصة وعوائق لتحويل مجرى النهر
إزالة البقاليم الواقعة في حرم بحيرة القرعون والتشدد في منع الصيد وحماية التنوع الحيوي
إزالة سد غير شرعي في مجرى نهر الغزير في منطقة كفرزبد إعادة المياه إلى مجرى النهر
إلزام بتفكيك مخيم رقم 004 الغير قانوني للنازحين السوريين في منطقة زحلة - المعلقة
إلزام بتفكيك مخيم رقم 030 الغير قانوني للنازحين السوريين في منطقة تمنين التحتا

إلزام بتفكيك مخيم رقم 035 الغير قانوني للنازحين السوريين في منطقة بالمرج على ضفاف نهر الغزيل
إلزام بتفكيك مخيم رقم 046 الغير قانوني للنازحين السوريين في منطقة برالياس
إلزام بتفكيك مخيم غير قانوني للنازحين السوريين في منطقة الصرفند
إلزام بتفكيك مخيم غير قانوني للنازحين السوريين في منطقة حوش موسى
إلزام بتفكيك مخيم يضم 50 خيمة غير قانوني للنازحين السوريين في منطقة غزة
إلزام صاحب العلاقة برفع التعدي المتمثل بإنشاءات ضمن العقار رقم 2 و3 في منطقة حوش الحرمة الصغرى-بقاع الغربي عن مجرى نهر الليطاني
إلزام صاحب العلاقة برفع التعدي المتمثل برمي كميات من الردم في حرم استملاك المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
إلزام صاحب العلاقة برفع التعدي المتمثل برمي كميات من مخلفات حيوانية والاسمدة على ضفاف مجرى نهر الليطاني في منطقة جب جنين
تحديد وإقفال قسطل لتصريف مياه الصرف الصحي في منطقة قاع الريم - زحلة يصب مباشرة في مجرى نهر البردوني
تكليف المتعهد المولج بتنفيذ مشروع الصرف الصحي في المدينة الصناعية في زحلة بوجوب تنفيذ الوصلة الأساسية التي تربط شبكة الصرف الصحي الفرعية بالشبكة الرئيسية الموصولة بمحطة تكرير زحلة ورفع الضرر عم مجرى نهر الليطاني نهائياً
تنظيف شامل لمقاطع مشروع ري القاسمية ومشروع ري البقاع الجنوبي من النفايات الصلبة والترسبات
تنظيف مجرى نهر الاولي بالقرب من معمل شارل الحلو- جون لضمان انسيابية تدفق المياه في مجرى النهر ورفع الضرر عن المناطق المجاورة
تنفيذ قرار قضائي بتوقيف أعمال قطع أشجار عن مجرى نهر الليطاني ضمن منطقة طير فلسيه وإعادة تأهيل ضفاف النهر
تنفيذ قرار قضائي برفع كافة العوائق الغير قانونية التي تعيق تدفق مياه نهر الليطاني في منطقة برالياس وضمان التوزيع العادل للموارد المائية

تقرير حول الإجراءات الميدانية المتخذة لحماية الموارد المائية والأماكن العامة النهرية

عام 2025

في ضوء التحديات البيئية المتفاقمة الناتجة عن الجفاف واستمرار التلوث الصناعي والزراعي والصرف الصحي في نهر الليطاني، واستناداً إلى تكليف رئيس مجلس الإدارة - المدير العام للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإعداد خارطة طريق علاجية بالتنسيق مع الإدارات المعنية، وفي إطار التعاون المؤسسي القائم مع الوزارات والإدارات العامة ذات

الصلة، وانطلاقاً من المهام المناطة بكل جهة بموجب القوانين المرعية الإجراء، ولا سيما قانون المياه رقم 2020/192 وقانون حماية البيئة رقم 2002/444،

تواصل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني أداء مهامها القانونية في حماية الأملاك العمومية المائية من خلال تنفيذ إجراءات قانونية وإدارية وميدانية متكاملة تهدف إلى وقف التعديات على الأملاك العمومية النهرية، وإعادة تأهيل مجرى النهر ومشارع الري التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني، وتحسين نوعية المياه وضمان استدامة هذا المورد الحيوي خدمةً للمصلحة العامة وتحقيقاً لأهداف التنمية المستدامة في لبنان.

وتُعدّ هذه الخطوات ثمرة مباشرة للإجراءات الصارمة التي اتخذتها المصلحة في سبيل صون الموارد المائية من مصادر التلوث الناجمة عن تصريف مياه الصرف الصحي والمياه المبتذلة والنفايات الصلبة في مجرى النهر.

جدول بإجراءات ميدانية لحماية الموارد المائية والأملاك العامة النهرية 2025

إزالة التعديات من حرم الاستملاك العائد لمشروع ري البقاع الجنوبي في منطقة كامد اللوز المتمثلة بسلسلة ورش غير قانونية وغير مرخصة
إزالة التعديات من حرم الاستملاك العائد لمشروع ري القاسمية-رأس العين في منطقة العباسية المتمثلة بسلسلة ومكبات عشوائية للنفايات الصلبة ومنشآت غير مرخصة
إزالة التعديات من حرم الاستملاك العائد لمشروع ري القاسمية-رأس العين في منطقة القليلة العقارية المتمثلة بسلسلة ومكبات عشوائية للنفايات الصلبة ومنشآت غير مرخصة

إزالة التعديات من حرم الاستملاك العائد لمشروع ري القاسمية في منطقة العباسية المتمثلة بسلسلة ورش غير قانونية-جور صحية-أبنية غير مرخصة وغرف لسكن العمال
إزالة التعديات من حرم الاستملاك العائد لمشروع ري القاسمية في منطقة العدوسية المتمثلة بسلسلة ورش غير قانونية-جور صحية-أبنية غير مرخصة وغرف لسكن العمال
إزالة التعديات من حرم الاستملاك العائد لمشروع ري القاسمية في منطقة الغازية المتمثلة بسلسلة ورش غير قانونية-جور صحية-أبنية غير مرخصة وغرف لسكن العمال
إزالة التعديات من حرم الأملاك النهرية في منطقة كفرصير المتمثلة بمساحة 82 م ²
إزالة التعديات من حرم مجرى نهر الليطاني في منطقة شحور قضاء صور المتمثلة بسلسلة إقامة منشآت مخالفة غير مرخصة وعوائق لتحويل مجرى النهر
إزالة اليقاليم الواقعة في حرم بحيرة القرعون والتشدد في منع الصيد وحماية التنوع الحيوي
إزالة سد غير شرعي في مجرى نهر الغزيل في منطقة كفرزبد إعادة المياه إلى مجرى النهر
إلزام بتفكيك مخيم رقم 004 الغير قانوني للنازحين السوريين في منطقة زحلة - المعلقة
إلزام بتفكيك مخيم رقم 030 الغير قانوني للنازحين السوريين في منطقة تمنين التحتا
إلزام بتفكيك مخيم رقم 035 الغير قانوني للنازحين السوريين في منطقة بالمرج على ضفاف نهر الغزيل
إلزام بتفكيك مخيم رقم 046 الغير قانوني للنازحين السوريين في منطقة برالياس
إلزام بتفكيك مخيم غير قانوني للنازحين السوريين في منطقة الصرفند
إلزام بتفكيك مخيم غير قانوني للنازحين السوريين في منطقة حوش موسى
إلزام بتفكيك مخيم يضم 50 خيمة غير قانوني للنازحين السوريين في منطقة غزة
إلزام صاحب العلاقة برفع التعدي المتمثل بإنشاءات ضمن العقار رقم 2 و3 في منطقة حوش الحرمة الصغرى-بقاع الغربي عن مجرى نهر الليطاني
إلزام صاحب العلاقة برفع التعدي المتمثل برمي كميات من الردم في حرم استملاك المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
إلزام صاحب العلاقة برفع التعدي المتمثل برمي كميات من مخلفات حيوانية والاسمدة على ضفاف مجرى نهر الليطاني في منطقة جب جنين
تحديد وإقفال قسطل لتصريف مياه الصرف الصحي في منطقة قاع الريم -زحلة يصب مباشرة في مجرى نهر البردوني
تكليف المتعهد المولج بتنفيذ مشروع الصرف الصحي في المدينة الصناعية في زحلة بوجود تنفيذ الوصلة الأساسية التي تربط شبكة الصرف الصحي الفرعية بالشبكة الرئيسية الموصولة بمحطة تكرير زحلة ورفع الضرر عم مجرى نهر الليطاني نهائياً
تنظيف شامل لمقاطع مشروع ري القاسمية ومشروع ري البقاع الجنوبي من النفايات الصلبة والترسبات
تنظيف مجرى نهر الاولي بالقرب من معمل شارل الحلو-جون لضمان انسيابية تدفق المياه في مجرى النهر ورفع الضرر عن المناطق المجاورة
تنفيذ قرار قضائي بتوقيف أعمال قطع أشجار عن مجرى نهر الليطاني ضمن منطقة طير فليسيه وإعادة تأهيل ضفاف النهر
تنفيذ قرار قضائي برفع كافة العوائق الغير قانونية التي تعيق تدفق مياه نهر الليطاني في منطقة برالياس وضمان التوزيع العادل للموارد المائية